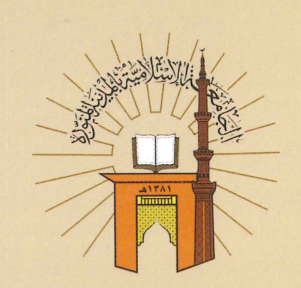
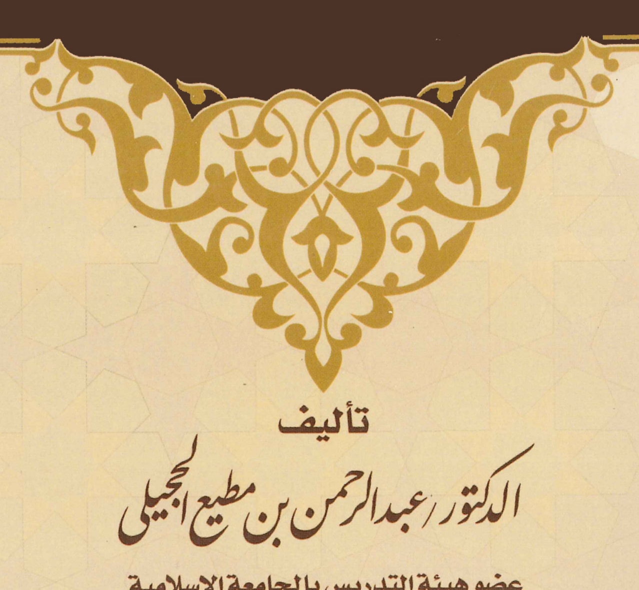


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار «١٩٣»

«سلسلة الرسائل الجامعية (١٥٦)»

أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة

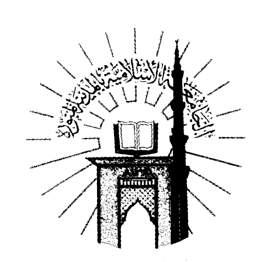
وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية



تأليف
الدكتور/ عبدالرحمن بن مطيع الجحيلي
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية

الطبعة الأولى
١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار: (١٩٣)



أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية

تأليف

الدكتور/ عبد الرحمن بن مطيع الحجيلي
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلاميَّة

الطبعة الأولى
١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م

ح الجامعة الإسلاميّة ١٤٣٦هـ

فهرس مكتبة الملك فهد الوطنيّة أثناء النشر

الأحمدي، عبد الرحمن بن رجاء الله

أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية

عبد الرحمن بن رجاء الله الأحمدي – المدينة المنورة، ١٤٣٦هـ

ص، سم

ردمك: ٣ – ٩٠٩ – ٠٢ – ٩٩٦٠ –

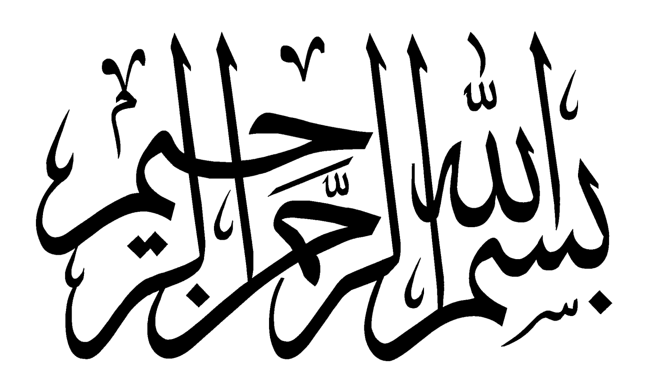
١– التربية الإسلامية ٢– بر الوالدين ٣– المراهقة أ. العنوان

ديوي ٣٧٧، ١ ١٤٣٦/٤٠٦٠

رقم الإيداع: ١٤٣٦/٤٠٦٠

ردمك: ٣ – ٩٠٩ – ٠٢ – ٩٩٦٠ –

أصل هذا الكتاب رسالة ماجستير نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة معالي مدير الجامعة الإسلاميَّة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فإن العلم أشرف ما رَغِب فيه الراغب، وأفضل ما طلب وجد فيه الطالب، وأنفع ما كسبه واقتناه الكاسب؛ لأن شرفه يثمر على صاحبه، وفضله يَنْمى عند طالبه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] فمنع سبحانه المساواة بين العالم والجاهل لما قد خص به العالم من فضيلة العلم، ومن هنا رغب الشرع وأكد على أهمية طلبه، ومما يدل على فضل العلم أن الله أمر نبيه -صلى الله عليه وسلم- أن يسأله مزيداً من العلم فقال: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»[1]، وقال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[2].

فالعلم من أعظم منن الله تعالى على عباده، ومن أعظم العبادات التي يتعبد العبدُ بها ربَّه تبارك وتعالى، وهو من أعظم ما ينفق العبد فيها وقته.

ولذلك كان نشر العلم المستمد من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح وبذله هو الهدف الأسمى لمؤسس هذه الدولة المباركة الملك عبد العزيز

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر(٤/٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين(١/١٦٤) رقم (٧١)، ومسلم في الزكاة، باب: النهي عن المسألة(٢/٧١٨) رقم (١٠٣٧).

-رحمه الله- ولأبنائه كذلك من بعده، ففي عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -حفظه الله- شهد التعليم المزيد من المنجزات والقفزات العملاقة على امتداد الوطن بوصف التعليم ركيزة مهمة من الركائز التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق التقدم ومواكبة التطورات العلمية في العالم، فازدهر التعليم العالي وارتقت الجامعات، وزادت أعدادها، ومن هذه الجامعات العملاقة، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، فهي صرح شامخ، يشرف بأن يكون إحدى المؤسسات العلمية والثقافية والدعوية الرائدة، التي تعمل على هدي الشريعة الإسلامية السمحة، فقامت بتنفيذ السياسة التعليمية بتوفير التعليم الجامعي والدراسات العليا، والنهوض بالبحث العلمي والقيام بالتأليف والترجمة والنشر، وخدمة المجتمع في نطاق اختصاصها.

ومن هنا فعمادة البحث العلمي بالجامعة تهتم بالبحوث العلمية نشراً وجمعاً وترجمة وتحكيماً داخل الجامعة وخارجها؛ من أجل النهوض بالبحث العلمي، والتشجيع والحث على التأليف والنَّشر، ومن ذلك: **[أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية]** تأليف: **د. عبد الرحمن بن مطيع الحجيلي.**

نسأل الله تعالى أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يوفقنا لما يحب ويرضى، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

مدير الجامعة الإسلاميَّة المكلَّف

أ.د/ إبراهيم بن علي العُبيد

قال القاضي الفاضل عبد الرحيم بن عليٍّ البِيساني:

((إني رأيت أنه لا يكتُبُ إنسانٌ كتابًا في يومه؛ إلاَّ قال في غده: لو غُيِّرَ لكان أحسن، ولو زيدَ كذا لكان يستحسن، ولو قدِّم هذا لكان أفضلَ، ولو تُرِكَ هذا لكان أجملَ، وهذا مِنْ أعظم العبر، وهو دليلٌ على استيلاء النقص على جُملَةِ البشر)).

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

أشكر الله عز وجل أولا وآخراً على أن يسر لي إتمام هذه الرسالة، ثم أتقدم بالشكر الجزيل إلى إدارة الجامعة الإسلامية ممثلة بمديرها معالي الدكتور صالح بن عبدالله العبود للموافقة على إكمال دراستي العليا (الماجستير).

كما أشكر فضيلة عميد كلية الدعوة وأصول الدين للموافقة على موضوع الدراسة.

كما أتقدم لفضيلة رئيس قسم التربية الدكتور عبد الرحمن محمد الأنصاري ولجميع أعضاء القسم على ملحوظاتهم القيمة التي قدموها لي في أثناء إعداد خطة البحث.

كما أخص بجزيل الشكر فضيلة الدكتور عبد الرحمن بن رجاء الله الأحمدي الذي أفادني بتوجيهاته القيِّمة وآرائه السديدة، وتعليقاته النفيسة، ولقد أعطاني من وقته وتوجيهاته ما أعانني على إنجاز البحث.

كما أشكر كلا من: فضيلة الدكتور عطية بن عطية الله المزيني، والدكتور عيد بن حجيج الجهني؛ لتفضلهما بقراءة الرسالة ومناقشتها.

كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر إلى فضيلة الدكتور محمد يوسف عفيفي لمساعدتي وتوجيهي في الدراسة الميدانية.

كما أشكر فضيلة الدكتور عبد الحي عمر فلاته لتشجيعه لي على الكتابة في هذا الموضوع.

كما أشكر الأستاذ عبدالله بن عبد المحسن العمري المشرف بقسم الدراسات والبحوث التربوية بإدارة التطوير التربوي لمراجعته للمعالجات الإحصائية في الدراسات الميدانية.

وأشكر أخوي الكريمين: الأستاذ عبد الله، وعبد المحسن ابني مطيع لمؤازرتهما وتشجيعهما المستمر على إنهاء البحث.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى كل من أفادني من أساتذتي وزملائي بإعارة كتاب أو إسداء نصح وتوجيه سائلاً المولى جل وعلا أن يجزي الجميع خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

يسعد الباحث بالتواصل من خلال الجوال: ٠٥٠٦٣١٣٩٣٠

إيميل: aamh930@hotmail.com

المُسْتَخْلَص

عنوان البحث: أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية.

إعداد الباحث: عبد الرحمن بن مطيع الحجيلي.

عام: ١٤٢٥هـ - ١٤٢٦هـ.

الجهة: قسم التربية الإسلامية، بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

أهم أهداف البحث:

١. التعرف على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة من وجهة نظر كل من: الوالدين، والأبناء.

٢. بيان طرق علاج عقوق الوالدين في ضوء التربية الإسلامية.

ولتحقيق هذه الأهداف استخدم الباحث المنهجين: الوصفي، والاستنباطي.

كما قام الباحث بتصميم استبانة تكونت من ٤٠ عبارة موزعة على ثلاثة محاور موجهة إلى الوالدين والأبناء.

وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها:

١/ أن عقوق الوالدين له أسباب قد تتعلق بالوالدين حسب وجهة نظر الأبناء ومنها: عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة، وعدم العدل بين الأبناء، وغياب القدوة الحسنة.

وقد تتعلق بالأبناء حسب وجهة نظر الوالدين ومنها: ضعف الوازع الديني، والتقليد السيّء من الأبناء للآخرين، وجهل الأبناء بحقوق والديهم.

وقد تتعلق بمؤثرات خارجية من وجهة نظر الوالدين والأبناء منها:

رفقاء السوء والتأثر بهم، والتأثير السيء لبعض وسائل الإعلام، والتأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.

٢/ أن التربية الإسلامية قد عالجت عقوق الوالدين من خلال منهجين:

الأول: المنهج الوقائي، والمتمثل في التزام الوالدين والأبناء بالحقوق المتبادلة بينهما، الثاني: المنهج العلاجي، والمتمثل في إتاحة فرصة الخلاص من هذا الذنب العظيم، وإمكانية التكفير عنه بالتوبة، ومحو أثر الذنوب بفعل الحسنات.

وخرجت الدراسة بتوصيات أهمها ما يلي:

١. العمل على توعية الوالدين والأبناء بالأسباب المؤدية للعقوق.
٢. إصدار مطويات وكتيبات تتضمن حقوق كل من: الوالدين، والأبناء، وثمار أداء هذه الحقوق في الدنيا والآخرة، وكذا تُحذِّر من العقوق، فتبيِّن مظاهره، وأسبابه، وعلاجه، والآثار السيئة المترتبة على الوقوع فيه.
٣. تضمين المناهج الدراسية والأنشطة التربوية التي تقوم بها المدرسة موضوعات عن حقوق الوالدين، وكيفية أدائها، وثمارها في الدنيا والآخرة، وكذا عن العقوق للتحذير منه.

٤. العمل على نشر ثقافة الحوار بين الوالدين وأبناءهم خاصة عند وقوع الخلاف بينهم.

وأهم المقترحات ما يلي:

١- عمل دراسة عن أسباب عقوق الوالدين على دور الملاحظة والتوجيه في المملكة العربية السعودية.

٢- عمل دراسات مشابهة لهذه الدراسة على مناطق مختلفة من المملكة العربية السعودية وغيرها.

٣- عمل دراسة عن أسباب عقوق الوالدين في مرحلة الشيخوخة.

المُقَدِّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن أوامر الإسلام ونواهيه في مختلف شؤون الحياة جاءت لتحقق للفرد، والأسرة، والمجتمع السعادة في الدنيا والآخرة.

لذا جاءت الأوامر والنواهي التي تضبط العلاقة بين الوالدين والأبناء، وتحدد الحقوق والواجبات بينهما.

ولتوثيق هذه العلاقة واستمرارها على الوجه الصحيح، أوصى الله — سبحانه وتعالى — ببر الوالدين، والإحسان إليهما، بل إنه كثيراً ما يقرن حقه — سبحانه وتعالى — بحقهما[١]؛ قال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾[٢] وقال تعالى: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ﴾[٣].

كما جعل برهما من أفضل الأعمال التي يتقرب بها العبد إليه سبحانه وتعالى؛ فعن عبد الله ابن مسعود — رضي الله عنه — قال: سألت النبي — صلى الله عليه وسلم —: «أيّ

---

(١) إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) دار الحديث، القاهرة (٢/٧٩).

(٢) سورة النساء، الآية رقم (٣٦).

(٣) سورة الأنعام، الآية رقم (١٥١).

العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: الصلاة على وقتها، قلت: ثم أيٌّ؟ قال: برُّ الوالدين. قلت: ثم أيٌّ؟ قال: الجهاد في سبيل الله»[١].

بر الوالدين من أسباب دخول الجنة؛ لذلك حري بالفرد المسلم أن يبر والديه في المنشط والمكره، وفي كل زمان ومكان، وأن يبتعد عن كل ما يؤدي إلى عقوقهما؛ لأنه من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب؛ فعن أبي بكرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر – ثلاثاً –؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس فقال: ألا وقولُ الزُّورِ، وشهادةُ الزُّورِ، ألا وقولُ الزُّورِ، وشهادةُ الزُّورِ»**[٢]. فالعقوق منهي عنه بشتى صوره وأشكاله؛ قال تعالى:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب البر و الصلة، و قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، (ط ١٤١٩هـ-١٩٩٨م) بيت الأفكار الدولية، الرياض (١١٥٨) برقم (٥٩٧٠)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ط ١ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، (دار المغني، الرياض) (ص ٥٨) برقم (٨٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر (ص ١٢٧٣) برقم (٥٩٧٦) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، مرجع سابق (٥٩) برقم (٨٧).

كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾[1] ﴾.

قال ابن كثير-رحمه الله- في معنى الآية: "قوله تعالى: ﴿ **فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ** ﴾ أي: لا تُسْمِعْهُما قولاً سَيِّئاً حتى ولا التَّأَفُّفْ الذي هو أدنى مراتب القول السَّيِّء.وقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَنْهَرْهُمَا** ﴾ أي: لا يصدر منك إليهما فعل قبيح، كما قال عطاء بن أبي رباح في قوله: ﴿ **وَلَا تَنْهَرْهُمَا** ﴾ أي: لا تَنْفُضْ يَدَكَ عليهِما.[2] بل إن الإسلام جعل التَّسَبُّبَ في شتم الوالدين عقوقاً لهما؛ فعن عبدالله بن عمرو -رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنّ من أكبر الكبائر أنْ يلعنَ الرجلُ والديه. قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟! قال: يَسُبُّ الرجلُ أبا الرَّجُل فَيَسُبُّ أباه، وَيَسُبُّ أُمَّه فَيَسُبُّ أُمَّه**»[3].

ولقد أوجب الإسلامُ بِرَّ الوالدين وعدمَ عقوقِهما وإن اختلفت ديانة الوالدين مع الابن فيجب عليه أن يطيعَهما في غير معصية الله ويحسنَ

---

(١) سورة الإسراء، الآيتان رقم (٢٣-٢٤)

(٢) إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٣/٣٤)

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (ص ١٢٧٣) برقم (٥٩٧٣) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، مرجع سابق (ص٦٠) برقم (٩٠).

إليهما؛ قال تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ ﴾[(١)].

ولاشك أن طاعة الأبناء لوالديهم، ورضى الوالدين عن أبنائهم يؤدي إلى الاستقرار الأسري، وهو مما يُعِينُ الأُسْرَةَ على أداء وظيفتها التربوية على أكمل وجه، ويساهم في تحقيق الأمن والاستقرار داخل أروقة المجتمع.

ولعقوق الوالدين عدة أسباب، منها: ما يتعلق بتصرفات الوالدين أنفسهم نحو الأبناء، ومنها ما يكون سببه الأبناء إلى جانب المؤثرات الخارجية الأخرى، كقرناء السُّوءِ، أو التَّأثُّرِ بوسائل الإعلام المختلفة.

وعقوق الوالدين له آثاره السَّيِّئةُ على الفرد والأسرة والمجتمع؛لذلك عالج الإسلام مشكلة عقوق الوالدين من جذورها؛ فبين بوضوح حقوق الوالدين على الأبناء، وحقوق الأبناء على الوالدين، بل تطرق إلى العقوبة التي يستحقها العاقُّ لوالديه.

وفى هذا العصر انتشر عقوق الأبناء لوالديهم في كثير من المجتمعات بصور مختلفة، وبأساليب شتى حتى وصل إلى مجتمعنا مع تميزه عن غيره من المجتمعات مع التمسك بالعقيدة الصحيحة الصافية، وتطبيق الشريعة الإسلامية الغرَّاء؛ حيث أثبتت إحدى الدراسات أن هناك خلافاً بين الآباء وأولادهم يصل إلى (٥٠،٤%)[(٢)]، وذكرت دراسة أخرى أن

---

(١) سورة لقمان الآية رقم (١٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، مرجع سابق، (ص ٦٠) برقم (٩٠).

(٢) محمد إبراهيم السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، دراسة سوسيو انثروبولوجية في =

(٦٧،٣%) من الأبناء كانوا يتمردون على سلطة والديهم ولا يراعون أوامرهم ونواهيهم[١].

وحدوث عقوق الوالدين من حيث القلة والكثرة يختلف باختلاف مرحلة العمر التي يمر بها الإنسان، فمرحلة المراهقة هي أكثر المراحل العمرية التى يقع فيها العقوق؛ حيث أثبتت إحدى الدراسات أن أكثر الفئات العمرية ميلاً لارتكاب المخالفات هم الأحداث - في مرحلة المراهقة- الذين ينتمون للفئات العمرية من (١٣-١٨) سنة[٢].

وبما أن للتربية الإسلامية أثراً كبيراً في بيان وإيضاح شكل العلاقة التي تساعد الأبناء على البر وتعينهم على تجنب العقوق؛ لذلك اختار الباحث أن يكون موضوع دراسته لنيل درجة - الماجستير- في قسم التربية بعنوان (**أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة و علاجها في ضوء التربية الإسلامية**).

= مجتمع عنيزة، (د) (١٤١٠هـ-١٩٩٠م) من إصدارات المهرجان الوطني للتراث والثقافة، رئاسة الحرس الوطني، (ص ٢٨٩)

(١) محمد إبراهيم السيف، العوامل الاجتماعية المرتبطة بنمط الجريمة الجنسية، دراسة تطبيقية على المودعين في سجون المملكة، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الاجتماع، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م ص (١٨٢)

(٢) تماضر زهري حسون، جرائم الأحداث الذكور في الوطن العربي، ط ١٤١٥هـ المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض (ص٨٠)

آملاً من الله أن تكون هذه الدراسة بما تتوصل إليه من نتائج وتوصيات عوناً للآباء والأبناء في فهم طبيعة العلاقة التي تربط بينهما؛ مما الأمر الذي يؤدي إلى حلّ بعض الخلافات التي تقع بينهما بإذن الله خاصة في مرحلة مراهقة الأبناء.

سائلاً الله عز وجل العون وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل وهو الهادي إلى سواء السبيل.

موضوع البحث وتساؤلاته:

يرتكز موضوع البحث على معرفة أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة التي يمكن تحديدها من خلال التساؤل الرئيس التالي:-

ما أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة، وما علاجها في ضوء التربية الإسلامية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة التالية:

١- ما أبرز مظاهر عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة؟

٢- ما طبيعة مرحلة المراهقة؟

٣- ما أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين؟

٤ - ما أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء ؟

٥- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين تعود إلى متغيّر: الجنس، والسِّنِّ، وعدد أفراد

الأسرة، والمستوى التعليمي، والتخصص، والمسكن، ونوع المسكن، ومستوى دخل الأسرة شهريا، والمهنة (الوظيفة)؟.

٦- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء تعود إلى متغير: السن، عدد أفراد الأسرة، والمستوى التعليمي، والتخصص، والمسكن، ونوع المسكن، ومستوى دخل الأسرة شهريا؟

٧- ما طرق علاج هذه الأسباب في ضوء التربية الإسلامية؟

أهداف البحث:

يهدف البحث - بإذن الله تعالى - إلى تحقيق الأمور التالية:

١. وصف مظاهر عقوق الوالدين في مجتمع الدراسة.

٢. التعرف على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة من وجهة نظر الوالدين والأبناء.

٣. التعرف على تأثير المتغيرات فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين من حيث (الجِنْسُ، والسِّنُّ، وعدد أفراد الأسرة، والمستوى التعليمي، والتخصص، والمسكن، ونوع المسكن، ومستوى دخل الأسرة شهريا، والمهنة (الوظيفة)؟).

٤. التعرف على تأثير المتغيرات فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء من حيث (السِّنُّ، وعدد أفراد الأسرة، والمستوى التعليمي، والتخصص، والمسكن، ونوع المسكن، ومستوى دخل الأسرة شهريا).

٥. بيان طرق علاج عقوق الوالدين في ضوء التربية الإسلامية.

أهميـة البحث:

إن ظاهرة عقوق الوالدين من المظاهر السلوكية المنحرفة التي تحتاج إلى دراسة أسبابها وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية للأسباب الآتية:

١- أن عقوق الوالدين كبيرة من كبائر الذنوب،وظهوره فى المجتمع المسلم يُعد ظاهرة غريبة تحتم علينا البحث عن أسباب وقوعه وكيفية علاجه.

٢- انتشار العقوق بين الآباء والأبناء فى المجتمع المسلم؛حيث ذكرت إحدى الدراسات أن هناك خلافاً بين الآباء وأولادهم يصل إلى (٥٠,٤ %)[١].

٣- أنَّ معرفة الأسباب التي تؤدي إلى عقوق الوالدين وحصرها، أمر مهم يساعد في تحديد أساليب العلاج وطرقه.

٤- إبراز المنهج الإسلامي في علاج مثل هذه الظواهر مما يعيدنا إلى أصول التربية الإسلامية، ويجدد ثقة المجتمع في ثوابتنا المستمدة من كتاب الله -عز وجل- وسنة رسوله -ﷺ-، ومنهج السلف الصالح لهذه الأمة.

٥- خطورة مرحلة المراهقة وكثرة المشكلات التي تظهر خلال تلك المرحلة خاصة في العصر الحديث؛ حيث أثبتت إحدى الدراسات أن أكثر الفئات العمرية ميلاً لارتكاب المخالفات هم الأحداث الذين ينتمون للفئات العمرية من (١٣-١٨) سنة[٢].

---

(١) محمد إبراهيم السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، مرجع سابق (ص ٢٨٩).

(٢) تماضر زهري حسون، جرائم الأحداث الذكور في الوطن العربي، مرجع سابق (ص٨٠).

٦- أن مثل هذه الدراسة سوف تساعد -بإذن الله تعالى- الأسرة، والمدرسة، والمؤسسات الاجتماعية التي تهتم بالتربية، مثل دور الملاحظة، ودور الرعاية، وغيرها في معرفة أسباب العقوق والخلاف بين الوالدين والأبناء، وكيفية علاجه في ضوء التربية الإسلامية؛ مما يعينها على وضع برامج وقائية وعلاجية تحد من عقوق الأبناء لوالديهم.

٧- أن هذا الجانب يحتاج إلى دراسة علمية مستقلة تكشف الأسباب والعلاج في ضوء التربية الإسلامية؛ وذلك بناء على توصيات بعض الدراسات العلمية حيث أوصت بدراسة أسباب العقوق وسبل معالجته[١].

٨- تبرز هذه الدراسة أسباب العقوق من وجهة نظر الوالدين والأبناء، وفي ذلك وصف للواقع، كما تم علاج تلك الأسباب من وجهة نظر التربية الإسلامية.

حدود البحث:

لما كان موضوع العقوق من الموضوعات الطويلة المتشعبة؛ لذا حُدِّد البحث في الآتي:

أولاً: الحدود الموضوعية:

١. استعراض بعض مظاهر عقوق الوالدين في مجتمع الدراسة.

٢. اقتصار الدراسة على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة مع بيان طرق علاجها في ضوء التربية الإسلامية.

---

(١) محمد عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير (ص ٨)

٣. انحصار عينة الدراسة الميدانية في الوالدين والأبناء الذين تتراوح أعمارهم ما بين (١٣- ١٨) سنة من طلاب المرحلة المتوسطة والثانوية.

ثانياً: الحدود المكانية:

تقتصر هذه الدراسة على عينة من المدارس الثانوية بالمدينة المنورة دون غيرها من المحافظات والمناطق.

منهج البحث:

نظراً لأن طبيعة البحث متعلقة بظاهرة خطيرة داخل المجتمع تحتاج إلى وصف ودراسة وتحليل فإن البحث يتطلب استخدام المناهج التالية:

١- المنهج الوصفي «وهو كل منهج يرتبط بظاهرة معاصرة بقصد وصفها وتفسيرها»[١].

ويفيد هذا المنهج الباحثَ في وصف ظاهرة عقوق الوالدين وأسبابها من وجهة نظر الوالدين والأبناء بالمدينة المنورة وتفسيرها.

٢- المنهج الاستنباطي وهو «طريقة بحثية خاصة لاستنتاج الأحكام والقيم من النصوص الإسلامية وفق ضوابط محددة»[٢].

وقد اعتمد الباحث على هذا المنهج لاستنباط واستخراج بعض أسباب عقوق الوالدين التي دلت عليها النصوص الشرعية.

---

(١) صالح بن حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، ط١ (١٤٠٩هـ ١٩٨٩م) شركة العبيكان، الرياض (ص ١٨٩).

(٢) مقداد يالجن، مناهج البحث وتطبيقاتها في التربية الإسلامية، ط١(١٤١٩هـ- ١٩٩٩م)، دار عالم الكتب، الرياض (ص ١٣٩).

إضافة إلى ما سبق فإن من لوازم منهج البحث لهذه الدراسة إخراجها على المنهج العلمي من خلال:

١- ترقيم الآيات وعزوها إلى سورها من كتاب الله عز وجل.

٢- عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفي بالعزو إليهما أو إلى أحدهما، فإن لم يوجد في الصحيحين أو في أحدهما أخرجت من المصادر الأخرى مع بيان درجته من خلال أقوال العلماء صحة أو ضعفاً.

٣- توثيق المادة العلمية من مصادرها الأصلية.

٤- عمل الفهارس اللازمة للآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والمراجع، والموضوعات.

مصطلحات البحث

١- العقوق: هو كلُّ تَصَرُّفٍ يصدر من الولد يُؤَدِّي إلى مضايقة الوالدين بشرط انتفاء المعصية لله سبحانه وتعالى، والضرر عن الولد.

٢- المراهقة: هي «المرحلة التي تبدأ بالبلوغ، وتنتهي بدخول المراهق في مرحلة الرشد، وفق المحكّات التي يحددها المجتمع»[1].

---

(١) عمر بن عبد الرحمن المفدى، علم نفس المراحل العمرية النمو من الحمل إلى الشيخوخة والهرم، ط٢(١٤٢٣هـ)، مطبعة دار طيبة، الرياض (ص٣١٠).

٣- التربية الإسلامية:

«هي تنشئة الإنسان شيئًا فشيئاً في جميع جوانبه ابتغاء سعادة الدارين وفق المنهج الإسلامي»[1].

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاع الباحث على الدراسات السابقة وجد أنها كثيرة ومتنوعة ومن هنا رأى الباحث تقسيمها إلى ثلاث مجموعات.

قَسّم الباحث الدراسات السابقة إلى ثلاث مجموعات هي:

١- المجموعة الأولى: الدراسات التي لها صلة بالبحث الحالي:

هناك دراستان لهما صلة بالبحث الحالي:

إحداهما: للباحث محمد بن عبد الله بن علي الغدير عام ١٤١٩هـ. بعنوان «أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي». وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في الفقه وأصوله بجامعة الملك سعود.

وقد تكونت خطة هذه الدراسة من مقدمة، وفصل، تمهيدي، وبابين، وكل باب تحته فصلين، وكل فصل من هذه الفصول تحته مطالب، ثم الخاتمة، والتوصيات، والمقترحات.

وقد تعرضت هذه الدراسة لموضوع عقوق الوالدين في المبحث الرابع من الفصل الأول من الباب الأول.

---

(١) خالد حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية،ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) دار عالم الكتب، الرياض (ص ١٩)

كما تعرضت لأسباب عقوق الوالدين في المطلب الرابع من المبحث نفسه.

وقد خرجت هذه الدراسة بنتائج منها ما يلي:-

١- تضمنت الشريعة الإسلامية جملة من الأحكام والمبادئ التي تحكم علاقة الآباء بالأبناء بصورة شاملة كاملة لم تسبقها إلى ذلك شريعة أخرى، ولا أنظمة وضعية: قديمة، أو حديثة، بنصوص عامة مَرِنة فكانت بحق الشريعة الكاملة الشاملة الخالدة الصالحة للتطبيق في كل زمان حتى يرث الله الأرض ومن عليها.

٢- البر بالوالدين من فرائض الدين، وبرهما يكون في الأقوال، والأفعال.

٣- اهتم الإسلام بالمجتمع واستقراره، فأوضح بصورة جلية حقوق الآباء والأبناء، وواجبات كلٍّ منهما، بحيث إذا أدى كلٌّ منهما ما عليه استقرت الأسرة، وسادت السعادة،ولاشك أنّ الأسرة هي النواة الأولى في المجتمع، وباستقرار الأسر يستقر المجتمع.

٤- أن الإسلام حث على معاملة الوالدين المعاملة اللائقة بهما حتى ولو كانا مشركين كافرين.

وقد أوردت هذه الدراسة بعض التوصيات التي كان من أهمها:

١- دراسة أسباب العقوق، وسبل معالجته.

٢- إصدار كتيبات صغيرة، ومطويات للآباء تعرفهم بواجباتهم نحو أبنائهم، وسبل إعانة أولادهم على برهم، وكذلك مطويات وكتيبات للأبناء تعرفهم بفضل الآباء، ووجوب برهم، وسبل هذا البر.

٣- إعداد برامج إذاعية، وتلفزيونية، وصحفية تعرف بحقوق وواجبات الآباء والأبناء.

ومن خلال العرض السابق يتبين أن هناك فرقاً بين هذه الدراسة والدراسة الحالية، ويمكن إبرازه فيما يلي:

أ) أن الدراسة السابقة بينت أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، وتعرضت لأسباب عقوق الوالدين في مطلب واحد من مطالبها، وأما الدراسة الحالية فإن موضوعها هو أسباب عقوق الوالدين،فهي تخص أسباب عقوق الوالدين بدراسة مستقلة وبشكل أوسع.

ب) أن الدراسة السابقة تعرضت لأسباب عقوق الوالدين في المجال النظري، أما الدراسة الحالية فيكون تعرضها لأسباب عقوق الوالدين في المجال الميداني وذلك من وجهة نظر الوالدين والأبناء.

ج) أن الدراسة الحالية ستقوم بالإجابة عن إحدى توصيات هذه الدراسة، حيث إنها أوصت بدراسة أسباب العقوق، وسبل معالجته.

الدراسة الأخرى: للدكتور: محمد محمد بيومي خليل عام ٢٠٠٠م، بعنوان «سيكولوجية العلاقات الأسرية» وكان منها جزء عن سلوك عقوق الوالدين. ولها عدة أهداف أبرزها:

١- التعرف على التنظيم الدافعي لسلوك عقوق الوالدين.

٢- التعرف على مدى اختلاف التنظيم الدافعي لسلوك عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء عنها من وجهة نظر الآباء، وكذا باختلاف جنس الأبناء.

٣- التعرف على البناء القِيمِيِّ لمرتكبي سلوك عقوق الوالدين.

٤- التعرف على مدى اختلاف حجم سلوك عقوق الوالدين.

٥- التعرف على أبرز المظاهر السلوكية غير السوية المصاحبة لسلوك عقوق الوالدين.

وقد تكونت عينة الدراسة من مجموعتين:

أحدهما: عينة الأبناء، وعددهم (١٠٠) فرد من الجنسين (٥٠ ابناً و ٥٠ ابنة)، منهم ٦٨ ثمان وستون مراهقاً وشاباً، و ٣٤ راشداً.

والمجموعة الأخرى: عينة الآباء، وعددها ٢٠٠ مائتي فرد منهم (١٠٠) مائة أم.

واستخدم الباحث عدة أدوات لإجراء الدراسة منها:

١- استفتاء دوافع سلوك عقوق الوالدين. (إعداد المؤلف).

٢- مقياس أساليب سلوك عقوق الوالدين. (إعداد المؤلف).

وقد استخدم الباحث الأساليب الإحصائية الآتية:

أ- المتوسطات الحسابية.

ب-النسب المئوية.

ج- اختبار (ت) لحساب دلالة الفروق.

وقد خرجت هذه الدراسة بنتائج أهمها ما يلي:

- أن دوافع عقوق الوالدين المتعلقة بالبناء (الديني، والخلقي، والقِيمِي) المختلّ. جاءت في المرتبة الأولى.

- أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات الآباء والأبناء تدل على اختلاف التنظيم الدافعي لسلوك عقوق الوالدين.

- أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات مرتكبي سلوك عقوق الوالدين باختلاف عمر الأبناء لصالح الأبناء الراشدين. أي أن سلوك عقوق الوالدين يحدث من الأبناء الراشدين بنسبة أقل من المراهقين.

وقد أورد الباحث بعض الإرشادات لكل من الأم، والأب، ودور المؤسسات منها:

- إقامة علاقة سوية أساسها الحب دون إفراط، أو تفريط مع صغيرها.

- الموازنة بين الأبوة - مركز السلطة والضبط الاجتماعي - والأبوة من حنو وحنان وعطف وتعاطف.

من خلال العرض السابق يتبين أن هناك فرقاً بين هذه الدراسة والدراسة الحالية، و يمكن إبرازه فيما يلي:

١- أن الدراسة السابقة ركزت على سلوك عقوق الوالدين من الناحية النفسية. أما الدراسة الحالية فإنها تتعرض لأسباب عقوق الوالدين وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية.

٢- أن الدراسة السابقة تعرضت لسلوك عقوق الوالدين بشكل عام، وفي جميع المراحل العمرية؛ أما الدراسة الحالية فإنها اختصت بمرحلة المراهقة.

٣- أن الدراسة السابقة لم تذكر علاج دوافع سلوك عقوق الوالدين من منظور التربية الإسلامية بخلاف الدراسة الحالية، فإنها تعرضت لعلاج أسباب عقوق الوالدين في ضوء التربية الإسلامية.

٤- الفرق من الناحية المكانية؛ حيث إن الدراسة السابقة طبقت على مجتمع مصر، والدراسة الحالية طبقت على مجتمع المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية.

واستفاد الباحث من الدراسات المتعلقة بالمجموعة الأولى معرفة بعض الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين ومجالات تقسيمها، وجعلها على هيئة محاور.

وهناك رسائل دعوية تطرقت إلى هذا الموضوع وبحثت بعض جوانبه، ولكنها ليست رسائل علمية، ولا بحوثاً محكمة، مثل: عقوق الوالدين أسبابه، ومظاهره، وسبل العلاج. تأليف محمد بن إبراهيم الحمد.

المجموعة الثانية: الدراسات التي تناولت أساليب المعاملة الوالدية:

١- دراسة للباحث ميسرة طاهر لعام ١٣٩٩هـ بعنوان «أساليب المعاملة الوالدية: الاتفاق، والاختلاف كما يراه الأبناء» وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس من جامعة أم القرى.

٢- دراسة للباحثة فاطمة حسن سليم وادى لعام ١٤٠٥ هـ بعنوان «الاتجاهات الوالدية، من وجهة نظر الأبناء، وعلاقتها بالتحصيل الدراسي للتلميذات في شهادة الكفاءة المتوسطة»، وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس من جامعة أم القرى.

٣- دراسة للباحثة نرفانا عبدالسلام محمد سالم لعام١٤٠٥ هـ بعنوان «الاتجاهات الوالدية، وعلاقتها بتقبل الذات والآخرين لدى تلميذات المرحلة المتوسطة»، وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس من جامعة أم القرى.

٤- دراسة للباحث غازي بشير قاسم لعام ١٤٠٦هـ. بعنوان «الاتجاهات الوالدية كما يدركها الأبناء، وعلاقتها بمفهوم الذات لدى طلاب المرحلة الثانوية العامة»، وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس التربوي بكلية التربية بالمدينة المنورة بجامعة الملك عبدالعزيز.

٥- دراسة للباحث علي أحمد الغامدي لعام ١٤٠٩ هـ بعنوان «أساليب المعاملة الوالدية في علاقاتها ببعض سمات المسايرة والمغايرة لدى الأحداث الجانحين في المملكة العربية السعودية»، وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس من جامعة أم القرى.

٦- دراسة للباحثة العنود بنت محمد الطيار لعام ١٤١٣هـ بعنوان «الاتجاهات الوالدية وبعض سمات الشخصية لدى عينة من طالبات المرحلة الثانوية في مدينة الرياض» وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم النفس بجامعة الملك سعود.

٧- دراسة للباحث عبدالله بن عبدالعزيز المفلح لعام ١٤١٤هـ بعنوان «أساليب المعاملة الوالدية، وعلاقتها بانحراف الأحداث دراسة مطبقة على المودَعين بدار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض» وهي رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير من المعهد العالي للعلوم الأمنية.

وهذه الدراسات بينت أساليب المعاملة الوالدية، وعلاقتها ببعض سمات الشخصية، أو مفهوم الذات، أو التحصيل الدراسي، أو ببعض سمات المسايرة والمغايرة، أو انحراف الأحداث، وهل تختلف معاملة الأب عن الأم، أو أنهما متفقان على هذه الأساليب؟ وهذه الدراسات لم توضح العلاقة بين أساليب المعاملة الوالدية وعقوق الوالدين.

أما الدراسة الحالية فأظهرت أساليب المعاملة الوالدية التي تسبب عقوق الأبناء لوالديهم، ومنها: قسوة الوالدين على الأبناء، وتدليل الوالدين لهم، وعدم العدل بينهم.

وقد استفاد الباحث من الدراسات المتعلقة بالمجموعة الثانية: معرفة أنواع أساليب المعاملة التي يستخدمها الوالدان مع الأبناء؛ لأن أساليب معاملة الوالدين لها تأثير في العلاقة بين الوالدين والأبناء.

المجموعة الثالثة: الدراسات التي تناولت حقوق الوالدين على الأبناء، والأبناء على الوالدين منها:

١- دراسة للباحث مسفر بن دخيل العتيبي لعام ١٣٩٣ هـ بعنوان «حقوق الأولاد في الإسلام»، وهي رسالة ماجستير من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٢- دراسة للباحث أحمد حسين علي سالم لعام ١٩٩٥ م بعنوان «حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم»، وهي رسالة لنيل درجة الماجستير في تفسير القرآن وعلومه من جامعة أم درمان الإسلامية كلية أصول الدين.

٣- دراسة للباحث مصطفى سي يعقوب لعام ١٤٠١هـ بعنوان «حقوق الآباء والأبناء»، وهي رسالة لنيل درجة الماجستير من كلية الحديث بالجامعة الإسلامية

٤- دراسة للباحث عبدالعزيز بن سليمان الجربوع لعام ١٤١٢هـ بعنوان «حقوق الوالدين على الأولاد»، وهي رسالة ماجستير من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٥- دراسة للباحث عبدالله بن سليمان التويجري لعام ١٤١٣هـ بعنوان «حقوق الأولاد»، وهي رسالة ماجستير من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وهذه الدراسات بينت حقوق الوالدين على الأبناء،وحقوق الأبناء على آبائهم، ولم تتعرض للأسباب التي تؤدى إلى الإخلال بهذه الحقوق. أما الدراسة الحالية فهي عن أسباب عقوق الوالدين الذي يُعَدُّ فعله إخلالاً بحقوق الوالدين، مع وصف العلاج اللازم لذلك في ضوء التربية الإسلامية.

وقد استفاد الباحث من الدراسات المتعلقة بالمجموعة الثالثة: معرفة الحقوق المتبادلة بين الوالدين وأبنائهم؛ لأنه يوجد فصل في هذه الدراسة عن الحقوق المتبادلة بينهم.

التَمْهِيْد

وفيه مبحثان:

الأول – علاقة الوالدين بين الماضي والحاضر .

الثاني – التربية الإسلامية: مفهومها، وسماتها، وأهدافها .

المبحث الأول - علاقة الوالدين بأبنائهم بين الماضي والحاضر خلال المدة الزمنية من (١٣٥١هـ - ١٤٢٥هـ):

قبل البحث في علاقة الوالدين بأبنائهم بين الماضي والحاضر تجدر الإشارة إلى أن هناك خصائص ثابتة تحكم وتضبط علاقات الوالدين بأبنائهم،[(١)] ومنها:

١- أن علاقة الوالدين بأبنائهم تقوم على قواعد حدّدها الدين الإسلامي، وتتمثّل في الحقوق المتبادلة بين الوالدين وأبنائهم.

٢- أن التفاعل بين الوالدين وأبنائهم يقوم على معايير دينية واجتماعية. فأفراد المجتمع كلما راعوا المعايير الدينية والاجتماعية التي تتوافق مع الدين أدى ذلك إلى التفاعل في العلاقات بينهم، أما إذا تدنى تطبيق المعايير الدينية والاجتماعية، وأصبح أفراد المجتمع يتهاونون بها بحيث لا يشعر الرجل عند تقصيره مع والديه بأي حرج ديني أو اجتماعي؛ فإن ذلك يؤدي إلى ضعف التفاعل بين الوالدين وأبنائهم.

وسوف يقتصر الباحث على الكلام في علاقة الوالدين بأبنائهم بين الماضي والحاضر من المدة الزمنية في عهد حكومتنا الرشيدة منذ أن تم توحيدها على يد الملك عبدالعزيز - رحمه الله - عام ١٣٥١هـ. بحيث يكون ما قبل خطط التنمية يعبر عنه بالماضي، وما بعدها إلى يومنا هذا يعبر عنه

---

(١) محمد بن إبراهيم السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، مرجع سابق (ص ٩٩-١٠٠).

بالحاضر؛ لأن هذه المدة مر عليها أكثر من جيل، ويُلْحظ الفرق بين الأجيال في العلاقات الاجتماعية، ومنها: علاقة الوالدين بأبنائهم.

وعن علاقة الوالدين بأبنائهم بين الماضي والحاضر. أقول قد كانت العلاقة بينهما في الماضي أقوى منها في الحاضر؛ حيث أثبتت إحدى الدراسات(١) أن الخلاف في الماضي بين الجيل الثاني - الآباء - مع الجيل الأول — الأجداد - كان نادراً جدًا حيث يمثل ما نسبته (**١,٦%**). كما أن الخلاف بين الجيل الثالث - الأبناء - مع الجيل الثاني - الآباء - كان قليلا جدا حيث بلغت نسبته (**١٠,٤%**).

أما في الوقت الحاضر فإن الخلاف بين الجيل الثاني - الآباء - مع الجيل الأول - الأجداد - زاد، وبلغ (**٢٨%**)، والخلاف بين الجيل الثالث - الأبناء - مع الجيل الثاني - الآباء - ازداد حتى بلغ (**٥٠,٤%**).

ويُلْحَظ مما سبق أن الخلاف في الماضي بين الوالدين والأبناء إما نادر أو قليل.

أما في الوقت الحاضر فإن الخلاف بينهما زاد كثيراً خاصة بين الجيل الثاني — الآباء - والجيل الثالث - الأبناء -، ويمكن أن تعلل قوة العلاقة بين الوالدين وأبنائهم في الماضي بعدة عوامل، منها:

١) أن المجتمع السعودي متمسك بتعاليم الدين، ويعمل على تطبيق أوامره، والابتعاد عن نواهيه التي منها: وجوب البر بالوالدين، وتحريم عقوق الوالدين؛ لذا يحرص الأبناء على بر والديهم، والابتعاد عن عقوقهم.

---

(١) المرجع السابق، ص٢٧٧.

٢) أنه في الماضي كان الأبناء يعتمدون في إشباع حاجاتهم المادية والاجتماعية والنفسية على العائلة؛ مما يجعلهم أكثر اتفاقا معها؛ والابتعاد عن مخالفتها[١].

٣) أن العائلة تشتمل على أكثر من جيل، فالأبناء وآباؤهم وأجدادهم يعيشون في مكان واحد، والسلطة لكبير العائلة حيث إنّ رأيه مقدم. ومن يخالف رأي الكبير يصبح مذموماً ومنبوذاً في مجتمعه[٢].

أما في الوقت الحاضر فإن علاقة الوالدين بأبنائهم اعتراها شيء من الضعف[٣]، ومن الشواهد على ذلك: أنك ترى أو تسمع مَنْ يعتدي على والديه بالضرب وغيره من أنواع العقوق حتى أصبح ذلك منتشراً في بعض وسائل الإعلام[٤].

وسوف يقوم الباحث إن شاء الله تعالى بإبراز أهم الأسباب التي تؤدي إلى مخالفة الأبناء والديهم خاصة التي تؤدي إلى العقوق.

---

(١) محمد بن إبراهيم السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، مرجع سابق، (ص٢٧٠).

(٢) المرجع السابق (ص ٢٧٠).

(٣) ثريا التركي، تفاوت القيم والمفاهيم بين الأجيال في المجتمع العربي السعودي المتغير، مجلة المستقبل العربي، السنة التاسعة، العدد ٩٧ آذار/ مارس ١٩٨٧م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان (ص٩).

(٤) محمد عبده النوساني، مراهق يحرق والده في جدة، جريدة عكاظ، الأربعاء ١٣ذو القعدة ١٤٢١هـ، العدد ٢٥٨٣، ص٣١، وعبدالله راجح العبدلي، عاق يطعن والده، جريدة عكاظ، الثلاثاء ذو القعدة ١٤٢١هـ، العدد ١٢٥٩٦، (ص٣١).

المبحث الثاني: التربية الإسلامية: مفهومها، وسماتها، وأهدافها.

أولاً: مفهوم التربية

أ- **في اللغة:** يطلق لفظ التربية في اللغة ويراد به عدة معان، منها:

١- **إصلاح الشيء والقيام عليه:** يقال: ربَّ فلانٌ ضيعته إذا قام على إصلاحها، والله - جل ثناؤه - الربّ؛ لأنه مصلح أحوال خلقه[(١)].

٢- **النماء والزيادة:** ربا يربو، بمعنى زاد ونما[(٢)]، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴾[(٣)].

ورَبَّ المعروفَ والضيعةَ والنعمةَ: أي نَمَّاها وزادَها وأَتَمَّها[(٤)].

٣- **النشأة، والترعرع:** من (رَبِي يَرْبَى) على وزن (خَفِي يَخْفَى)، أي: نشأ، وترعرع، وعليه قول ابن الأعرابي:

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ط١ (١٤٢٢هـ -٢٠٠١م) دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (ص٣٧٨) مادة (رَبّ).

(٢) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط٢ (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) تحقيق أحمد عطار، مكتبة دار العلم للملايين، بيروت (ص ١/١٣٠-١٣٢) (مادة رَبّ).

(٣) سورة الحج، الآية رقم (٥).

(٤) محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، (د.ت) دار صادر، بيروت، (١/٤٠٥) مادة (رَبّ).

فَمن يَكُ سائلاً عنّي فإنّي بمكةَ منزلي وبها رَبَيْتُ[١]

٤- **السِّياسة، والسِّيادة**: رَبَبْتُ القومَ: سِسْتُهُم، أي كنت فوقهم.

والعرب تقول: لَأنْ يَرُبَّني فلانٌ أحبُّ إلي من أَنْ يَرُبَّني فلان، يعني: أن يكون ربًّا فوقي، وسيّدا يَمْلِكُني.

وَمِنه قول أبي سفيان: غلبتْ - واللهِ - هوازنُ، فأجابه صفوانُ، وقال: لَأَن يَرُبَّني رجلٌ من قُرَيْشٍ أحبُّ إلي من أَنْ يَرُبَّني رجلٌ من هوازنَ[٢].

٥- **التعليم**: الرَّبَّاني من الرَّبّ، بمعنى التربية، قال ابن الأعرابي: الرَّبَّاني: العالِم المعلِّم الذي يغذي الناس بصغار العلم قبل كبارها[٣].

والحاصل: أنّ لمفهوم التربية عدِّة معانٍ في اللغة، وأنَّ كلَّ معنى يُكَمِّل الآخر، فَيُمَثِّلُ في مجموعه المعنى المتكامل الشامل للتربية؛ لهذا ينبغي عند الحديث عن التربية استدعاء جميع معانيها اللغوية ودلالاتها[٤].

ب-: في الاصطلاح:

تقاربت عبارات العلماء في تحديد مفهوم التربية بشكل عام؛ فعرّفها

---

(١) المرجع السابق (١/٤٠٦).

(٢) محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، مرجع سابق (١/٤٠٥).

(٣) المرجع السابق (١/٤٠٤).

(٤) بدرية صالح عبدالرحمن الميمان، نحو تأصيل إسلامي لمفهومي التربية وأهدافها، دراسة في التأصيل الإسلامي للمفاهيم، ط١ (١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م) دار عالم الكتب، الرياض (ص ٢٨٠).

البيضاوي[١] بقوله: ((تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً[٢])).

كما عرفها الأصفهاني بقوله: ((إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التَّمام[٣])).

ويُلْحَظ على التعريفين السابقين ما يلي:

١- تركيزهما على التدرج في التربية.

٢- عدم ذكر جوانب الإنسان المختلفة المراد تنميتها في المتربي.

٣- عدم ذكر الهدف من التربية.

وبناء على ما تقدم يمكن تعريف التربية تعريفاً جامعاً لما سبق كما في تعريف الحازمي بقوله:

((تنشئة الإنسان شيئاً فشيئاً في جميع جوانبه، ابتغاء سعادة الدارين، وفق المنهج الإسلامي[٤]))

وقد ذكر الحازمي المحترزات التالية للتعريف السابق، كما يأتي[٥]:

---

(١) هو أبو سعيد، أو أبو الخير، عبدالله بن عمر بن علي الشيرازي، ولد في مدينة البيضاء، بفاس، توفي سنة ٦٨٥هـ، ومن مصنفاته: أنوار التنزيل وأسرار التأويل. انظر ترجمته: أبو نصر عبدالوهاب السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ط٢ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م) تحقيق محمود محمد الطناحي وآخر، هجر للطباعة والنشر والتوزيع (١٥٧/٨).

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط١، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، دار الكتب العلمية، بيروت (٣/١).

(٣) المفردات في غريب القرآن، ضبطه وراجعه: محمد خليل عيناني ط ٢ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) بيروت لبنان، (ص ١٩٠)

(٤) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ١٩).

(٥) المرجع السابق (ص ١٩-٢٠).

فكلمة ((**تنشئة**)) تدل على التربية.

وكلمة ((**الإنسان**)): فيها بيان أنه هو محور العملية التربوية.

وقوله: ((**شيئاً فشيئاً**)) فيه بيان أن التربية تقوم على التدرج.

وقوله: ((**في جميع جوانبه**)): أي في جوانب الشخصية الإنسانية، كالجانب العقدي، والتعبدي، والأخلاقي، والاجتماعي، والمهني، والعقلي.

وقوله: ((**ابتغاء سعادة الدارين**)): احترازاً من أمرين:

أحدهما: التربية التي تهتم بالحياة الدنيوية، مثل: التربية الرأسمالية، أو الشّيوعيّة، وغيرها.

والآخر: التربية القائمة على الرَّهبَنَة وازدراء الدنيا بعدم العمل فيها.

ويرى الباحث أن هذا فيه بيان الهدف من التربية.

وقوله: ((**وفق المنهج الإسلامي**)) احترازاً من التربية القائمة على غير منهج الله تعالى، كالتربية اليهودية، والتربية النصرانية، والتربية البدعية، كالتربية الصوفية، وغير ذلك من التربية المنحرفة.

ثانيًا: سمات التربية الإسلامية:

إنّ للتربية الإسلامية سماتها وخصائصها التي تميزها عن غيرها، ومن أبرز هذه السمات ما يلي:

١- الرَّبَّانيّة: وهي أساس السّمات ومَصْدَرُها، والربَّانيَّة تعني أمرين[(١)]:

---

(١) محمد السيد يوسف، منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، ط ١(١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) دار السلام، القاهرة، مصر (ص ٣٧٥-٨٢٨٩).

أحدهما: ربانية المصدر والمنهج، والمقصود بذلك: أن المنهج من عند الله تعالى سواء في العقيدة أم في العبادات أم في الأخلاق.

فالربانية ليست منهجاً وضعياً مصدره الهوى أو الأفكار البشرية القابلة للرد أو التعديل لأي سبب من الأسباب.

والآخر: ربانية الغاية والوُجْهَة؛ وذلك أن الإسلام يجعل الغاية الأساس والهدف البعيد هو إرضاء الله ﷻ.

فمثلاً مصدر إيجاب الحقوق المتبادلة بين الوالدين والأبناء هو الشريعة الإسلامية، وذلك أنها جعلت الغاية من الوفاء بهذه الحقوق هو عبادة الله ﷻ: قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾(١).

٢-الشّمول والتّكامُل:

منهج الإسلام شامل متكامل، فهو يشمل الدنيا والآخرة، وجميع الأزمنة والأمكنة، وأنه شمل الإنسان كلَّه: روحَه، وعقلَه، وجسمَه، ووجدانَه، وأطواره المختلفة، وهو منهج يخاطب كل الأمم، وكلَّ الأجناس، والشعوب، والطبقات(٢).

---

(١) سورة النساء، الآية رقم (٣٦).

(٢) محمد قطب، منهج التربية الإسلامية، ط١٤ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، دار الشروق، القاهرة، ج١ (ص٢١)، ومحمد السيد يوسف، منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، مرجع سابق (ص ٣٨٨-٣٨٩).

ومن شموله أنه بَيَّنَ علاقةَ الإنسانِ بربه الذي خلقه، وعلاقته بنفسه وبأسرته ومجتمعه الذي يعيش فيه[١]، فمن علاقته بوالديه قوله ﷻ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾[٢].

٣-التوازن:

فالتربية الإسلامية توازن بين متطلبات الجسد والرُّوح، ومتطلبات العقل والعاطفة، ومتطلبات مصالح الدنيا والآخرة، ومتطلبات مصالح الفرد والجماعة، فتراعى حقوق الله ﷻ، وحقوق الأهل، وحقوق الضيف، وحقوق النَّفْسِ[٣] ؛ قال ﷺ: ((**فإنّ لزوجِكَ عليك حقاً، ولزَوْرِك عليك حقاً، ولجسدكَ عليك حقاً**[٤])).

فحقوق الله -عَزَّ وَجَلَّ- تُقَدَّمُ على حقوق الوالدين، فلا يطيع الابن والديه في معصية الله تعالى؛ لأن حقَّ الله أعظم من حقِّ الوالدين، كما أنّه يجب على الابن طاعةُ والديه ما لم يكن في ذلك ضَرَرٌ عليه.

٤-الثَّبات والمرونة:

الثبات يكون في الأمور التي لا يمكن تَغَيَّرُهَا أو تبديلُها أو حذفُها، وهي القواعد الكُلِّيَّةُ والمبادئ العامة والأحكام الجزئية التي ورد فيها نَصٌّ

---

(١) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٤٧).

(٢) سورة الأحقاف، الآية رقم (١٥).

(٣) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٥٠)، ومحمد قطب، منهج التربية الإسلامية، مرجع سابق، ج١ (ص ٢٧).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب: من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع، مرجع سابق، (ص ٣٧٣)، برقم (١٩٦٨).

كوجوب بر الوالدين، وحرمة عقوق الوالدين. وأمَّا المرونة فتظهر في القدرة على إيجاد الحلول لمشكلات كل عَصْرٍ ومِصْرٍ، وذلك من خلال فتح الباب أمام المجتهدين في كل عصر من العصور، لتطبيق القواعد الكلية والمبادئ العامة على كل ما يَجِدُّ ويحدث من مشاكل وظروف وقضايا[١].

فالإسلام وجه المُرَبِّينَ ومنهم: الوالدين إلى وجوب تحمل مسؤولياتهم التربوية؛ فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾[٢].

وفي الوقت ذاته لم يقتصر الإسلام على وسيلة واحدة للتربية بحيث لا يمكن تجاوزها، ولكنّه تَرَكَ لعلماء المسلمين اختيارَ ما لا يتعارض مع منهج الإسلام مما يستجد من وسائل تربوية مفيدة تبني، ولا تهدم[٣].

٥- الواقعية:

وتعني أن المنهج الإسلامي قابل للتطبيق في الحياة؛ وذلك لما يتميز به من الحقائق الموضوعية، المتوافقة مع الفطرة البشرية، والقدرات الإنسانية، فهو ليس تصورات عقلية مجردة، أو مِثاليّات لا مكان لها في حياة الإنسان.

وعندما يستسلم الإنسان لتوجيهات المنهج الإسلامي ويعمل على تطبيقها يجد أنه في إطار واقعي صحيح، وذلك من خلال التنشئة الصالحة التي تُعِينُه وتجعلُه يشعر بِعِزَّةِ الحياة الإسلامية، وواقِعها العملي التطبيقي؛

---

(١) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٥٠-٥١) ومحمد السيد يوسف، منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، مرجع سابق (ص ٤١٣).

(٢) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٣) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٥١).

لأنها تعالج قضاياه التربوية بواقعية[١]؛ فالابن الذي خاصمه والدُه عند أخذه لماله المُتَصَدِّقُ به، وجد في توجيهات النبي ﷺ وحكمه الحَلَّ الأمثلَ لِفَضِّ التّخاصم بينهما؛ قال معن بن يزيد - رضي الله عنه -: بايعت رسول الله أنا وأبي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عليَّ فَأَنْكَحَنِي، وخَاصَمْتُ إليه، وكان أبي - يزيد - أخرج دنانير يتصدق بها، فوضعها عند رجل في المسجد، فجئت فأخذتها، فأتيته بها، فقال: والله ما إياك أردت، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ، فقال: ((**لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معنُ**[٢])).

ففي هذا الحديث دلالة واضحة على أن العلاج النبوي التربوي كان واقعياً؛ حيث راعى أحوال الابن وظروفه، وأقنع والده بأن ما نواه قد حصل.

ثالثاً: أهداف التربية الإسلامية:

إن أهداف التربية الإسلامية تُبنى على الغاية من التربية، ألا وهي: سعادة الإنسان في الدارَين، فكل ما يؤدي إلى تحقيق السعادة في الدارين وفق المنهج الإسلامي؛ فإن التربية الإسلامية تُؤَيِّدُهُ، وأما المجالات التي من خلالها تُحقِّقُ التربية الإسلامية أهدافها فهي[٣]:

---

(١) المرجع السابق (ص٥٢-٥٣) و محمد السيد يوسف، منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، مرجع سابق (ص٣٩٩-٤٠٠)، ومحمد قطب، منهج التربية الإسلامية، مرجع سابق، ج١ (ص٣١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر، مرجع سابق (ص٢٧٧) برقم (١٤٢٢).

(٣) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٧١ وما بعدها)، =

الأول – البناء العلميّ: ويراد به تكوين الإسلام فكر الإنسان بكل ما هو نافع من العلوم الشرعية، والثقافية، والعلمية، والعصرية، والتوعوية، والفكرية، والحضارية، حتى ينضج الإنسان فكرياً، ويتكون علمياً وثقافياً[1].

الثاني – البناء العَقَدِيّ: والمقصود بالبناء العقدي: الاهتمام بالأمور العَقَدِيّة الموافقة والمبنية على الكتاب والسنة، وغرسها في النَّفْسِ الإنسانية.

الثالث – البناء التَّعَبُّدِيّ: ويقصد به: الجانب الذي يتطلب القيام بأركان الإسلام العملية، والأحكام التشريعية.

الرابع– البناء الخُلُقِيّ: ويقصد به: تعليم الإنسان الأخلاق الحسنة التي شرعها الإسلام وحث عليها، وبيان كيفية تطبيقها والتعامل بها مع الآخرين.

الخامس– البناء الجِسْمِيّ: ويقصد به: العناية بالجسد، وراحته، والمحافظة عليه؛ ليكون عوناً على القيام بالتكاليف والأحكام الشرعية على أكمل وجه[2].

والمقصود من بيان هذه الأهداف أن يقوم المربي بالعمل على تحقيق الشمولية والتكامل والتوازن في أثناء ممارسته العملية التربوية.

= وسعيد إسماعيل القاضي، التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، ط١ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م) عالم الكتب، القاهرة، (ص٣٣).

(١) عبد الله ناصر علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق ج١، ص ٢٥٠.

(٢) عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، أطوارها وآثارها وثمارها (ص١٢٧).

الفصل الأول: الحُقُوْقُ الشّرعِيّة بيْن الوَالدَيْن والأبْنَاء

وفيه تمهيد، ومبحثان:

التمهيد: بيان مكانة الوالدين في الإسلام

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حقوق الوالدين على الأبناء.

المبحث الثاني: حقوق الأبناء على الوالدين.

التمهيد: مكانة الوالدين في الإسلام:

لقد اهتم الإسلام بالوالدين اهتماماً بالغاً، وجعل لهما مكانة عظيمة، ومنزلة رفيعة؛ لأنهما السبب المباشر -بعد مشيئة الله تعالى- في وجود الولد؛ ولأنهما اللذين يقومان بتربيته، والعناية به منذ صغره.

وتظهر مكانة الوالدين في الإسلام من خلال الجوانب الآتية:

الجانب الأول: أن الله تعالى قَرَن حقَّ الوالدين وشكرهما بحقه وشكره -سبحانه وتعالى-[١] قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[٢] وقال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[٣].

يقول الإمام الشوكاني -رحمه الله-: «وفي جعل الإحسان إلى الأبوين قرينا لتوحيد الله وعبادته من الإعلان بتأكُّد حقِّهما، والعناية بشأنهما، ما لا يخفى، وهكذا جعل -سبحانه وتعالى- مع آية أخرى شكرهما مقترنا بشكره؛ فقال: ﴿ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾»[٤].

---

(١) إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (١/١١٤) وعبدالرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) تحقيق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان (ص ٤٥٦).

(٢) سورة الإسراء، الآية رقم (٢٣).

(٣) سورة النساء، الآية رقم (٣٦).

(٤) محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، =

الجانب الثاني: أن أسلوب القرآن الكريم تنوَّع في الحث على الإحسان إلى الوالدين، فتارة يأتي في صورة ميثاق؛[1] قال-تعالى-: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[2] وتارة في صورة أمر؛ قال -تعالى-: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[3]وتارة يأتي على هيئة قضاء؛ قال الله – تعالى-: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[4] وتارة أُخرى يأتي في شكل وصية؛ قال – تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾[5]

وقال الله -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾[6].

وقال -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾[7].

= راجعه وعلق عليه هشام البخاري وخضر عكاري، ط١ (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م)، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان (٢٧١/٣)، سورة لقمان الآية رقم (١٤).

(١) محمد الصالح، التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ط ٢ (١٤١٣هـ- ١٩٩٣م) (ص ٣٨).

(٢) سورة البقرة، الآية رقم (٨٣).

(٣) سورة النساء، الآية رقم (٣٦).

(٤) سورة الإسراء، الآية رقم (٢٣).

(٥) سورة لقمان، الآية رقم (١٤).

(٦) سورة العنكبوت الآية رقم (٨).

(٧) سورة الأحقاف الآية رقم (١٥).

الجانب الثالث: تأكيد الإسلام على الإحسان إلى الوالدين ومصاحبتهما بالمعروف حتى وإن كانا مشركين؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ﴾[(١)] وقال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[(٢)].

الجانب الرابع: أن الإسلام نهى عن عقوق الوالدين وجعله من الكبائر؛ قال الله — تعالى-: ﴿**إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾**﴾[(٣)] وقد أخبر الرسول - ﷺ - أن عقوق الوالدين من الكبائر فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -ﷺ-: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر -ثلاثا- قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين...**[(٤)]».

الجانب الخامس: أن الإسلام أوجب للوالدين حقوقاً وواجبات فرضها على الأبناء، ومن ذلك: برُّهما، وعدم عقوقهما وسيأتي تفصيل ذلك -إن شاء الله- في المبحث الأول من هذا الفصل.

---

(١) سورة لقمان الآية رقم (١٤، ١٥).

(٢) سورة العنكبوت الآية رقم (٨).

(٣) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٤) تقدم تخريجه.

المبحث الأول: حقــوق الوالدين على الأبناء

إن حقوق الوالدين على الأبناء كثيرة، وقد نوّه عنها الإسلام في مواضع عدة في الكتاب والسنة؛ فقد أطلق الله - سبحانه وتعالى - الأمر ببرّهما، والإحسان إليهما، مقروناً بحقه - عز وجل -ولم يفصل ذلك، فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[١] وقال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[٢]. ونهى عن صور العقوق؛ فقال تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[٣].

يقول ابن كثير في معنى هذه الآية: «أي لا تُسْمِعْهُما قَوْلاً سَيِّئاً حتى ولا التَّأْفِيفَ الذي هو أدنى القول السَّيِّئ[٤]».

بل إن الشارع جعل التَّسَبُّبَ في شَتْمِهِما عقوقاً؛ فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرَّجُلُ والديه. قيل: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه؟! قال: يَسُبُّ الرَّجُلَ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أباه، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّه**[٥]».

---

(١) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٢) سورة النساء الآية رقم (٣٦)

(٣) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٤) محمد بن إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٣/٣٤).

(٥) تقدم تخريجه.

فهذا الحديث دلَّ على أنه يجب على الأبناء الابتعاد عن كُلِّ ما يؤذي الوالدين، ولو كان بطريق غير مباشر.

وقد جعل الإسلام مكافأة الوالدين وَرَدَّ معروفهما أمرًا غالياً؛ فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**لا يُجْزِئُ ولدٌ والداً إلا أَنْ يَجِدَهُ مملوكاً فيشتريَه فيعتقَه**[1]».

«وإنما جُعِلَ هذا جزاءً له؛ لأنَّ العبد - وإن كان حياً - كالمعدوم؛ أوقاته مملوكة عليه، مستغرقة بحق السيد في استخدامه وتصريفه إياه، ثم هو مسلوب أحكام الأحرار في الأملاك، والأنكحة، وجواز الشهادات والولايات، ونحوها من الأمور، وبالعتق يكمل له جميعُها، فكأن المعتق أوجده من عدم، كما أن الولد كان معدوما؛ فكان الأب سبباً لوجوده، وثبوت الأحكام له؛ ولهذا صار العتق أفضل ما أنعم به أحد على أحد[2]».

وتتمثل حقوق الوالدين في برهما، وطاعتهما، وحسن معاملتهما، وتحريم عقوقهما، وَأَذِيَّتِهما سواء في الحياة أم بعد الممات. والتزام هذه الحقوق من أوجب الواجبات، وأفضل القربات؛ لأن الإسلام أكّد عليها؛

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب العتق، باب فضل عتق الوالد، مرجع سابق (ص ٨١٢) برقم (١٥١٠).

(٢) محمد بن الوليد الطرطوشي، بر الوالدين ما يجب على الوالد لولده وما يجب على الولد لوالده ط٣(١٤١١هـ-١٩٩١م) تحقيق محمد عبدالحكيم القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، (ص ٤١).

ولأن الوالدين هما السبب في وجود الولد، ولأنهما يبذلان قصارى جهدهما في سبيل راحة الأولاد، وتقديم كل خير لهم[١]. وأقل ما يقال في ذلك: إن التزام الأولاد بهذه الحقوق يعتبر من باب رد الجميل والمعروف إلى أهله؛ قال- تعالى -: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾[٢]، وقال رسول الله - ﷺ - ((**مَنْ صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه**[٣])).

فالآية والحديث دلاّ على أن الإنسان ينبغي له أن يحسن إلى من أحسن إليه، ولا أعظم ولا أكبر من إحسان الوالدين إلى أولادهم بعد إحسان الله إليهم. ومن أهم حقوق الوالدين على أبنائهم ما يلي:

أولا: حقوق الوالدين في حياتهما.

للوالدين في حياتهما حقوق كثيرة على أبنائهما منها:

---

(١) وهبة الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) دار الفكر، دمشق، سورية (ص ١٣٨).

(٢) سورة الرحمن الآية رقم (٦٠).

(٣) رواه أبو داود سليمان الأشعث في سننه: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل الله ط١ (١٤١٩هـ١٩٩٨م) (ص ٢٦٢) برقم (١٦٧٢) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، ط٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) مكتبة المعارف، الرياض (١/ ٤٦٤).

أولاً- طاعة الوالدين:

أ- طاعتهما في المعروف:

يجب على الولد أن يطيع والديه في المعروف؛ قال-تعالى-: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَاۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾[1].

فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني رسول الله ﷺ بتسع وذكر منها: «**وأطع والديك، وإن أمراك أن تخرج من دنياك؛ فاخرج منها**[2]».

أما إذا أمراه بمعصية الله تعالى فإنه لا يطيعهما؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

يقول القرطبي[3] -رحمه الله-: «إن طاعة الأبوين لا تراعى في رُكُوبِ كبيرةٍ، ولا في تَرْكِ فريضةٍ على الأعيان، وتلتزم طاعتهما في المباحات[4]».

---

(١) سورة لقمان الآية رقم (١٥).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد: باب ير والديه ما لم يكن معصية ط٢ (١٣٧٩هـ) نشره قصي محب الدين الخطيب، القاهرة (ص ٢٠) برقم (١٨) والحديث حسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار الصديق، الجبيل (ص ٣١).

(٣) محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي الأندلسي، من كبار المفسرين فقيه صالح من أهل قرطبة، توفي سنة ٦٧١هـ من مؤلفاته: الجامع لأحكام القرآن. انظر ترجمته في: إبراهيم بن علي بن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، بدون طبعة وتاريخ، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة (٢/٣٠٨-٣٠٩).

(٤) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (١٤/٤٣-٤٤).

ومن مقتضيات طاعة الوالدين: ألا يخرج الولد للجهاد في سبيل الله إلا بإذنهما، ولا يسافر إلى حج، أو عمرة، أو طلب علم إلا بإذنهما؛ إلا أن يكون الجهاد، أو الحج، أو العمرة، أو طلب العلم فريضة، فإنه لا يشترط إذن الوالدين في هذه الحالة[١].

فعن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال: جاء رجل إلى النبي – ﷺ – فاستأذنه في الجهاد. فقال: «**أحيّ والداك؟ قال: نعم.قال: ففيهما فجاهد**[٢]».

فالحديث دل على «أنه يحرم الجهاد إذا منع الأبوانِ أو أحدُهما بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين فلا إذن[٣]».

كما «استُدِلَّ به على تحريم السفر بغير إذن؛ لأن الجهاد إذا مُنِعَ مع فضيلته، فالسفر المباح أولى. نعم إن كان سفره لتعلم فرض عين حيث تعين السفر طريقاً إليه فلا منع[٤]».

---

(١) عبد العزيز بن سليمان الجربوع، حقوق الوالدين على الأولاد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الفقه المقارن، ١٤١٢هـ، (ص ٤١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الوالدين، مرجع سابق، (ص ٥٧٥) برقم (٣٠٠٤) ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، مرجع سابق، (ص ١٣٧٩)، برقم (٢٥٤٩).

(٣) أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٦/ ١٦٣).

(٤) المرجع سابق (١٦٣/٦).

ومن مقتضيات طاعة الوالدين كذلك طاعتهما في ترك الشبهات[1].

يقول الإمام الطرطوشي[2]: «فأما طاعتهما في الشبهات فواجبة، فلو كان الابن في طعامه على غاية الورع إما من كسب يده، أو من جهة قد عرف طيبها، وأبواه يأكلان من الأسواق وسائر ما في أيدي الناس بالتجارات، فإن تأذيا وتنغصا بانفراد الولد بطعامه وجبت طاعتهما في الأكل معهما؛ لأن ترك الشبهة ورع، وطاعتهما في غير معصية فرض[3]».

ب- حدود طاعة الوالدين:

إن طاعة الوالدين ليست طاعة مطلقة، أو طاعة عمياء، بل حدد الإسلام لهذه الطاعة حدودًا يجب على الولد أن يراعيها ولا يتعداها، ومن أهمها ما يلي:

١- أن تكون طاعة الوالدين في غير معصية الله -تبارك وتعالى-.

فقد يأمر الوالدان الولد بمعصية الله تعالى؛ إما جهلاً منهما بالحكم الشرعي، أو ظنا منهما أن لهما الحق أن يطيعهما الولد في كل شيء،

---

(١) طه عبد الله العفيفي، حق الوالدين على الأبناء وحق الأبناء على الوالدين، (دون طبعة وتاريخ) دار الاعتصام، القاهرة (ص ٢٦)

(٢) محمد بن الوليد بن محمد الأندلسي، ولد سنة ٤٥١هـ من فقهاء المالكية، من أهل طرطوشة بشرقي الأندلس، توفي سنة ٥٢٠هـ من مصنفاته: بر الوالدين. انظر ترجمته: محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (١٩/٤٩٠-٤٩٦).

(٣) أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، بر الوالدين ما يجب على الوالد لولده وما يجب على الولد لوالده، مرجع سابق (ص ١٤٣)

ولكن الله -سبحانه وتعالى- نهى عن طاعتهما في قوله تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾[١]، وكما تحرم طاعتهما في الشرك تحرم كذلك في كل معصية سواء في فعل محرم أم ترك واجب[٢].

٢- أن لا يترتب على طاعة الوالدين ضرر بالولد:

يجب على الولد طاعة والديه إذا لم يقع عليه ضرر؛ وإن لحقته مشقة. أما إذا وقع عليه ضرر فإن طاعتهما لا تجب[٣]؛ فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «**لا ضَرَر ولا ضِرَار**[٤]».

---

(١) سورة العنكبوت الآية رقم (٨).

(٢) عبدالله بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (١٤/٤٣-٤٤) وسعاد إبراهيم صالح، علاقة الوالدين بالأبناء في الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة، ط٢ (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) تهامة، جدة (ص ٣٨).

(٣) محمد بن أحمد السفاريني، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، ط١ (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) ضبطه وصححه محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (١/ ٢١٩).

(٤) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية، (بدون طبعة وتاريخ) الرياض، (ص ٤٥٢) برقم (٢٣٤١) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، ط ١ (١٤١٧هـ-١٩٩٧م) مكتبة المعارف، الرياض (٢/٢٥٨).

٣- أن يكون الوالدان على بصيرة وسداد رأي فيما يأمران وينهيان.

والمقصود بهذا أنه لا تجب طاعة الوالدين إذا كانت مبنية على مجرد الهوى والاستبداد دون النظر في المصالح والمفاسد التي تعود على الأبناء. فإذا كان الوالدان مستبدين برأيهما فإنه لا يطاعان إلا إذا بَيَّنا أسبابَ أَمْرِهما أو نَهْيِهما[١]. كأنْ يأمر الوالد أو الوالدة ولدهما بتطليق زوجته ولم تكن هذه الزوجة مؤذية لهما، بل إنها قائمة بحقوق والديه، وحقوقه، وحقوق أبنائه، وهي على تقوى وصلاح. فإذا لم يُبَيِّن الوالدين السبب في أمره بطلاقها فلا تجب عليه طاعتهما.

ثانياً: الإحسان إليهما وعدم الإساءة إليهما:

لقد أوجب الإسلام الإحسان إلى الوالدين، وجعل الأمر بالإحسان إليهما مطلقاً؛ ليشمل جميع صور الإحسان؛ فقال -تعالى-: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا[٢]﴾. أي «أحسنوا إليهما بجميع وجوه الإحسان القولي والفعلي[٣]» وصور الإحسان إلى الوالدين كثيرة، منها:

---

(١) محمد أحمد السفاريني، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، مرجع سابق (١/٢٩٥)، ومحمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ط٢، (١٣٩٣هـ-١٩٧٣م)، مطبعة المنار، القاهرة (١٥/٨٨)، وأحمد حسين سالم، حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار الراوي، الدمام (ص ٤٣-٤٥).

(٢) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٣) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص ٤٥٦).

أ) – عدم الإساءة إليهما بالقول، ولو بكلمة «أُفّ»، وهي أقل كلمة يمكن أن تقال للتعبير عن التَّضَجُّر وعدم الرِّضا[١]؛ قال الله –تعالى-: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا [٢]﴾.

«أي: لا تُسْمُعْهُما قولاً سَيِّئاً حتى ولا التَّأْفِيفُ الذي هو أدنى مراتب القول السَّيِّء. ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ أي: فلا يصدر منك إليهما فعل قبيح[٣]»

مثل: شَدِّ النظر إليهما، وَنَفْضِ اليد إليهما.

ب) – اللّين بالقول لهما[٤]؛ قال –تعالى-: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا [٥]﴾ أي: قولاً لينا لطفا أحسن ما يمكن التعبير عنه من لُطْفِ القول وكرامته مع التأدب، والحياء، والاحتشام[٦].

ج) – التواضع لهما[٧]؛ قال –تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ..﴾[٨].

---

(١) وهبة الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر مرجع سابق (ص ١٣٨).

(٢) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٣) إسماعيل بن كثير القرشي، مرجع سابق (٣/ ٣٤).

(٤) محمد بن صالح العثيمين، حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة ط ٣ (١٤٠٧هـ) مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (ص ٨).

(٥) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٦) محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، مرجع سابق (٣/٢٧٢).

(٧) محمد الصالح العثيمين:، حقوق دعت إليها الفطر وقررتها الشريعة، مرجع سابق (ص ٨).

(٨) سورة الإسراء الآية رقم (٢٤).

د) - بَسْطُ الوجه لهما[١].

هـ) - القيام بخدمتهما على الوَجْه اللائق بهما[٢].

و) - عدم استثقال أمرهما وخدمتهما[٣].

ز) - إدخال السرور عليهما[٤].

ح) - تقديم أمرهما وحاجتهما على حاجة النفس والولد والزوجة[٥].

ثالثاً: احترام الوالدين:

يجب على الولد أن يحترم والديه، ويوقرهما، ويشعرهما بمنزلتهما العالية. ومن صور احترام الوالدين[٦]:

أ) تقبيل رأسهما ويديهما.

ب) عدم التقدم عليهما بالقول أو الفعل. فلا يتكلم إلا بعد إذنهما، ولا يمشي أمامهما إلا أن يخاف عليهما.

ج) القيام لهما، والإفساح لهما في المجالس.

د) سرعة استجابة ما يأمران به وينهيان عنه.

---

(١) محمد الصالح العثيمين، حقوق دعت إليها الفطر وقررتها الشريعة، مرجع سابق (ص ٨).

(٢) المرجع السابق (ص ٨).

(٣) المرجع السابق (ص ٨).

(٤) محمد بن إبراهيم الحمد، عقوق الوالدين: (أسبابه - مظاهره - سبل العلاج) ط٢، (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) دار ابن خزيمة (ص ٤٦).

(٥) المرجع السابق: (ص ٤٠).

(٦) عبد الله ناصر علوان، تربية الأولاد في الإسلام. ط ٣٢ (١٤١٩هـ- ١٩٩٩م) دار السلام، القاهرة، مصر (١/ ٢٩٤)

رابعاً: الإنفاق على الوالدين:

يجب على الولد أن ينفق على الوالدين بشرطين:

أحدهما: أن يكون الوالدان فقيرين أو عاجزين لمرض أو غيره.

والآخر: أن يكون الابن غنيا أو قادرا على التكسب.

أما إذا كان الوالدان غنيين أو الابن معسرًا أو غير قادر على التكسب، فإن النفقة لا تجب على الابن[1]. والأصل في وجوب النفقة على الوالدين الكتاب، والسنة، والإجماع.

قال الله —تعالى-: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا . . .﴾[2] ومن الإحسان إليهما الإنفاق عليهما.

وقال – تعالى-: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ ...﴾[3] فذكر الله – سبحانه وتعالى – أن أولى الناس بالإنفاق عليهما هما: الوالدان؛ وما ذلك إلا لعظم حقهما.

وعن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله – ﷺ – قال: «**إن من أطيب ما أكل الرَّجُلُ من كَسْبه، وولده من كَسْبه**[4]».

---

(١) عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني. ط ٣ (١٤١٧هـ – ١٩٩٧ م) تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو) دار عالم الكتب،الرياض، (١١/ ٣٧٤).

(٢) سورة الإسراء، الآية رقم (٢٣).

(٣) سورة البقرة، الآية رقم (٢١٥).

(٤) رواه أبوداود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب البيوع والإجارات، باب في الرجل يأكل من مال ولده، مرجع سابق (ص ٥٤٤) برقم (٣٥٢٨) والحديث صححه محمد بن ناصر الألباني: في صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢/ ٣٨٠).

وأما الإجماع فقال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن نفقة الوالدين الفقيرين اللذين لا كَسْبَ لهما، ولا مالَ، واجبة في مال الولد[١]».

خامساً: الرضا بأسلوب تأديبهما والاستسلام لهما ما لم يكن مخالفا للشرع:

من مسؤولية الوالدين تربية وتعليم أولادهما، والتربية والتعليم يحتاجان إلى أساليب حتى يؤتيان ثمارهما. وباختلاف الأولاد وطبائعهم تختلف أساليب التربية، فمن الأولاد من يحتاج إلى التوجيه والإرشاد، وبعضهم يحتاج إلى المدح والثناء، وبعضهم يحتاج إلى الضرب والعقاب، وأحيانا يحتاج الوالدان إلى استخدام جميع هذه الأساليب.

وإذا كان قصد الوالدين إصلاحهم وتأديبهم فإنه يجب على الأبناء الرضا والاستسلام لأسلوب الوالدين[٢].

ثانياً: حقوق الوالدين بعد موتهما:

أ- إنفاذ وصيتهما:

من حقوق الوالدين بعد وفاتهما أن ينفذ الأولاد وصية والدَيْهم، فقد يوصي الوالد ببيع داره؛ لسداد دينه، فعلى الأولاد أن يبيعوا داره، ويسدّوا عنه دينه إنفاذاً لوَصيته.

---

(١) عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني، مرجع سابق (١١/ ٣٧٣).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٣٥٠) وانظر: وهبة الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، مرجع سابق (ص ١٤٢).

وقد يوصي الوالد بوصية غير واجبة، فيوصي بأنْ يُعْطِي أحداً من ماله، ففي هذه الحالة يجب على الأولاد تنفيذ وصيته إذا كانت لوارث مجاز من الورثة،أو لأجنبي، وذلك في حدود ثلث التركة[١].

ب- قضاء الحقوق التي عليهما:

ومن تمام وفاء حق الوالدين أن يقضي الأولاد الحقوق المترتبة على الوالدين سواء أوصيا بذلك أم لم يوصيا، وسواء كان الحق لآدمي،كالديون، أم لله -سبحانه وتعالى-،كقضاء صوم واجب، أو أداء الحج والعمرة عنهما إذا كان الوالدان مستطيعَيْن في حال حياتهما، ولكنهما لم يقوما بأدائهما؛ لأن حقوق الله -سبحانه وتعالى- أولى بالقضاء؛ فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاء رجل إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله. إنّ أُمِّي ماتتْ وعليها صوم شهر. أفأقضيه عنها؟ قال: ((**نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى**[٢])).

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه -رضي الله عنه- قال: بينما أنا جالس عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ أتته امرأة فقالت: إنها - تعني أُمَّها - لم تَحُجَّ قَطُّ. أفأحج عنها؟ قال:((**حجي عنها**[٣])).

---

(١) عبدالله بن أحمد بن قدامة، المغني، مرجع سابق (٨/٣٩٦-٣٩٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، مرجع سابق (ص ٣٧١) برقم (١٩٥٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب قضاء الصوم عن الميت، مرجع سابق (ص ٥٧٨) برقم (١١٤٨).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، باب قضاء الصيام عن الميت مرجع سابق، (ص ٥٧٨) برقم (١١٤٩).

ج- صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما:

من حقوق الوالدين بعد وفاتهما أن يصل الأولاد الرحم التي لا توصل إلا عن طريق الوالدين، وأن يكرموا أصدقاء والديهم، وذلك بالإحسان إليهم، وزيارتهم؛ للاطمئنان عليهم واحترامهم وتقديرهم، وإهدائهم إذا أمكن ذلك؛ فعن أبي أُسَيد مالك بن ربيعة السّاعدي قال: «بينا نحن عند رسول الله - ﷺ - إذ جاءه رجل من بني سَلَمَة فقال: **يا رسول الله. هل بقي من بر أَبَوَيَّ شيء أَبِرُّهما به بعد موتهما؟ قال: نعم. وذكر منها: صِلة الرَّحِمِ التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما**[1]». وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي -ﷺ- قال: «**أَبَرُّ البِرِّ أن يصل الرَّجُلُ وِدَّ أبيه**[2]».

وقد كان النبي ﷺ يكرم أقرباء خديجة -رضي الله عنها- وصديقاتها[3]. وإكرام صديقات الزوجة مندوب إليه، وإكرام أصدقاء الأبوين ألزم، وأوجب، وأولى.

---

(١) رواه أبو داود، سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الأدب، باب في بر الوالدين، مرجع سابق، (ص ٧٧٥) برقم (٥١٤٢) ومحمد بن عبدالله الحاكم في المستدرك: كتاب البر والصلة، ط ١ بدون تاريخ تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (١٧١/٤) وصححه ووافقه الذهبي، وضعفه محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن أبي داود ط٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) مكتبة المعارف، الرياض (ص ٤٢٠-٤٢١).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل صلة أصدقاء الأب..، مرجع سابق، (ص ١٣٨٢) برقم (٢٥٥٢).

(٣) المصدر السابق: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضل خديجة رضي الله =

ثالثاً: حقوق الوالدين المشتركة في حال حياتهما، وبعد موتهما:

أ- الدعاء لهما:

لقد حث الإسلام على الدعاء للوالدين، وجعله من حقوقهما سواء في حياتهما أم بعد موتهما؛ فقال الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا[(١)]﴾.

ففي هذه الآية أمر الله ﷻ أن يدعو الولد لوالديه بالرحمة، وهي تشمل كل ما فيه خير لهما في الدنيا والآخرة[(٢)].

وكان من هدي الأنبياء -عليهم السلام- الدعاء لوالديهم؛ قال الله -تعالى- على لسان نوح -عليه السلام-: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ[(٣)]﴾.

فأخبر الله ﷻ في هذه الآية عن نوح أنه دعا لنفسه، ثم لوالديه، ثم عَمَّمَ الدعاء للمؤمنين والمؤمنات.

وأيضا دعاء الولد الصالح من الأمور التي ينتفع الإنسان بها بعد موته؛ فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «**إذا مات**

= عنها، مرجع سابق، (١٣٢٣) برقم (٢٤٣٥).

(١) سورة الإسراء الآية رقم (٢٤).

(٢) عمر بن علي بن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، ط١ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) تحقيق وتعليق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (١٢/٢٦١).

(٣) سورة نوح الآية رقم (٢٨).

الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له[١]». لذلك ينبغي على الأولاد أن يحرصوا على كثرة الدعاء للوالدين خاصة في الأوقات التي ترجى فيها الاستجابة.

وأما الدعاء للوالدين الكافرين بعد وفاتهما فإنه محرم[٢]؛ لقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ [٣]﴾.

ب- عدم التسبب في شتمهما:

إن من حقوق الوالدين ألا يتسبب الأولاد في أَذِيَّتِهِما من شَتْمٍ أو غيره؛ فعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**إن من أكبر الكبائر أَنْ يلعن الرجل والديه. قيل: يا رسول الله. وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال يَسُبُّ الرَّجُلُ أبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أباه وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّه**[٤]».

ففي هذا الحديث جعل التسبب في شتم الوالدين من أكبر الكبائر، وهذا الأمر يلحظ فعله بين الناس، فَكَم يرى الإنسان أشخاصاً يَسُبُّ كُلَّ

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان منه الثواب بعد وفاته، مرجع سابق، (٨٨٦) برقم (١٦٣١).

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، دون طبعة ١٩٨٤م الدار التونسية، تونس (٧٢/١٥).

(٣) سورة التوبة الآية رقم (١١٣).

(٤) تقدم تخريجه.

منهم الآخرَ بألفاظ ينطبق عليها هذا الحديث مما يوجب الإنكار، عليهم ونهيهم عن مثل هذه الأقوال.

ج- التصدق عنهما:

إن الأولاد مطالبون بِأَنْ يفعلوا كُلَّ خير لوالديهم، ومن ذلك: التصدق عنهم سواء في حياتهما أم بعد موتهما من البر لهما، والإحسان إليهما؛ فقد أثبت الشرع أن صدقة الأولاد عن الوالدين تنفعهما، ويؤجران عليها، فعن عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً قال للنبي -ﷺ-: «**إن أمّي افْتُلتَتْ[1] نفسُها، وأظنها لو تكلمتْ تَصَدَّقَتْ فهل لها أجر إنْ تَصَدَّقْتُ عنها؟ قال: نعم**[2]»

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رجلاً قال: «**يا رسول الله، إنّ أمي تُوُفِّيَتْ، ولم تَوصِ أفينفعها أَنْ أَتصَدَّقَ عنها؟ قال: نعم**[3]».

---

(١) أي ماتت بغتة وفجأة.

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، باب موت الفجاءة: البغتة، مرجع سابق، برقم (١٣٨٨) ومسلم في صحيح: كتاب الوصية، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت، مرجع سابق، (ص ٨٨٥) برقم (١٠٠٤).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب بر الوالدين بعد موتهما، مرجع سابق (ص ٢٨) والحديث صححه محمد بن ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، مرجع سابق (ص ٣٦).

وجاء في حديث آخر عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رجلاً قال للنبي -صلى الله عليه وسلم-: ((**إن أبي مات، وترك مالاً، ولم يُوصِ، فهل يُكفِّرُ عنه أن أتصدق عنه؟ قال: نعم**[١])).

فكل هذه الأحاديث تدل على أن من كمال بر الوالدين أن يتصدق الأبناء عن والديهم، وأن صدقة الأبناء ينتفع بها الوالدان.

رابعاً: ثمار الالتزام بأداء حقوق الوالدين:

إن الالتزام بأداء حقوق الوالدين له ثمار وفوائد كثيرة، ومنها:

أ- رضى الله -سبحانه وتعالى-[٢]:

رضى الله -سبحانه وتعالى- مطلب كل مسلم يريد الجنة، ويعمل لها. وأداء حقوق الوالدين من أعظم الأسباب الجالبة لرضى الله -عز وجل- فعن عبد الله ابن عمرو-رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال:((**رضى الرب في رضى الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد**[٣])).

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الوصية باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت، مرجع سابق، (ص ٨٨٥) برقم (١٦٣٠).

(٢) نظام محمد صالح يعقوبي، قرة العينين في فضائل بر الوالدين، ط٣ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) دار النفائس بيروت، لبنان (ص ٣٧)

(٣) رواه الترمذي، في جامعه: كتاب البر والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية (بدون طبعة وتاريخ)، بيت الأفكار الدولية، الرياض (ص ٣٢١) برقم (١٨٩٩) والحديث صححه محمد بن ناصر الدين الألباني، صحيح =

فدل الحديث أن رضى الوالدين يكسب رضى الله -سبحانه وتعالى-، ولكن يشترط لذلك أن لا يكون رضى الوالدين فيه مخالفة شرعية؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وبحصول رضى الله للعبد تتم له السعادة في الدنيا والآخرة.

ب- استجابة الدعاء[١]:

كان أويس رضي الله عنه به مرض عضال -وهو البرص- أعاذنا الله منه-، ودعا الله -عز وجل- فاستجاب له فلم يبق منه إلا موضع الدينار أو الدرهم.

وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((**إن رجلا يأتيكم من اليمن يقال له: أُوَيْس، لا يَدَعُ باليمن غيرَ أُمٍّ له، قد كان به بياض، فدعا الله فأذهبه عنه، إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم، فليستغفرلكم**[٢])).

فالحديث دل على أَنَّ من اتقى الله -عز وجل- وأدى حقوق والديه كان مستجاب الدعاء.

وقد أرشد النبي - صلى الله عليه وسلم - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على جلالة قدره ومنزلته العالية بأن يطلب الدعاء من أويس القرني. فقال -صلى الله عليه وسلم-: ((**له والدة هو بها بَرٌّ لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك، فافعل**[٣])) مما يدل على فضل أداء حقوق الوالدين، وأنه سبب لإجابة الدعاء.

= سنن الترمذي، ط٢، (١٤٢٢-٢٠٠٢م) مكتبة المعارف، الرياض (٣٤/٢).

(١) نظام محمد صالح يعقوبي، قرة العينين في فضائل بر الوالدين، مرجع سابق، (ص ٣٩).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه، مرجع سابق (ص ١٣٧٥) برقم (٢٥٤٢).

(٣) المصدر السابق: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه، =

ج- تحقق الخيرية في الدارين[١]:

ويدل على هذا روايةٌ في حديث فضائل أويس القرني -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((**إن خير التابعين رجل يقال له: أويس. وله والدة وكان به بياض فَمُرُوه، فليستغفر لكم**[٢]))

فأخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن خير التابعين هو أويس القرني، وأنه نال ذلك بسبب بره بأمه.

د- تكفير الذنوب[٣]:

إن أداء حقوق الوالدين سبب في تكفير الذنوب دون الكبائر؛ لأن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة؛ فعن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رجلاً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ((**يا رسول الله، إني أَصَبْتُ ذَنْباً عظيما،فهل لي توبة؟ قال: ((هل لك أم؟ قال: لا. قال: هل لك من خالة؟ قال نعم، قال: فبرها**[٤])).

= مرجع سابق (ص ١٣٧٥) برقم (٢٠٤٢).

(١) محمد الفحام، سعادة الأبناء في بر الأمهات والآباء، ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م) دار البشائر دمشق (ص ٨٧).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه ، مرجع سابق (ص ١٣٧٥) برقم (٢٠٤٢).

(٣) نظام محمد صالح يعقوبي، قرة العينين في فضائل بر الوالدين، مرجع سابق (ص ٢٩).

(٤) رواه الترمذي في جامعه: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في بر الخالة، مرجع سابق (ص ٣٢٢) برقم (١٩٠٤) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، في صحيح =

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما- أنه أتاه رجل فقال: «**إني خطبت امرأة، فَأَبَتْ أن تَنْكِحَنِي، وخطبها غيري، فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَه، فَغِرْتُ عليها فقتلتُها، فهل لي من توبة؟ قال أمك حية؟ قال: لا. قال: تب إلى الله -عز وجل- وتقرب إليه ما استطعت.**

قال عطاء بن يسار: فذهبت، فسألت ابن عباس: لِمَ سألته عن حياة أُمِّه؟ فقال: «**إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله -عز وجل- من بر الوالدة**[1]».

فدل هذا الحديث والأثر أن من أسباب تكفير الذنوب والخطايا أداء حقوق الوالدين.

هـ – زيادة العمر والرِّزْق:

عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: «**من سَرَّه أن يُمَدَّ له في عُمْرِهْ، وَيُزَادَ في رزقه؛ فَلْيَبِرَّ والديه، وَلْيَصِلْ رَحِمَهْ**[2]».

وجاء في حديث آخر عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه**[3]» وأولى الناس بالصلة هما:الوالدان.

= سنن الترمذي، مرجع سابق (٢/٣٤٣).

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد: باب بر الأم، مرجع سابق (ص ١٥) برقم (٥)والأثر صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد، مرجع سابق (٢٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، (بدون طبعة وتاريخ) مؤسسة قرطبة، مصر (٣/٢٦٦) وحسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٦٥١).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، مرجع سابق، (ص٣٩٠) برقم (٢٠٦٧) ورواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب =

فهذان الحديثان دلا على أنَّ أداء حقوق الوالدين يزيد في العمر والرزق. وأمَّا عن كيفية الزيادة، وهل تتعارض مع ما هو معلوم من الدين بالضرورة من أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص؟

فقد أجاب العلماء بأجوبة، منها:

الأول: أن هذه الزيادة بالبركة في عمره، وبتوفيقه للطاعات، وبعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وبصيانتها عن الضياع في غير ذلك. والثاني: أنه بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة، وفي اللوح المحفوظ، ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رَحِمَه، فإن وصلها زيد له أربعون، وقد علم الله -سبحانه وتعالى- ما سيقع له من ذلك، وهو معنى قوله تعالى: ﴿...يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ..﴾[1] فيه النسبة إلى علم الله تعالى، وما سبق به قدره، ولا زيادة بل هي مستحيلة، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة، وهو مراد الحديث. والثالث: أن المراد بقاء ذكره الجميلِ بعده[2].

قال الإمام ابن حجر -رحمه الله-: «قال العلماء: معنى البَسْطِ في الرزق: البركة فيه، وفي العمر: حصول القوة في الجسد؛ لأن صلة أقاربه والصدقة تربي المال وتزيد فيه، فينمو بها ويزكو؛ لأن رزق الإنسان يكتب وهو في بطن أمه، فلذلك احتيج إلى هذا التأويل. أو المعنى أنه يكتب مقيدا

= صلة الرحم وتحريم قطيعتها، مرجع سابق (ص ١٣٨٤) برقم (٢٥٥٧).

(١) سورة الرعد الآية رقم (٣٩).

(٢) يحيى بن شرف الدين النووي، صحيح مسلم بشرح النووي ط١ (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) دار الريان للتراث، القاهرة (١٦/١١٤)

بشرط،كأن يقال: إن وصل رحمه فله كذا وإلا فكذا، أو المعنى بقاء ذكره الجميل بعد الموت. وقال ابن قتيبة: يحتمل أن يكتب أجل العبد مائة سنة،وتزكيته عشرين، فإن وصل رحمه زاد التزكية. وقال غيره: المكتوب عند الملك الموكل به غير المعلوم عند الله -عز وجل- ، فالأول يدخل فيه التغيير. وتوجيهه: أن المعاملات على الظواهر، والمعلوم الباطن خفي لا يعلق عليه الحكم، فذلك الظاهر الذي اطلع عليه الملك هو الذي يدخله الزيادة، والنقص، والمحو، والإثبات، والحكمة فيه إبلاغ ذلك إلى المكلف؛ليعلم فضل البر، وشؤم القطيعة[1]».

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري/ ط ١ (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) دار الريان للتراث، القاهرة (٤/ ٣٥٣- ٣٥٤).

المبحث الثاني: حقوق الأبناء على الوالدين.

إن الشريعة الإسلامية كاملة وشاملة لجميع جوانب الحياة الدينية، والاقتصادية،والاجتماعية وغيرها. ولكي تتم العلاقة بين الوالدين والأبناء على أكمل وجه، وأحسن صورة. أوجب الإسلام حقوقاً للأبناء على الوالدين، كما أوجب حقوقا للوالدين على الأبناء؛ بل إن حقوق الأبناء سابقة لحقوق الوالدين؛ «فوصية الله للآباء بأولادهم سابقة على وصية الأولاد بآبائهم؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ[١]﴾»[٢].

ومن الأمور التي تدل على أن حقوق الأبناء تسبق حقوق الوالدين حث الشريعة الإسلامية على اختيار الزوجين، واختيار الأسماء الحسنة للأبناء، وغيرها. يقول ابن القيم -رحمه الله-: «قال بعض أهل العلم: إن الله -سبحانه- يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة قبل أن يسأل الولد عن والده، فإنه كما أن للأب على ابنه حقا، فللابن على أبيه حق؛ فكما قال -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا[٣]﴾ قال: -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا[٤]﴾»[٥].

---

(١) سورة الإسراء الآية رقم (٣١).

(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود ط ٣ (١٤١٢هـ - ١٩٩١م) بتحقيق وتعليق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد. الطائف (ص ١٣٩).

(٣) سورة العنكبوت، الآية رقم (٨).

(٤) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٥) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٣٩).

مع مراعاة أن حق الوالدين على الأبناء أعظم من حق الأبناء على الوالدين، فقد أمر الله -سبحانه وتعالى- ببر الوالدين، والإحسان إليهما،ومصاحبتهما بالمعروف مع مخالفة الدين[(١)].

واهتم الإسلام ببيان حقوق الأبناء على الوالدين أيما اهتمام، ومن هذه الحقوق ما يلي:

أولاً: حقوق الأبناء على الوالدين في مرحلة ما قبل الميلاد، وهي:

أ- الاختيار الصحيح لكل من الزوجين.

ب- الالتزام بآداب الجماع.

ج- مراعاة الأم في أثناء الحمل مراعاة خاصة.

ثانياً: حقوق الأبناء على الوالدين في مرحلة الطفولة، وهي:

ب- التحنيك.

ج- التسمية.

د- العقيقة.

هـ- الختان.

و- التأذين في أذنه.

ز- حلق الرأس والتصدق بوزن شعره فضة.

ح- الرضاعة.

ط- التفريق بين الأبناء والبنات.

---

(١) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية ط ١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار الفكر، دمشق- سورية (ص ١٢).

ثالثاً: حقوق الأبناء على الوالدين في مرحلة المراهقة:

أ- مصاحبتهم.

ب- تزويجهم عند الاستطاعة.

رابعاً: حقوق عامة للأبناء على الوالدين تشمل جميع المراحل العمرية:

أ- الدعاء لهم.

ب- النفقة عليهم.

ج- العدل بين الأبناء.

د- التربية والتعليم.

هـ- رعايتهم وحمايتهم من الفساد.

و- تقديرهم واحترامهم.

ز- العطف والحنان عليهم والرحمة بهم.

أولاً: حقوق الأبناء في مرحلة ما قبل الميلاد.

أ- الاختيار الصحيح لكل من الزوجين:

إن نجاح الحياة الزوجية وفشلها يعتمد اعتماداً كبيراً على اختيار الزوجة وشريك الحياة. فكلما أحسن كل من الزوجين اختيار صاحبه كانت نسبة نجاح الحياة الزوجية أكبر، والعكس صحيح[1].

---

(١) سهيلة زين العابدين حماد، بناء الأسرة المسلمة، (دون طبعة وتاريخ)، الدار السعودية،جدة (ص ٣٥ - ٣٦) وسعاد إبراهيم صالح، أضواء على نظام الأسرة في الإسلام، ط١ (١٤٠٣هـ-١٩٨٢م)، تهامة، جدة، (ص ٢٩).

ولا تقتصر آثار الاختيار على الزوجين فقط بل تعود على الأبناء والأجيال التي تكون من نسل هذين الزوجين[١] ؛ لذلك عُدَّ اختيار الزوجة من أول حقوق الأبناء على والدهم. يقول الماوردي: ((فمن أول حق الولد أن ينتقي أُمَّه...[٢])).

لهذا حث الإسلام على اختيار الزوجة؛ فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله -ﷺ-: ((**تخيروا لِنُطَفِكُم، وأنكحوا الأَكْفَاء،وانكحوا إليهم**[٣])) كما بيّن الإسلام الصفات التي ينبغي أن يبنى عليها الاختيار ومنها: المال، والجمال، والحسب، والدين؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي-ﷺ- قال: ((**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، وجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**[٤])).

---

(١) محمد شريف الصواف: حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ٢١).

(٢) علي بن محمد بن حبيب الماوردي، نصيحة الملوك ط ١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) تحقيق: خضر محمد خضر، مكتبة الفلاح. الكويت (ص ١٦٤).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب النكاح باب الأكفاء، مرجع سابق (ص ٢١٣) برقم (١٩٦٨) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح ابن ماجه مرجع سابق (١٥٦/٢)

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، مرجع سابق (ص ١٠٠٩) برقم (٥٠٩٠)، ومسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين مرجع سابق (ص ٧٧٢) برقم (١٤٦٦).

فهذا الحديث بيّن أسس الاختيار التي تجعل الرجل يرغب في نكاح المرأة مع تأكيده على أهم أساس وهو الدين. قال ابن حجر: ((قال القرطبي: معنى الحديث أن هذه الخصال الأربع هي التي يرغب في نكاح المرأة لأجلها، فهو خبر عما في الوجود من ذلك لا أنه وقع الأمر بذلك بل ظاهره إباحة النكاح لقصد كل من ذلك لكن قصد الدين أولى[(١)])).

ومن أهم أسس الاختيار التي ينبغي على الرجل مراعاتها عند اختياره لزوجته ما يلي[(٢)]:

١- الدين.

٢- الحسب والنسب.

٣- الجمال.

٤- المال.

٥- أن تكون بكرا.

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٩/٣٩).

(٢) محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، ط ٣ بدون تاريخ، صحح بإشراف عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم، بيروت – لبنان (٢، ٣٧)، أحمد حسين علي سالم: حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم، مرجع سابق (ص ١٢٢ – ١٢٥)، وبدير محمد بدير: منهج السنة النبوية في تربية الإنسان، ط ٢ (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م) مكتبة الضياء – جدة، ومكتبة المنارات بالمنصورة (ص ٢٢).

٦- الولادة.

٧- حسن الخلق.

٨- الثقافة.

٩- يسر المهر.

١٠- السلامة من الأمراض. وتفصيل تلك الأمور كما يأتي:

١- أن تكون ذات دين:

إن الإسلام حث على اختيار المرأة الصالحة؛ لتكون زوجة وأما للأولاد، وجعلها أفضل متاع الدنيا؛ فعن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أن رسول الله - ﷺ - قال: «**الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**[١]» بل وجعلها من أفضل ما يكنزه الإنسان؛ فعن ثوبان - رضي الله عنه - قال لما نزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ[٢]﴾ قال: كنا مع النبي -ﷺ- في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: أُنْزِلَ في الذهب والفضة ما أُنْزِلَ، لو علمنا أيُّ المال خيرٌ، فنتخذه؟ فقال: «أفضله لسان ذاكر، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه[٣]».

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب خير الدنيا المرأة الصالحة، مرجع سابق (ص ٧٧٤) برقم (١٤٦٧).

(٢) سورة التوبة، الآية رقم (٣٤).

(٣) رواه الترمذي في جامعه: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، مرجع سابق (ص ٤٩٢) برقم (٣٠٩٤)، والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٣، ٤٦ - ٢٤٧).

فهذا الحديث أرشد إلى أفضل ما يتخذه الإنسان ويحصل عليه، ومن ذلك الزوجة الصالحة المعينة على طاعة الله -عز وجل- . فهذه أعظم الثمار التي يجنيها الإنسان بزواجه من المرأة الصالحة، كما أنها تحفظه في ماله ونفسه، وتؤدي إليه حقوقه، وتربي له أبناءه تربية صالحة، وكل هذه الأمور تعين على استقرار الأسرة وبنائها.

٢- أن تكون ذات حسب، ونسب:

الحَسَبُ والنَّسَبُ «قيل: معناهما واحد، وقيل: إنّ الحسب هو شرف الوضع الاجتماعي، والنسب: هو شرف الأصل، وقيل: العكس[١]».

والناس يتفاوتون سواء من حيث أوضاعهم الاجتماعية أم من حيث أصولهم وأنسابهم؛ فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «**تجدون الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فَقُهُوا، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية**[٢]».

فالمعادن منها: ما هو نفيس، ومنها: ما هو خسيس، فكذلك بنو آدم منهم: من هو شريف، ونسيب وذو مكانة اجتماعية مرموقة، ومنهم: من هو وضيع، وليس له مكانة في المجتمع. وهذا الأمر ليس على الإطلاق

---

(١) عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام، ط١ (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م) مؤسسة الصباح، الكويت (١/١٦٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم﴾ مرجع سابق (ص ٦٧٢) برقم (٣٤٩٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب خيار الناس، مرجع سابق (ص ٣٦٧- ٣٦٨) برقم (٢٥٢٦).

بل يُوجَد من هو شريف ونسيب، ولكنه ليس له أيُّ مكانة اجتماعية، ويُوجَد من ليس له نسب، ومع ذلك له مكانة اجتماعية عالية.

ولقد ألغى الإسلام جميع الاعتبارات إلا اعتبار الدين والتقوى؛ قال الله – تعالى–: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [1] ﴾ فأول ما يجب على الإنسان الأخذ به هو اعتبار الدين، ولا يمنع اجتماع النسب مع الدين، فإن حصول النسب مع الدين زيادة في الفضل[2].

وعلى هذا فإن حرص الرجل على أن تكون زوجته من أهل الشرف والنسب مع الدين والتقوى من الأمور المطلوبة والمستحبة؛ لقوله – ﷺ –: «**ولحسبها**[3]». قال ابن حجر: «ويؤخذ منه أن الشريف النَّسيب يستحب له أن يتزوج نسيبةً إلا أن تعَارَض نسيبةٌ غيرُ ديّنة، وغيرُ نسيبةٍ ديّنة، فَتُقَدَّمُ ذاتُ الدين[4]».

٣– أن تكون جميلة:

إن معايير الجمال تختلف من شخص لآخر، إلا أنّ أهم ما يعرف به جمال المرأة هو وجهها، ويمكن التعرف على جمالها من خلال النظر إليها؛ فعن

---

(١) سورة الحجرات، الآية رقم (١٣).

(٢) يحيى بن شرف الدين النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (٧٩/٦).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٣٨/٩).

أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار. فقال له رسول الله -ﷺ-: «**أَنَظَرْتَ إليها؟ قال: لا. قال: فاذهب، فانظر إليها فإنّ في أعين الأنصار شيئاً**[١]» ففي الحديث استحبابُ رؤية الرجل للمرأة التي يريد الزواج منها؛[٢] وما ذلك إلا ليتعرف على جمال المرأة، مما يدفعه إلى الإقدام على الزواج منها، أو ترك ذلك.

ومن أهم فوائد رؤية المخطوبة قبل عقد الزواج وفق الضوابط الشرعية أنه سبب في بقاء واستمرار الزواج؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أراد أن يتزوج امرأة، فقال له النبي ﷺ: «**اذهب فانظر إليها؛ فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**» ففعل فذكر من موافقتها[٣].

فبيّن هذا الحديث أن رؤية المخطوبة سبب في طيب العيش معها، واستمرار العلاقة الزوجية على الألفة والمودة.

وطلب الجمال في الزوجة من الأمور التي أباحها الشرع، ولكن ينبغي أن لا يقتصر على جمال الظاهر، بل لابد من مراعاة الجمال الباطني؛ قال ابن القيم -رحمه الله-: «اعلم أن الجمال ينقسم إلى قسمين: ظاهر،

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، مرجع سابق (ص ٧٣٩) برقم (١٤٢٤).

(٢) يحيى بن شرف الدين النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (٩، ٢١٠).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، مرجع سابق (ص ٢٠٣) برقم (١٨٦٥) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، في صحيح سنن ابن ماجه، مرجع سابق (٢/ ١٢٤)

وباطن. فالجمال الباطن هو المحبوب لذاته، وهو جمال العلم،والجود، والعفّة، والشجاعة، وهذا الجمال الباطن هو محل نظر الله من عبده، وموضع محبته، وأما الجمال الظاهر فزينة خص الله بها بعض الصور عن بعض. قالوا: هو الصوت الحسن، والصورة الحسنة[١]».

وكل شخص يعرف نسبة الجمال الذي يرغبه، ويحببه في زوجته، ويعينه على تحصين نفسه، فينبغي عليه الاقتصار على هذا الجمال، ولا يزيد ولا يفرط في اختيار المرأة الزائدة الجمال؛ لأن الجمال أحيانا مدعاة إلى دلال الزوجة، والافتتان بها، وهذه عوامل قد تعكر من صفاء الأسرة واستقرارها خاصة عند ضعف الوازع الديني.[٢]

٤- أن تكون ذات مال:

لقد جعل الإسلام المال من المقاصد التي من أجلها تنكح المرأة. ولكنه نبه على أهم مقصد ينبغي أن تنكح المرأة من أجله هو الدين؛ فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، وجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**[٣]».

---

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، روضة المحبين ونزهة المشتاقين ط ١ (١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م) خرج أحاديثه وعلق عليه عبد الرزاق المهدي، دار الخير، دمشق، بيروت، دار العصيمي الرياض. (ص ١٨٨ — ١٨٩).

(٢) عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام، مرجع سابق (١/ ١٦٣).

(٣) تقدم تخريجه.

فلعله مفيدٌ أن تكون المرأة ذات مال إلى جانب تديّنها، ومحافظتها على أوامر الشريعة الإسلامية خاصة في هذا العصر الذي كثرت فيه التكاليف المالية الملقاة على عاتق الرجل كي تساعد زوجها على أقل تقدير في تكاليفها الشخصية.

ثم إن غنى الزوجة عائد على الزوج والأسرة عاجلاً أو آجلاً، وذلك إما في حياتها بصرف مالها على أبنائهما، أو على المنزل بشراء أثاث، أو غيره. وإما بعد وفاتها، فمالها يعود للورثة – ومنهم الزوج والأبناء –.

وأيضاً في حال وفاة الزوج، فإن الزوجة سوف تقوم بأعباء الأسرة، والصرف عليها، ولن تترك الأبناء عالة يتكففون الناس. فعاطفة الأمومة تأبى عليها ذلك.

وفي الجانب الآخر قد يكون غنى الزوجة مدعاة إلى المشاكل الأسرية، فقد تمُنّ على الزوج، أو تبخل عليه، أو قد يسبب ذلك ضعف قوامة الرجل، وهذا فيه من المفاسد ما لا يخفى.

ويرى الباحث أنه ينبغي على الزوج عدم الاعتماد على مال الزوجة، وأن لا يستفيد من مالها لنفسه، كأن يأخذ من مالها؛ لينفقه على أهله؛ أو يسافر به؛ وغير ذلك، وإنما يجعلها تشارك في الإنفاق على المنزل وعلى أبنائها.

٥– أن تكون بكراً:

المرأة البكر هي التي لم يسبق لها الزواج. وقد رغّب الإسلام في تزوج الأبكار؛ فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قَفَلْنا مع النبي ﷺ من

غزوة، فَتَعَجَّلْتُ على بعير لي قَطُوف، فلحقني راكب من خلفي، فنخس بعيري بِعَنَزَةٍ كانت معه، فانطلق بعيري كأجود ما أنت راءٍ من الإبل، فإذا النبي -ﷺ- فقال: ((**ما يعجلك؟**)) قلت: كنت حديث عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قال: ((**أبكراً أم ثيباً؟**)) قلت: ثيباً، قال: ((**فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك**[١])).

وعن عُوَيْم بن ساعدة الأنصاري-رضي الله عنه- عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: ((**عليكم بالأبكار، فإنهن أعذب أفواهاً، وأنتق أرحاماً، وأرضى باليسير**[٢])).

ففي هذين الحديثين حث على تزوج المرأة البكر إلا أن تكون هناك مصلحة راجحة من زواج الثيب فهنا يكون الزواج منها أفضل.

ومن الأمور التي من أجلها تفضل البكر على الثيب ما يلي[٣]:

- أن البكر تحب زوجها وَتَأْلَفُه، أما الثيب فقد خَبَرَتْ الأزواج، فلا ترضى بما يخالف ما ألفته من زوجها السابق.
- مودة الزوج لها؛ إذ الطبع ينفر من التي مسها آخر.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات، مرجع سابق (ص ١٠٠٧) برقم (٥٠٧٩). ومسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، مرجع سابق (ص ٧٧٣) برقم (٧١٥).

(٢) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب تزويج الأبكار، مرجع سابق (ص ٢٠٢) برقم (١٨٦١) والحديث حسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، مرجع سابق (١٢٣/٢).

(٣) محمد عقله، نظام الأسرة في الإسلام، ط ١ (١٤٠٣ – ١٩٨٣)، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان(١١٩/١) ومحمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق (٤٠/٢).

- أن الثيب ربما تحن إلى زوجها الأول، فيفسد ذلك إخلاصها للآخر.

٦- أن تكون ولوداً:

إن من أهداف الزواج بقاء النوع الإنساني، وتكثير الأمة المحمدية، فقد جاء الشرع بالحث على الزواج من المرأة الولود، والنهي عن الزواج من العقيم، فعن مَعْقِل بن يسار -رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ((إني أَصَبْتُ امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: ((**لا**)) ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: ((**تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم**[1])).

فهذا الحديث يدعو إلى تكثير النسل، ويرد على دعاة تحديد النسل.

وتعرف المرأة بأنها ولود، إما بالتجربة وذلك إذا كانت قد جربت الزواج من قبل، وإما بغلبة الظن إذا كانت بكرا، بسلامة جسمها من الأمراض التي تمنع الحمل، ويعرف ذلك عن طريق الكشف الطبي عليها قبل الزواج، أو بالنظر إلى قريباتها، فإن الغالب أنها تتأثر بهن، وتأخذ من صفاتهن[2].

٧- أن تكون حسنة الأخلاق:

إن حُسْنَ الخُلُقِ من أهم ما يقوّي الروابط الزوجية، فَحُسْنُ مخاطبة الزوجة لزوجها، والتواضع له، والصبر والحلم عليه، يجعل الزوج يحب زوجته،

---

(١) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، مرجع سابق (٣١٥) برقم (٢٠٤٩) والحديث صححه محمد بن ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (١/٥٧٤).

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٩/٢٥ — ٢٦).

ويكن لها كل تقدير واحترام. أما إساءة الخلق مع الزوج فيضعف الروابط الزوجية. ومن الصفات السيئة في المرأة ما ذكره الغزالي -—رحمه الله- بقوله: ((فإنها إذا كانت سليطةً بذيئةَ اللسان سيئةً كافرةً للنعم، كان الضرر منها أكثر من النفع، والصبر على لسان النساء مما يُمْتَحَنُ به الأولياءُ. قال بعضُ العرب: لا تنكحوا من النساء ستة: لا أنّانّة، ولا مَنّانَة، ولا حَنّانَة، ولا تنكحوا حَدّاقَة، ولا بَرّاقة، ولا شَدّاقة. أما الأنانة: فهي التي تكثر الأنين والتشكي، والمنّانة: التي تمن على زوجها، فتقول: فعلت لأجلك كذا، وكذا، والحنّانة: التي تحن إلى زوج آخر، أو ولدها من زوج آخر، والحدّاقة: التي ترمي إلى كل شيء بحدقتها، فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه، والبرّاقة تحتمل معنيين: أحدهما:أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها، وتزيينه؛ ليكون لوجهها بريق مُحَصّل بالصنع، والثاني: أن تغضب على الطعام، فلا تأكل إلا وحدها، وتستقل نصيبها من كل شيء، والشّدّاقة: الكثيرة الكلام...[(١)])).

فينبغي على الرجل الابتعاد عن المرأة التي فيها هذه الصفات على الدوام، ومن اشتهر عنها ذلك. أما ما يحدث من المرأة على وجه النُّدرة فهذا لعله من الاعوجاج الذي في طبيعة المرأة.

٨- أن يكون المهر يسيراً:

ويشمل يسر المهر صداق الزوجة، والأمور المالية المتعلقة بتمام الزواج، كتهيئة بيت الزوجية، وإقامة حفل الزفاف.

---

(١) إحياء علوم الدين، مرجع سابق (٣٨/١)

وغلاء المهر وتكاليف الزواج له آثار سيئة على الأسرة، فمن ذلك:

أولاً: كره الزوج لزوجته؛ لكونها السبب في هذه التكاليف.

ثانياً: التقصير في النفقة على الزوجة والأولاد.

ويرى الباحث أن مصدر تكلفة الزواج في هذا العصر هو الاهتمام بالكماليات من أثاث المنزل، والمفاخرة في إقامة حفل الزواج.

٩- السلامة من الأمراض:

إذا كانت الزوجة فيها بعض الأمراض الجسمية: كالجذام، والبرص، أو النفسية: كالوسوسة واضطراب المزاج - أعاذنا الله منها - فإنه ينبغي عدم الزواج منها؛ لقوله -ﷺ-: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هَامَة، ولا صَفَر، وَفُرَّ من المجذوم، كما تَفِرُّ من الأسد**[١]».

فهذا الحديث أبطل اعتقاد الجاهلية من أن الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله تعالى. فالله -سبحانه وتعالى- هو الذي يمرض، ويشفي، ومخالطة المريض للصحيح قد تكون سبباً في مرضه لذلك أمر النبي - ﷺ - باجتناب المريض[٢].

والزواج من المرأة المريضة يؤثر على الزوج إما بالعدوى، أو بعدم السعادة في الحياة الزوجية. وكذلك يؤثر على الأبناء وينتقل إليهم بالعدوى، أو عن طريق الوراثة[٣].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الطب، باب الجذام، مرجع سابق (ص ١١٢٠) برقم (٥٧٠٧).

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (١٠/١٧٠) وبدير محمد بدير، منهج السنة النبوية في تربية الإنسان. مرجع سابق (ص٢٥).

(٣) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (١٠/١٧٠) وبدير =

ومن هنا ينبغي أن يحرص الزوج على أن تكون الزوجة سليمة من جميع الأمراض.

١٠- أن تكون مثقفة:

والمراد بالثقافة هنا ليس الحصول على الشهادات الدراسية، وإنما أن يكون لديها معرفة عامة خاصة في الأمور الشرعية وشؤون المنزل، وما يعينها على تربية أبنائها[١].

وكما أن للزوج حق الاختيار كذلك للزوجة وأوليائها حق اختيار الزوج، ومن أهم الأسس التي ينبغي مراعاتها عند اختيار الزوج الدين والخُلُق، قال رسول الله -ﷺ-: «**إذا خطب إليكم من ترضون دينَه وخلقَه؛ فَزَوِّجُوه، إلا تفعلوا تكنْ فتنةٌ في الأرض وفسادٌ عريض**[٢]».

وخلاصة القول في اختيار الزوجة أن يكون الاختيار على أساس الدين، وأما الأسس الأخرى فيستحب الحرص عليها مع الدين.

أما إذا تعارضت مع الدين فيقدم الدين.

وأما اختيار الزوج فكذلك يكون على أساس الدين والخلق.

= محمد بدير، منهج السنة النبوية في تربية الإنسان. مرجع سابق (ص٢٥).

(١) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص٢٧).

(٢) رواه الترمذي في جامعه: كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، مرجع سابق، (ص ١٩٢) برقم (١٠٨٤) والحديث حسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٥١١/١).

ب- الالتزام بآداب الجماع:

من ثمار الالتزام بآداب الجماع حصول الأجر، والثواب، وتحصين الزوجين من الحرام، وحماية الأبناء من الشيطان؛ ولذلك حَرِيٌّ بالوالدين المحافظة على هذه الآداب التي من أهمها ما يلي[(١)]:

١ – استحضار النية الصالحة.

٢ – التسمية والدعاء . وبيان ذلك كالتالي:

١) استحضار النية الصالحة:

عن أبي ذر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «... **وفي بِضْعِ أحدِكم صدقةٌ. قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟! قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**[(٢)]».

قال الإمام النووي عند شرح هذا الحديث: «وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات. فالجماع يكون عبادة إذا نوى به

---

(١) بدير محمد بدير، منهج السنة النبوية في تربية الإنسان، مرجع سابق (ص ٢٧) وعبدالله بن أحمد ابن قدامة، المغني، مرجع سابق (٢٣١/١٠)، وأبو بكر جابر الجزائري، منهاج المسلم ط ٢ (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م) مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة (ص ٥٦٠).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، مرجع سابق (ص ٥٠٣) برقم (١٠٠٦).

قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف الزوجة، ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام، أو الفكر فيه، أو الهمّ به، أو غير ذلك من المقاصد الصالحة[١])).

فالزوج عندما ينوي بالجماع إعفاف نفسه، أو الزوجة عن الحرام، أو ينوي طلب الولد الصالح فإنه يؤجر على ذلك، ويكون له عبادة.

٢) التسمية والدعاء.

عن ابن عباس – رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله – ﷺ –: ((**أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله: بسم الله، اللهم جَنِّبْنِي الشيطانَ وَجَنِّبْ الشيطان ما رزقتنا، ثم قُدِّرَ بينهما في ذلك، أو قُضِيَ ولد لم يضره شيطان أبدا**[٢])).

يقول الحافظ ابن حجر –رحمه الله –: ((وفي الحديث من الفوائد: استحباب التسمية، والدعاء، والمحافظة على ذلك حتى في حالة الملاذ، كالوقاع. وفيه الاعتصام بذكر الله، ودعائه من الشيطان، والتبرك باسمه، والاستعاذة به من جميع الأسواء[٣])).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (٩٢/٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب ما يقوله الرجل إذا أتى أهله، مرجع سابق (ص ١٠٢٣) برقم (٥١٦٥)، رواه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح، باب ما يستحب أن يقوله عند النكاح، مرجع سابق (ص ٧٥١) برقم (١٤٣٤).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (١٣٧/٩).

ومحافظة الزوج على التسمية والدعاء عند إرادة الجماع يمنع الشيطان من المجامعة معه، وحماية الولد من مضرة الشيطان.

ج – مراعاة الأم في أثناء الحمل مراعاة خاصة:

الجنين هو جزء من الأمّ، ويتغذى عن طريق دمها من خلال الحبل السِّرِّي، فما يحدث للأم ومايؤثر عليها يتأثر به الجنين كذلك.

فنقصان الغذاء أو الاقتصار على نوع واحد، أو إصابة الأم بمرض، كالحصبة الألمانية، أو تعرض الأم للأشعة، أو تناولها لبعض العقاقير الطبية دون استشارة الطبيب، وكذلك انفعالات الأم النفسية، كالغضب، والقلق تؤثر على الجنين خاصة في أشهر الحمل الأولى بآثار سيئة، كفقر الدم، والهزال، أو التشوه الخلقي وغيرها[1].

لذلك يجب الاهتمام بصحة الأم الجسمية، والنفسية، وتوفير كافة السبل المعينة للأم على تخطي مدّة الحمل بصحة وسلامة. وذلك بتهيئتها للتكيف مع ظروف الحمل والولادة، كتعريفها بمشكلات الحمل، وكيفية التعامل مع هذه المشكلات، وتقبل الآخرين لجوانب النقص فيها في هذه

---

(١) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة ط ٥ (١٩٩٥ – ١٩٩٩م) عالم الكتب، القاهرة (ص ١١٢ – ١١٤) وفؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة، ط ٢ (١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م) دار الفكر العربي،القاهرة (ص ٩٤ – ٩٥)، ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، ط ٥ (١٤١٩ – ١٩٩٨) دار الخريجي، الرياض (ص ١٤٥).

المدة خاصة الزوج، والمحافظة على إجراء الفحوصات الطبية، للتأكد من صحتها وصحة جنينها، واستشارة الأطباء المختصين عند الحاجة[١].

وينبغي للأم الحامل أن تحافظ على نفسها من الأمور التي تؤذيها جسميا ونفسيا، فهي أعرف بنفسها من غيرها وتتحمل المسؤولية الأولى عن الجنين في هذه المدة.

ثانياً: حقوق الأبناء في مرحلة الطفولة:

أ – التأذين في أذن المولود:

إن أول الحواس المكتملة عند ولادة الطفل هي حاسة السمع[٢]؛ لهذا شرع الإسلام التأذين في أذن المولود ليكون أول ما يسمع كلمات الأذان المتضمنة تعظيم الرب ﷻ وكلمة التوحيد[٣].

فعن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: ((**رأيت رسول الله أذن – ﷺ – في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة**[٤])).

---

(١) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ١٣٢-١٣٩).

(٢) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو: الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ١٣٧).

(٣) يوسف عبد الله العريفي، آداب استقبال المولود في الإسلام، ط١ (١٤٢١هـ) دار الوطن، الرياض، (ص٢٩).

(٤) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الأدب، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه، مرجع سابق (ص ٧٧٠) برقم (٥١٠٥) رواه الترمذي في جامعه: كتاب الأضاحي، باب الأذان في أذن المولود،مرجع سابق، وحسنه، وضعفه محمد ناصر الدين الألباني، =

وللتأذين في أذن المولود فوائد منها[١]:

١- أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة كبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كتلقينه شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه، وتأثيره به، وإن لم يشعر.

٢ - هروب الشيطان من كلمات الأذان فقد كان يرصده حتى يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها، فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به.

٣ - أن تكون دعوتُه إلى الله، وإلى دينه الإسلام، وإلى عبادته سابقَة دعوة الشيطان؛ كما كانت فطرةُ الله التي فطر عليها سابقة تغيير الشيطان لها، ونقله عنها.

وكذلك في مشروعية التأذين في أذن المولود «لفتة وإشارة للأبوين إلى أن التربية التي يجب أن ينشأ عليها الأولاد هي تلك التي تُؤَسِّسُ على كلمة التوحيد، وهدي الإسلام، والقرآن، وما سوى ذلك فهي تربية زائفة»[٢].

= ضعيف سنن الترمذي، ط٢ (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) مكتبة المعارف، الرياض (ص ١٧٢).

(١) شمس الدين محمد بن بكر ابن القيم: تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ٢٢ - ٢٣)

(٢) يوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود في الإسلام، مرجع سابق (ص٣١ - ٣٢).

ب – التحنيك:

عن أبي موسى – رضي الله عنه – قال: **ولد لي غلام فأتيت النبي – ﷺ – فسماه، إبراهيم فَحَنَّكَهُ بتمرة، ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ، وكان أكبر ولد أبي موسى**[١].

وعن أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنهما – أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت: فخرجت، وأنا متم، فأتيت فنزلت قباء، فولدت بقباء، ثم أتيت به رسول الله–ﷺ– فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة، فمضغها، ثم تَفَلَ في فيه، فكان أول شيء دخل في جوفه ريق رسول الله – ﷺ – ثم حنكه بالتمرة، ثم دعا له، فبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام[٢].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العقيقة، باب تسمية المولود، مرجع سابق (ص ١٠٧٩) برقم (٥٤٦٧)، رواه مسلم في صحيحه: كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر الأنبياء – عليهم السلام – مرجع سابق (ص ١١٨٤) برقم (٢١٤٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العقيقة، باب تسمية المولود، مرجع سابق (ص ١٠٧٩) برقم ٥٤٦٧)، رواه مسلم في صحيحه: كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر الأنبياء – عليهم السلام – مرجع سابق (ص١١٨٤) برقم (٢١٤٥).

وعن عائشة - **رضي الله عنها - أن رسول الله -ﷺ- كان يُؤْتَى بالصبيان فيبرك عليهم، ويحنكهم**[١].

فهذه الأحاديث دالة على استحباب التّحنيك، وأنه من الأمور المشروعة عند ولادة المولود. قال الإمام النووي: «اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته[٢]».

والتّحنيك هو: وضع شيء حُلْو في فم المولود بعد ولادته، أو قريبا منها، وَدَلْكِ حنكه به، كالتمر، والرطب بعد تليينهما، أو العسل، أو أي مادة حلوة[٣].

ويقوم والد المولود أو والدته بعملية التحنيك، أو أحد من الصالحين يرجى قبول دعوته.

ومن فوائد التحنيك أن فيه اقتداء بسنة النبي -ﷺ- وأن فيه تهيئة المولود لاستقبال ثدي أمه[٤].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر الأنبياء -عليهم السلام- مرجع سابق (ص١١٨٤) برقم (٢١٤٥).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (١٤/١٣٢).

(٣) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري. مرجع سابق (٩/٥٠١ - ٥٠٢) ويوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود في الإسلام، مرجع سابق (ص ٣٢).

(٤) يوسف بن عبدالله العريفي آداب استقبال المولود في الإسلام، مرجع سابق (ص ٣٢ - ٣٤).

ج – التسمية:

الاسم عنوان المسمى، وقيل: الكتاب يُقْرَأُ من عنوانه، واختيار الاسم له دلالة على شخصية المسمى، ومعتقده، ووجهته، وله تأثير شديد في شخصيته، فالاسم الحسن يشبع رغبة المولود بالعزة والكرامة، والاسم السَّيِّء قد يكون مدعاة للاحتقار، والسخرية، والاستهزاء بين أقرانه، وقد يكون سببا لانحرافه، أو ضعف شخصيته، أو انطوائه، أو كراهيته للناس[١].

من هنا اهتم الإسلام بأمر التسمية، وجعل من حقوق الأبناء على الوالدين أن يختاروا لهم الأسماء الحسنة.

ومما يدل على اهتمام الإسلام بأمر التسمية أنه حَثَّ وَرَغَّبَ ببعض الأسماء، كعبد الله، وعبد الرحمن؛ فعن ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –ﷺ–: ((**إن أحبَّ أسمائكم إلى الله عبدُ الله، وعبد الرحمن**[٢])).

---

(١) محمد بن عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة الملك سعود، قسم الثقافة الإسلامية (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) (ص ٣٧٥) وبكر بن عبدالله أبوزيد، تسمية المولود: آداب وأحكام ط ٣ (١٤١٦ – ١٩٩٥م) دار العاصمة المملكة العربية السعودية، الرياض (ص ٢٢ – ٢٥) وعبدالله بن سليمان التويجري، حقوق الأولاد في منظار الشريعة الإسلامية رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الفقه المقارن، ١٤١٢هـ (ص ٤٦).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء مرجع سابق (ص ١١٧٨) برقم (٢١٣١).

ومن الأسماء المرغب في التسمية بها أسماء الأنبياء؛ فكان من هدي النبي ﷺ أنه يسمى بأسماء الأنبياء، بل إنه سمى ابنه باسم إبراهيم-عليه السلام-؛ فعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**وُلِدَ لي الليلة غلامٌ، فسميته باسم أبي إبراهيم**[١]».

وكما أن الإسلام رغب في التسمية ببعض الأسماء حَرَّمَ وَكَرِهَ بعضها. فمن الأسماء المحرمة التسمية بها الأسماء المعبَّدة لغير الله، كعبد الرسول، وعبد الكعبة، وعبد الحسين، وذلك باتفاق العلماء[٢].

ومن الأسماء المحرمة التسمية بها ملك الملوك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أخنى الأسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الأملاك**[٣]» فكل اسم بمعنى هذا الاسم يأخذ حكمه، كسلطان السلاطين، وشَاهٍ شَاه، وأمير الأمراء[٤].

---

(١) المصدر السابق: كتاب الفضائل، باب رحمته - ﷺ - بالصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك، مرجع سابق (ص ١٢٦٦) برقم (٢٣١٥).

(٢) ابن حزم الظاهري، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ط ١ (١٤١٩ هـ- ١٩٩٨م) بعناية حسن أحمد اسبر دار ابن حزم بيروت لبنان ص (٢٤٩) وبكر بن عبد الله أبو زيد، تسمية المولود آداب وأحكام. مرجع سابق (ص ٤٥).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء إلى الله. مرجع سابق (ص ١١٩٤) برقم (٦٢٠٥). ومسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك، وبملك الملوك. مرجع سابق (ص ١١٨٢) برقم (٢١٤٣).

(٤) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري. مرجع سابق (١٠/٦٠٦).

ومن التسمية المحرمة التسميةُ باسمٍ من أسماء الله —تعالى-، مثل: الرحمن، الرحيم، والتسمية بسيد الناس، أو سيد ولد آدم، والتسمية بالأسماء الأعجمية الخاصة بالكفار، والتسمية بأسماء الأصنام المعبودة من دون الله — تعالى- مثل: اللات، والعُزّى، وَهُبَل، وغيرها[١].

ومن الأسماء التي يُكْرَه التَّسَمِّي بها التسمية بيسار، أو ربَاح، ونَجِيح، وأفلح[٢]؛ لقوله ﷺ: ((... **ولا تُسَمِّيَنَّ غلامَك يَسَاراً، ولا رَبَاحا، ولا نَجِيحاً، ولا أَفْلَح، فإنك تقول: أثُمّ هو؟ فلا يكون. فيقول: لا**[٣])).

ومن ذلك أيضاً التسمية بِبَرَّة[٤]؛ لحديث زينب بنت أبي سلمة-رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، فقال رسول الله ﷺ: ((**لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم. فقالوا بم نسميها؟ قال: سموها زينب**[٥])).

---

(١) المصدر السابق (ص ٦٠٦) وشمس الدين محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ٧٣ — ٧٩) ومحمد بن عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. مرجع سابق (ص ٣٧٤ — ٣٧٥) وبكر عبد الله أبو زيد، تسمية المولود آداب وأحكام. مرجع سابق (٤٦ — ٥٠).

(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود. مرجع سابق (ص ٧٣ — ٧٤). ويوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود. مرجع سابق (ص ٤١).

(٣) رواه مسلم في صحيحه:كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوها. مرجع سابق (ص ١١٨) برقم (٢١٣٧).

(٤) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود. مرجع سابق (ص ٧٤ — ٧٥).

(٥) رواه مسلم في صحيحه:كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن =

ومن ذلك أيضاً التسمية بأسماء فيها معانٍ رَخْوَة، وَتَمَيُّع وغرام مثل: هِيام، ونهاد، وغادة، وشادية[١].

ومن ذلك أيضاً التسمية بأسماء ألفاظها أو معانيها مذمومة تكرهها النفوس، وتنفر منها الطباع، كحرب، وَمُرَّة، وفاضح، وفدغوش، وكلب[٢].

ومن ذلك أيضاً التسمية بأسماء الملائكة، كجبرائيل، أو ميكائيل، أو أسماء الشياطين، كخِنْزَب، أو أسماء الفراعنة، والجبابرة، كفرعون، وهامان، والتسمية بأسماء القرآن، وَسُوَره مثل: طه، ويس[٣]. ومن عظم اهتمام الإسلام بأمر التسمية أن النبي -ﷺ- كان يغيّر بعض الأسماء؛ وذلك لأنّ مدلولاتها غير مناسبة، فقد غيّر النبي ﷺ اسم عَاصِيَة إلى جميلة،[٤] واسم بَرَّة

= وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوها. مرجع سابق (ص ١١٨٢) برقم (٢١٤٢).

(١) يوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود، مرجع سابق (ص ٤١). وبكر بن عبدالله أبوزيد، تسمية المولود، مرجع سابق (ص ٥٢).

(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود. مرجع سابق (ص ٧٦)، وبكر بن عبدالله أبو زيد، تسمية المولود، مرجع سابق (ص ٥١). ويوسف بن عبد الله العريفي: آداب استقبال المولود. مرجع سابق (ص ٤١).

(٣) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود. مرجع سابق (ص٧٥- ٧٦ - ٨٠).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوها. مرجع سابق (ص ١١٨١ - ١١٨٢).

إلى زينب[١]، واسم شهاب إلى هشام،[٢] واسم زحم إلى بشير،[٣] والحاصل أنّه ينبغي على الوالدين عند تسميتهما للمولود مراعاة ما يلي[٤]:

١ – التسمية بالأسماء المُعَبَّدة لله تعالى، خاصة التسمية بعبد الله، وعبد الرحمن.

٢ – التسمية بأسماء الأنبياء والرسل، كمحمد، ويوسف، وإبراهيم – عليهم السلام–.

٣ – التسمية بأسماء الصالحين، كأسماء الصحابة، والتابعين والعلماء، كعمر، وعثمان، وعلي، ومالك وأحمد.

٤ – التسمية بالأسماء التي تشتمل على ألفاظ ومعان حسنة.

والتسمية من حق الأب، ولا بأس من المشاورة مع الأهل في تسمية المولود؛ لأنها من الأمور التي تؤدي إلى تطييب القلوب[٥].

---

(١) المصدر السابق (ص ١١٨١ – ١١٨٢).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب شهاب، مرجع سابق (ص٢٨٧) برقم (٨٢٥) والحديث حسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، مرجع سابق (٢٢٣).

(٣) المصدر السابق (ص٢٨٧) برقم (٨٢٥) والحديث حسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، مرجع سابق (٢٢٣).

(٤) بكر بن عبدالله أبو زيد، تسمية المولود، مرجع سابق (ص ٣٢ – ٣٩). ويوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود. مرجع سابق (ص ٣٧ – ٤٠).

(٥) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ٨٥). وبكر بن عبدالله أبوزيد، تسمية المولود، مرجع سابق (ص ٢٨ – ٢٩). =

وأما وقت التسمية فالأمر فيه واسع، فإن شاء سمى المولود يوم ولادته، أو اليوم الثالث من ولادته أو يوم سابعه[١].

د – حلق رأس المولود والتصدق بوزن شعره فضة:

ينبغي على الوالدين أن يقوما بحلق رأس المولود والتصدق بوزن شعره فضة[٢]؛ لقوله ﷺ: «**كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه**[٣]»؛ ولحديث علي بن أبي طالب قال: عقّ رسول الله -ﷺ- عن الحسن بشاة وقال: «**يا فاطمة احلقي رأسه، وتصدقي بزنة شعره فضة**». قال: فوزنته، فكان وزنه درهما، أو بعض درهم[٤].

= ومحمد بن صالح العثيمين: الشرح الممتع على زاد المستقنع ط ١ (١٤١٦هـ – ١٩٩٦م) اعتنى به الدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل و الدكتور خالد بن علي المشيقح. مؤسسة آسام المملكة العربية السعودية – الرياض (٧/٥٤٤).

(١) بكر بن عبد الله أبو زيد، تسمية المولود، مرجع سابق (ص ٢٨) ومحمد صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع. مرجع سابق (٧/٥٤٠).

(٢) محمد صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع. مرجع سابق (٧/٥٤٠).

(٣) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الضحايا، باب في العقيقة، مرجع سابق (ص ٤٤٠) برقم (٢٨٣٧) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢/٩٦).

(٤) رواه الترمذي في جامعه: كتاب الأضاحي، باب العقيقة بشاة، مرجع سابق (ص ٢٦٦) برقم (١٥١٩) والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن الترمذي. مرجع سابق (٢/١٦٥ – ١٦٦).

هـ – العقيقة:

وهي اسم لما يذبح عن المولود،[١] وقد دل الشرع على استحبابها؛ فقال ﷺ: «**مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى**[٢]» وقال ﷺ: «**كل غلام رهينة بعقيقته تُذْبَح عنه يوم سابعه، وَيُحْلَق، وَيُسَمَّى**[٣]».

ومن الأفضل أن تُذْبَح العقيقة في اليوم السابع، أو الرابع عشر، أو الحادي والعشرون، ويجوز أن تذبح بعد هذا الوقت[٤].

قال ابن القيم –رحمه الله–: «والظاهر أن التقييد بذلك استحباب، وإلا فلو ذبح عنه في الرابع، أو الثامن، أو العاشر، أو ما بعده أجزأت، والاعتبار بالذبح، لا بيوم الطبخ والأكل[٥]». أي الأسبوع الرابع، أو الأسبوع الثامن.

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري. مرجع سابق (٩/٥٠٠). وعبد الله بن أحمد ابن قدامة: المغني، مرجع سابق (١٣/٣٩٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العقيقة، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة، مرجع سابق (ص ١٠٨٠) برقم (٥٤٧٢).

(٣) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الضحايا، باب في العقيقة، مرجع سابق (ص٤٤٠) برقم (٢٨٣٨) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢/١٩٦)

(٤) عبد الله بن أحمد ابن قدامة، المغني، مرجع سابق (١٣/٣٩٦ – ٣٩٧) ومحمد بن عيسى الترمذي، جامع الترمذي، مرجع سابق (ص ٢٦٦) وعبدالله بن سليمان التويجري، حقوق الأولاد مرجع سابق (ص٥٧).

(٥) تحفة المودود بأحكام المولود مرجع سابق (ص ٤٣).

وَيُعَقُّ عن الذكر بشاتين، وعن الأنثى بشاة[١]؛ لقوله – ﷺ –: ((عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة[٢])).

و – الختان:

هو عملية قطع جلدة حشفة ذَكَر الرَّجُل، وقطع جزء يسير من بُظْرِ المرأة[٣].

وهو واجب في حق الرجال، وسنة في حق النساء؛[٤] لقوله ﷺ: ((**الفطرة خمس...وذكر منها: الختان**[٥])).

فَأَمْر النبي – ﷺ – للرجل بالاختتان مع كبر سنه يدل على الوجوب، ولو لم يكن واجبا لم يأمره بذلك[٦].

---

(١) عبد الله بن أحمد ابن قدامة:، المغني، مرجع سابق، (١٣/٣٩٦ – ٣٩٧) ومحمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مرجع سابق (٥٣٧/٧).

(٢) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الضحايا، باب في العقيقة، مرجع سابق (ص ٤٤٠) برقم (٢٨٣٤) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (١٩٥/٢).

(٣) يحيى بن شرف الدين النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (١٤٨/٣/١)، ويوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود، مرجع سابق (ص ٧٢).

(٤) عبد الله بن أحمد ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، (١١٥/١) ومحمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مرجع سابق (١٣٤/١).

(٥) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط مرجع سابق (ص ١٢١٢) برقم (٦٢٩٧) ومسلم في صحيحه: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، مرجع سابق (ص ١٥٣) برقم (٢٥٧).

(٦) محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مرجع سابق (١٣٤/١).

وقوله - ﷺ - لامرأة كانت تختن بالمدينة: «**لا تنهكي؛ فإن ذلك أحظى للمرأة، وأحب إلى البعل**[١]».

ووجه التفريق في حكم الختان بين الرجال والنساء هو: «أنه في حق الرجال فيه مصلحة تعود إلى شرط من شروط الصلاة وهي الطهارة؛ لأنه إذا بقيت هذه الجلدة فإن البول إذا خرج من ثقب الحشفة بقي وتجمع، وصار سببا في الاحتراق والالتهاب كلما تحرك، وإذا عصر هذه الجلدة خرج البول وتنجس بذلك. وأما في حق المرأة فغاية فائدته: أنه يقلل من غلمتها، أي: شهوتها، وهذا طلب كمال، وليس من باب إزالة الأذى[٢]».

والأفضل أن يكون ختان المولود يوم سابعه، ويجوز أن يُؤَخَّر إلى قبل البلوغ ويجب عند البلوغ؛ لأنه بالبلوغ يكون مُكَلَّفًا بالواجبات الشرعية، أما قبل البلوغ فإنه غير مكلف[٣].

وللختان فوائد منها: الطهارة، والنظافة، والتزيين، وتعديل الشهوة، كما أنه وقاية من حدوث عدة أمراض خطيرة، كالتهاب القضيب، وسرطانه[٤].

---

(١) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الأدب، باب ما جاء في الختان، مرجع سابق (ص ٧٩٣) برقم (٥٢٧١) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٣/٢٩٥)

(٢) محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مرجع سابق (١/١٣٤) وانظر: محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٠٣-١١٥).

(٣) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود مرجع سابق (ص ١١١ - ١١٢)، ويوسف بن عبدالله العريفي، آداب استقبال المولود، مرجع سابق (ص ٧٤ - ٧٥).

(٤) للاستزادة عن معرفة فوائد الختان انظر: محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود =

ز – الرضاعة:

تعتبر الرضاعة غذاء جسميا ونفسيا للطفل، فتؤثر في تكوينه الجسدي، والنفسي، وتظهر في سلوكياته[١].

وقد أدرك الناس قديماً وحديثاً أثر الرضاعة، فكان من عادة العرب أن يسترضعوا لأولادهم من أهل البادية؛ لتصح أجسامهم، ويتقنوا اللغة العربية الفصحى؛ لهذا استُرضِع النبي -ﷺ- في بني سعد، والتي أرضعته حليمة السعدية -رضي الله عنها-[٢].

ولما جاء الإسلام أكد على أهمية الرضاعة خاصة من الأم؛ فقد أَجَّلَ النبي -ﷺ- إقامة حد الزنى على المرأة الغامدية إلى أن فَطَمَتْ وليدها ثم أمر بإقامة الحد عليها[٣].

= بأحكام المولود مرجع سابق (ص ١١٤) ويوسف بن عبدالله العريفي آداب استقبال المولود، مرجع سابق (ص ٧٨ – ٨٠).

(١) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ٤٨)، محمد نور سويد، منهج التربية النبوية للطفل، ط٣ (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة، (ص ٧٩).

(٢) صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، ط بدون (١٤١٧هـ -١٩٩٧م) دار المؤيد، الرياض (ص ٥٥).

(٣) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الحدود، باب المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة، مرجع سابق (ص ٦٧١) برقم (٤٤٤٢)، والحديث صححه الألباني، صحيح أبي داود، مرجع سابق (٢/٦٧).

ومما يدل على عناية الإسلام بالطفل وحفظ حقوقه أنه بين أحكام الرضاعة؛ فقال الله -تعالى-: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ[(١)]﴾.

فدلت هذه الآية على أحكام في الرضاعة منها: أن تمام الرضاعة للولد حولين كاملين مع جواز فطامه قبل ذلك بشرط تراضي الوالدين، وعدم مضرة الطفل، وأنه إذا تعذر إرضاع الطفل من أمه فإنه يجب على الوالد إيجاد مرضعة له، وأنه إذا حصل فراق بين الزوجين، وكان لهما ولد، وكانت الأم مرضعة له، فإنه يجب على الأب النفقة، والكسوة بالمعروف[(٢)].

وللرضاعة الطبيعية فوائد منها: أن الطفل يرضع لبنا نظيفا معقما، وأن اللبن ليس باردا ولا حارا، ومتوفرا في كل الأوقات، وأنه لا يفسد بالتخزين، وأنه يتناسب مع معدة الرضيع، وأنه يفي باحتياجات الطفل الرضيع، وأنه

---

(١) سورة البقرة، الآية رقم (٢٣٣).

(٢) إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٢٦٨-٢٦٩)، محمد بن أبي بكر ابن القيم: تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٤٣).

يُكَوِّن عند الطفل مناعة خاصة ضد الجراثيم، وأنه يقوى الرابطة العاطفية بين الأم ووليدها[١].

وإذا حان وقت فطام الطفل فينبغي أن يكون بالتدرج؛ حتى لا تكون هناك ردة فعل سيئة تعود على الطفل بآثار سلبية[٢].

ومن الأمور التي ينبغي مراعاتها: ترك الرضاعة في أثناء وجود الحمل، وإسناد مهمة الرضاعة إلى امرأة أخرى؛ وذلك لأن اللبن في حالة الحمل يتغير وتقل جودته[٣].

وكذلك ينبغي مراعاة تنوع الأكل سواء للأم أو للأطفال[٤].

والحاصل أن من الحقوق التي يجب أن يراعيها الوالدان هي: الاهتمام بأمر رضاعة الأطفال خاصة في السنة الأولى، وأن لا يعتمدوا على الرضاعة الصناعية؛ فإنها لا يمكن أن تقوم مقام الرضاعة الطبيعية في كل الأحوال[٥].

ح- التفريق بين الأولاد في المضاجع:

من حقوق الأبناء على والديهم أن يفرقوا بينهم في المضاجع عند بلوغهم سن التمييز؛ امتثالا لأمر النبي -ﷺ- حيث قال: «**مُرُوا أولادكم بالصلاة**

---

(١) محمد نور بن عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق (ص ٨٢).

(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٤٣).

(٣) المرجع السابق (ص ١٤٥).

(٤) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد في منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ٥٣).

(٥) المرجع سابق (ص ٤٥).

وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع[١]».

ومن الأفضل أن تخصص غرفة للذكور، وأخرى للإناث، وأن يكون لكل واحد منهم فراش ولحاف مستقل، وإن لم يتيسر هذا فلا بأس بالنوم في غرفة واحدة مع مراعاة أن يكون لكل واحد منهم فراش ولحاف مستقل عن الآخرين، فإن لم يتيسر فالله لا يكلف نفساً إلا وسعها، لكن في هذه الحال تكون مسؤولية المراقبة والمتابعة للأبناء آكد في الوالدين[٢].

ثالثاً: حقوق الأبناء والبنات في مرحلة المراهقة:

إن مرحلة المراهقة مرحلة عمرية يمر بها الإنسان تختلف عن سائر المراحل، الأمر الذي يقتضي التعامل معها بنوع من الحذر والحيطة، وسيقوم الباحث بإذن الله ببيان شيء من حقوق الأبناء في هذه المرحلة، ليقوم الوالدان بأدائها ومراعاتها، وهي:

---

(١) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، مرجع سابق (ص ٨٤) برقم (٤٩٥). و الحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (١٤٥/١٠).

(٢) محمد نور بن عبد الحفيظ سويد. منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق (ص٤٠١)، ومصطفى العدوي:، فقه تربية الأبناء وطائفة من نصائح الأطباء ط١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) الناشر دار ماجد عسيري، جدة (ص ١٤٥-١٤٧)، وعدنان حسن صالح باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة ط ٥ (١٤١٧هـ -١٩٩٧م) دار المجتمع جدة (ص ٣٩٩).

أ- تزويج الأبناء عند الاستطاعة، وتيسير زواج البنات:

إن مرحلة المراهقة متداخلة مع مرحلة البلوغ[١]، فالأبناء في هذه المرحلة على استعداد تامٍّ للزواج، بل للرغبة فيه؛ فلهذا ينبغي على الوالدين أن يحرصا على مساعدة أبنائهما على الزواج إن كانا قادرين، وأن ييسرا زواج بناتهما، ولا يضعان الشروط الصعبة التي يمكن أن تعيق أمور ذلك الزواج.

وبالزواج المبكر للأبناء تحل مشكلة من أكبر المشاكل التي يعاني منها الشباب في الوقت الحاضر، ألا وهي: تَأَخُّر الزواج[٢].

ب- مصاحبة الوالدين للأولاد:

إن مصاحبة الوالدين لأولادهم في مرحلة المراهقة لها عظيم الأثر في تكوين شخصية الابن السَويَّة؛ حيث يشعر من خلال هذه المعاملة بمكانته الاجتماعية، الأمر الذي يُنَمِّي عنده الثقة بالنفس، والشعور بالأمن، والاستقرار الأسري. ومن مظاهر هذه المعاملة: مشاورة الأبناء في الأمور التي تخصهم، ومناقشة الآراء التي يطرحونها، وإقناعهم بالأخذ بها أو تركها[٣].

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة، مرجع سابق (ص ٢٣١) وخالد بن حامد الحازمي: مراحل النمو في ضوء التربية الإسلامية. بدون (ط) و(ت)، مطابع المجموعة الإعلامية (ص ٢٣).

(٢) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ٨٦-٨٨) وحمد حسن رقيط: كيف نربي أبناءنا تربية صالحة، ط الأولى (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م) مكتبة مركز الشريط الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، الشارقة، دار ابن حزم، بيروت لبنان (ص ٥١).

(٣) عبد المجيد سيد منصور، وزكريا أحمد الشربيني، الأسرة على مشارف القرن الواحد =

رابعاً: حقوق عامة للأبناء على الوالدين تشمل جميع المراحل العمرية:

أ- الدعاء لهم:

من حقوق الأبناء على والديهم أن يحرص الوالدان على الدعاء لهم بالصلاح والهداية والتوفيق في الدنيا والآخرة، وأن يجتنبا الدعاء عليهم[١]؛ لأن دعوة الوالدين مستجابة؛ لقوله - ﷺ -: ((**ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده**[٢])) وفي رواية: ((**ودعوة الوالد على ولده**[٣])) فدل الحديث على أن من الدعوات المستجابة دعوة الوالدين.

وكذلك يحذران من الدعاء عليهم عملا بقوله ﷺ: ((**لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم**[٤])) فهذا الحديث نهى عن الدعوة على الأبناء.

= والعشرون: الأدوار، المرض النفسي، المسؤوليات، ط الأولى (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م) دار الفكر العربي، القاهرة (ص ١٠٢).

(١) بدير محمد بدير، منهج السنة النبوية في تربية الإنسان، مرجع سابق (ص ٨٧)، محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ١٣٠).

(٢) رواه ابن ماجه في سننه: باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم، مرجع سابق (٤١٤) برقم (٣٨٦٢) والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه. مرجع سابق (٢٦٢/٣).

(٣) رواه الترمذي في جامعه: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في دعوة الوالدين، مرجع سابق (ص ٣٢٢) برقم (١٩٠٥) والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن الترمذي مرجع سابق (٣٤٤/٢).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي =

والوالدان اللذان يحرصان على سعادة أولادهما ينبغي عليهما الإكثار من الدعاء لأولادهما، والبعد كل البعد عن الدعاء عليهم؛ لأن دعاء الوالدين له أثر بالغ في سعادة الأبناء أو شقاوتهم. ومما يدل على أثر دعاء الوالدين قصة جريج العابد مع أمه حيث دعته وهو قائم يصلي، فلم يجبها إلا بعد صلاته، فدعت عليه بأن لا يميته الله حتى ينظر إلى وجوه المومسات[(١)].

فاستجاب الله دعاء أمه، فابتلى واتهم بالزنى، ولكن الله أظهر براءته بعد ذلك[(٢)].

ب- النفقة:

١- وجوب النفقة للأبناء:

من الحقوق الواجبة للأبناء على آبائهم النفقة؛ قال الله -تعالى-: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ[(٣)]﴾ ففي الآية أوجب أجر رضاع الولد على أبيه، ولو لم تكن النفقة واجبة عليه لما أوجب عليه ذلك[(٤)].

= اليسر. مرجع سابق (ص١٦٠٤) برقم (٣٠٠٩).

(١) المومسات: أي جمع مومسة وهي الزانية. انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٦/٥٥٤).

(٢) انظر صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها، مرجع سابق (١٣٨٠) برقم (٢٥٠٠).

(٣) سورة الطلاق الآية رقم (٢).

(٤) عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، المغني، مرجع سابق (١١/٣٧٣).

وقال -تعالى-: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ[(١)]﴾ والآية «دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد؛ لضعفه وعجزه[(٢)]».

وقال -تعالى-: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا[(٣)]﴾. يقول الإمام القرطبي -رحمه الله-: «هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم[(٤)]».

ولحديث عائشة -رضي الله عنها -: أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذتُ منه، وهو لا يعلم، فقال: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**[(٥)]».

فهذا الحديث دل على جواز أخذ المرأة من مال زوجها دون علمه؛ لتنفق على نفسها، وولدها بالمعروف، وذلك بالقدر الذي يكفيها فقط، مما يدل على وجوب النفقة على الأبناء[(٦)].

---

(١) سورة البقرة الآية رقم (٢٣٣).

(٢) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (٣/١٠٨).

(٣) سورة الطلاق الآية رقم (٧).

(٤) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (١٨/١١٣).

(٥) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، مرجع سابق. (ص ١٠٦٢) برقم (٥٣٦٤) ومسلم في صحيحه: كتاب الأقضية، باب قضية هند، مرجع سابق (ص ٩٤٢) برقم (١٧١٤).

(٦) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٩/٤١٩).

ولقوله ﷺ: ((**أفضل دينار ينفقه الرجل: دينار ينفقه على عياله**[١]))

فبين الحديث على أن من أفضل وجوه الإنفاق النفقة على العيال.

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: **أمر النبي ﷺ بالصدقة، فقال رجل: يا رسول الله. عندي دينار؟ فقال: ((تَصَدَّق به على نفسك))، قال: عندي آخر؟ قال: ((تَصَدَّقْ به على ولدك))، قال: عندي آخر؟ قال: ((تَصَدَّقْ به على زوجتك – أو قال –: زوجك)) قال: عندي آخر؟ قال: ((تَصَدَّقْ به على خادمك)) قال عندي آخر؟ قال: ((أنت أبصر**[٢]**))**.

قال الخطابي[٣]: ((معنى الصدقة في هذا الحديث: النفقة[٤])). فالحديث دالٌّ على وجوب النفقة. والنفقة على الأبناء تكون على حسب القدرة والاستطاعة، والحاجة، والكفاية[٥].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، مرجع سابق (ص ٤٩٩) برقم (٩٩٤).

(٢) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، مرجع سابق (ص ٢٦٥) برقم (١٦٩١) والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن أبي داود مرجع سابق (٤٦٩/١).

(٣) أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، فقيه محدث لغوي حافظ، توفي سنة ٣٨٨هـ. من مؤلفاته: معالم السنن في شرح أبي سنن أبي داود. انظر ترجمته: محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٢٣/١٧).

(٤) أبو سليمان الخطابي: معالم السنن، هامش سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، بدون طبعة وتاريخ (إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وآخر، دار الحديث، حمص، سورية (٣٢١/٢).

(٥) محمد بن عبد الله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (٢٩٧)، =

فالأب إذا كان غنيا ينبغي عليه أن يُوَسِّعَ على أولاده، ولا يُقَتِّرْ عليهم[١]؛ قال -تعالى-: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ[٢] ﴾.

٢- ضوابط النفقة:

وتشمل النفقة على الأولاد طعامهم، وكسوتهم، وتعليمهم، وألعابهم[٣]، وكل ما فيه تلبية لحاجتهم، ورغباتهم بشرط أن يعود عليهم بالنفع والفائدة، وأن لا توجد فيه مخالفة شرعية. وأن يكون بقدر الاستطاعة. وأن لا يصل إلى حد التفريط والإسراف.

فالإسراف في النفقة له عواقب سيئة تعود على الأبناء وعلى الوالدين.

ويجب أن تكون النفقة من الكسب الطيب، والمال الحلال، كما ينبغي للأب مراعاة المجتمع الذي يعيش فيه أبناؤه من حيث الغنى و الفقر، فيحاول عدم تمييزهم عن مجتمعهم في أمر النفقة؛ لأنه إذا كان المجتمع فقيراً والأب غنياًيعمل على تمييز أبنائه في اللباس، والأدوات المدرسية، والمصروف اليومي، فهذا يؤدي إلى زرع الكِبْر في نفوس أبنائه، وكسر نفوس الآخرين.

= وعطية صقر موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، مرجع سابق (١٨٥/٤).

(١) محمد بن أحمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (١٧١/١٨).

(٢) سورة الطلاق الآية رقم (٧).

(٣) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (٨٢).

أما إذا قتر عليهم في مجتمع يغلب عليه الغنى، فإن ذلك يؤدي إلى الشعور بالنقص والمهانة، بل إن التقتير على الأبناء في النفقة خاصة المبالغ فيه يؤدي إلى كره الأب[١].

٣- فوائد النفقة:

وللنفقة على الأولاد فوائد، منها:

أ- حصول الأجر والثواب؛ قال -ﷺ-: «**إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة**[٢]».

قال ابن حجر: قال المهلب: «النفقة على الأهل واجبة بالإجماع، وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر، فعرفهم أنها لهم صدقة، حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم؛ ترغيبا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع[٣]».

ب- حماية للأولاد من الانحراف؛ فإن الفقر والحاجة قد تسبب الانحراف خاصة مع ضعف الإيمان، فالابن قد يسرق؛ لتأمين حاجاته المادية ونحوها[٤].

---

(١) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص ٨١) ومحمد بن عبد الله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ٣٩٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، مرجع سابق (١٠٥٩) برقم (٥٣٥١) ومسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة ... إلخ، مرجع سابق (ص٥٠٢) برقم (١٠٠٢).

(٣) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٩/٤٠٩).

(٤) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص٨٠٢).

ج- شعور الابن بالحنان، والعطف، وحرص والده؛ ويؤدي هذا إلى أن الابن يحاول رد الإحسان والمعروف، فيقوم ببر والديه[١].

ج – العدل بين الأولاد:

يجب على الوالدين أن يعدلوا بين أبنائهم؛ لقوله -ﷺ-: ((**فاتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم**))[٢]

والعدل بين الأولاد هو المساواة بينهم، فلا يفضّل الذكور على الإناث، ولا يفضّل بعض الذكور على بعض، أو بعض الإناث على بعض، ولا يفضّل الابن الأكبر بحيث يعطيه الحرية الكاملة للتصرف في شؤون إخوته، ولا يفضل الابن الأصغر، فيظهر له المحبة والدلال، ويجعله يسيء الأدب مع من هو أكبر منه[٣].

وللعدل بين الأبناء ثمار طيبة، ومن أعظمها: حصول المحبة بين أفراد الأسرة، والثقة المتبادلة بينهم[٤].

كما أن لعدم العدل بينهم آثاراً سيئة منها: حصول الحقد والبغضاء بين الأبناء، وبغض الأب وعدم احترامه: وعدم العدل بين الأولاد يعتبر ظلماً وجوراً وسبباً في حصول الإثم[٥]

---

(١) محمد بن عبد الله الغدير: أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ٣٩٩).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الهبة، باب الإشهاد في الهبة. مرجع سابق ص٤٩٠ برقم (٢٥٨٧).

(٣) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية. مرجع سابق (ص٩٠-٩٤).

(٤) حمد حسن رقيط، كيف نربي أبناءنا تربية صالحة. مرجع سابق (ص٤١).

(٥) سهيلة زين العابدين حماد، بناء الأسرة المسلمة، مرجع سابق (ص١١٥).

ويكون العدل في الماديات والمعاملات، فلا يَخُصُّ أحداً من أولاده بشيء من الهبات والهدايا، ولا يعامله المعاملة الحسنة، كإظهار التقدير والاحترام له دون غيره[١].

ولا يعتبر الوالد غير عادل إذا أعطى بعض ولده من أجل حاجته؛ قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: «لكن لو أعطى بعضهم شيئا يحتاجه والثاني لا يحتاجه، مثل: أن يحتاج أحد الأولاد إلى أدوات مكتبية، أو علاج، أو زواج، فلا بأس أن يخصه بما يحتاج إليه؛ لأن هذا تخصيص من أجل الحاجة، فيكون كالنفقة»[٢].

د- العطف،والشفقة، والرحمة بالأولاد:

لا شك أن الوالدين مفطوران على محبة الأولاد؛ وهذا يؤدي إلى العطف والشفقة عليهم والرحمة بهم إلا أن بعض الوالدين يجهل كيفية إظهار هذه المحبة والشفقة والرحمة، أو يتركها: إما إهمالاً، أو انشغالاً بأمور الحياة، أو يظن أنها لا قيمة لها ولا تأثير لها على حياة الأولاد.

من هنا جاءت أحاديث كثيرة تؤكد وتبين أهمية التعامل مع الأولاد على أساس المحبة، والرحمة، والعطف، والشفقة، منها:

١- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قبّل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة

---

(١) حمد حسن رقيط، كيف نربي أبناءنا تربية صالحة. مرجع سابق (ص٤١).

(٢) محمد الصالح العثيمين: حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة، مرجع سابق ص١١.

من الولد ما قبلت منهم أحدًا، فنظر إليه رسول الله -ﷺ- ثم قال: «**من لا يَرْحَم لا يُرْحَم**[١]».

قال ابن حجر: «وفي جواب النبي -ﷺ- للأقرع إشارة إلى أن تقبيل الولد وغيره من الأهل والمحارم وغيرهم من الأجانب إنما يكون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة، وكذا الضَّمُّ والشَّمُّ والمعانقة[٢]»، ولعل المقصود بالأجانب هنا الأطفال وممّن يجوز مقابلته.

٢- عن عبدالله بن جعفر-رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -ﷺ- إذا قدم من سفر تلقي بصبيان أهل بيته، قال: وإنه قدم من سفر، فسبق بي إليه، فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة. فأردفه خلفه. قال: فأدخلنا المدينة، ثلاثة على دابة[٣].

٣- قال أنس بن مالك-رضي الله عنه-: «**ما رأيت أحدًا كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ**[٤]».

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، مرجع سابق (ص١١٦٢) برقم (٥٩٩٧).

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (١٠/٤٤٤).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم. باب فضائل عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما. مرجع سابق ص١٣٢١ برقم (٢٤٢٨).

(٤) المصدر السابق: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه، وفضل ذلك. ص١٢٦٦ برقم (٢٣١٦).

ولقد كان النبي -ﷺ- يخفف الصلاة عند سماعه لبكاء الأطفال، وذلك شفقة ورحمة بهم[1].

فكل هذه النصوص وغيرها تبيّن لنا هدي النبي -ﷺ- في تعامله مع الأولاد، وأنه يتعامل معهم على أساس الرحمة والشفقة عليهم.

ولا تقتصر الرحمة والعطف على الأبناء في مرحلة الطفولة-وإن كان يحتاجها أكثر- بل ينبغي أن تكون الرحمة للأبناء في جميع مراحل العمر، فلا يكلف الابن أكثر من طاقته مما يشعره بعدم الرحمة به والشفقة عليه.

ويجب عدم المبالغة في الرحمة إلى درجة تصل إلى تلبية جميع رغبات الأولاد، فإن هذا قد يعود على الأبناء بالضرر والأذى. ويجب كذلك عدم التفريط في هذا المبدأ لأي سبب من الأسباب؛ لأن له آثاراً سيئة على الأولاد[2].

هـ- تقدير الأولاد واحترامهم:

إن شعور الأولاد بالاحترام والتقدير يزرع في نفوسهم الثقة، ويجعلهم يشعرون بقيمتهم في الحياة[3]، ولقد كان من هدي النبي -ﷺ- أن يتلطف مع

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان. باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي. وانظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري. مرجع سابق (٢/٢٣٧).

(٢) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية مرجع سابق (ص٩٧-١٠٤).

(٣) جمال عبدالرحمن، أطفال المسلمين كيف رباهم النبي ﷺ، ط ١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) دار طيبة الخضراء. مكة المكرمة، دار ابن كثير. الزقازيق (ص٧٤).

الأولاد؛ فعن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله -ﷺ- أتي بشراب، فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ. فقال للغلام: «**أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟**» فقال الغلام: لا، والله لا أوثر بنصيبي منك أحدا. قال: فَتَلَهُ[1] رسول الله -ﷺ- في يده[2].

ومن فوائد هذا الحديث أهمية احترام الصغير، وعدم انتهاك حقوقه بحجة صغر سنه[3].

هذا وإن بعض الوالدين أو المربِّين من المدرسين وغيرهم لا يشعرون الأطفال بأن لهم تقديراً واحتراماً فينادونهم أحيانا بألفاظ لا تليق بهم ظنًا منهم أن هذه العبارات لا تؤثر في شخصية هذا الطفل.

وفي هذا الحديث توجيه لنا في التعامل مع الأولاد، فيجب علينا العمل به، ولقد طبق الصحابة -رضي الله عنهم- هذا التوجيه، فهذا أبوبكر الصديق -رضي الله عنه- يستأذن أسامة بن زيد في بقاء عمر رضي الله عنه عنده.

---

(١) ومعنى تله: وضعه. أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (١٠/٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة، باب هل يستأذن الرجل من على يمينه في الشرب ليعطي الأكبر. مرجع سابق ص١١٠٥ برقم (٥٦٢٠) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ، مرجع سابق (ص١١٢٠) برقم (٢٠٣٠).

(٣) يحي بن سعيد آل شلوان: تحفة الوالدين بما ورد في تربية الأبناء. ط٢ (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، دار القاسم، الرياض (ص٣٧).

وقد كان أسامة قائدًا للجيش المتوجه إلى غزو الروم، وكان عمره ثماني عشرة سنة[١].

و- التربية والتعليم:

التربية والتعليم من أعظم حقوق الأبناء على والديهم، وقد حَمَّلَ الإسلام الوالدين مسؤولية تربية الأبناء وتعليمهم؛ قال -ﷺ-: «**ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع، وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم...**[٢]»

فدل الحديث على أن الوالدين مسؤولان عن الأبناء مسؤولية كاملة. بل تَوَعَّد الإسلام من غش رعيته بوعيد شديد؛ فقال -ﷺ-: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة**[٣]»

(١) محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط٨ (١٤١٢هـ -١٩٩٢م) تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. (٢/٥٠٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام، باب: قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء ٥٩]. مرجع سابق، (ص ١٣٦٢) برقم (٧١٣٨) ورواه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، .. إلخ مرجع سابق، (ص١٠١٥) برقم (١٨٢٩).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام. باب: من استرعى رعية فلم ينصح. مرجع سابق (ص١٣٦٤) برقم (٧١٥٠).

وفي رواية: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموتُ يومَ يموتُ، وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة**»[1] فإذا فرط الوالدان في تربية أولادهم وتعليمهم، أو لم ينصحا لهم في التربية والتعليم بأن قاما بتربيتهم على العقائد الفاسدة والأخلاق الرديئة، وعلموهم ما يضرهم ولا ينفعهم؛ فإن ظاهر هذا الحديث دل -والله أعلم- على أن الوعيد يشملهم.

وخلاصة القول أنه يجب على الوالدين أن يجتهدا في تنشئة أولادهما على الصلاح والدين والتقوى، وأن يعلموهم كل ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم[2].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، مرجع سابق (ص١٠١٧) برقم (١٤٢).

(٢) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق (ص١٠٨).

الفصل الثاني: عُقُوْقُ الوَالِدَيْن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف عقوق الوالدين.

المبحث الثاني: مظاهر من عقوق الوالدين في المجتمع الحاضر.

المبحث الثالث: حكم عقوق الوالدين في ضوء الكتاب والسنة.

المبحث الرابع: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين.

المبحث الأول: تعريف عقوق الوالدين

أولاً: تعريف عقوق الوالدين في اللغة، والاصطلاح:

أ- العقوق في اللغة:

العقوق: ضد البِرّ، وتأتي أيضاً بمعنى: الشَّقِّ والقَطْعِ[١].

يقال: عَقَّ ثوبَه، بمعنى شَقَّه، وَعَقَّ رَحِمَهُ: قَطَعَها[٢].

ويقال: عَقَّ والدَه يَعُقُّه عَقّاً وعُقُوقاً ومَعَقَّة: شَقَّ عصا طاعته. وعَقَّ والديه: قطعهما، ولم يصل رَحِمَه منهما[٣].

ويقال عَقَّ الولدَ أباه عُقوقاً: إذا عصاه، وترك الإحسان إليه[٤].

وَجَمْعُ عاقّ عَقَقَة مثل كافِر كَفَرَة[٥].

ويدور عقوق الوالدين في المعنى اللغوي في أمرين:

أحدهما: مخالفة الوالدين، وعدم طاعتهما.

الآخر: عدم الإحسان إليهما.

---

(١) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب،، مرجع سابق (٢٥٧/١٠) مادة (عق).

(٢) إبراهيم مصطفى، ورفاقه، المعجم الوسيط، ط٢ بدون (تاريخ) المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا (٦١٦/٢) مادة (عق).

(٣) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق (٢٥٦/١٠) مادة عق.

(٤) أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير.(بدون طبعة وتاريخ) مكتبة لبنان، بيروت (ص ١٦٠) مادة (عق).

(٥) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح. ط (١٩٨٩م) مكتبة لبنان، لبنان بيروت (ص ٣٩٢) مادة (عق)

ب- معنى العقوق في الاصطلاح:

ذكر العلماء عدة تعاريف لعقوق الوالدين في الاصطلاح، ومنها:

١- ما ذكره ابن حجر بقوله: ((المراد به صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول، أو فعل إلا في شرك، أو معصية ما لم يتعنت الوالد[١])).

٢- وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- في فتاويه: ((العقوق المحرم كل فعل يتأذى به الوالد أو نحوه تأذياً ليس بالهين، مع كونه ليس من الأفعال الواجبة، وربما قيل: طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية، ومخالفة أمرهما في ذلك عقوق[٢])).

٣- قال القرطبي: ((عقوق الوالدين مخالفتهما في أغراضهما الجائزة لهما، كما أن برهما موافقتهما على أغراضهما[٣])).

٤- وقال أبو طالب المكي[٤]: ((وتفسير العقوق جملة: أن يُقْسِما عليه في حق، فلا يَبِر قسمهما، وأن يسألاه عن فاقة، فلا يعطيهما، وأن يأتمناه، فيخونهما، وأن يجوعا فيشبع، ولا يطعمهما، وأن يسباه، فيضر بهما[٥])).

---

(١) فتح الباري، مرجع سابق (١٠/٤٢٠).

(٢) فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول، ط١ (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، تحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي، مكتبة المعارف، الرياض، (١/٢٠١).

(٣) محمد بن أحمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن مرجع سابق (١٠/١٥٦).

(٤) محمد بن علي بن عطية المكي، كان واعظا زاهداً، من مؤلفاته: قوت القلوب، توفي سنة ٣٨٦هـ. انظر ترجمته: محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (١٦/٥٣٦-٥٣٧).

(٥) محمد بن الوليد الطرطوشي: بر الوالدين ما يجب على الوالد لولده وما يجب على الولد لوالده مرجع سابق (ص١١١).

وقد عرفه بعض المحدثين بقوله:

٥- «عقوق الوالدين هو: إيذاؤهما بأي نوع من الأذى: قلّ، أو كَثُر، أو مخالفتهما فيما يأمران به، أو ينهيان عنه بشرط انتفاء المعصية»[١].

٦- وقيل: «العقوق: معناه العصيان، والمخالفة، وعدم أداء الحقوق»[٢].

ويلحظ أن تعريف ابن حجر -رحمه الله- تضمن أن كلَّ ما يؤذي الوالدين يُعَدُّ عقوقا بشرطين: أحدهما: أن يكون ما يتأذى منه الولدان غير مشتمل على شرك أو معصية، فإن اشتمل على شرك أو معصية فإنه لا يعتبر عقوقا وإن كان يؤذي الوالدين.

والآخر: انتفاء الضرر والمشقة عن الولد.

وأما تعريف ابن الصلاح -رحمه الله-: فقد حصر عقوق الوالدين في الأفعال التي تؤذي الوالدين أذية ليست هَيِّنَة مع كون هذه الأفعال ليست واجبة.

ثم توسع في التعريف، فجعل كل مخالفة لأمر الوالدين وعدم طاعتهما عقوقا مطلقاً.

ويؤخذ على هذا التعريف ما يلي:

١- أنه حصر العقوق في الأفعال.

٢- أنه حصر العقوق بالأذية التي ليست هينة، ولم يجعل لها ضابطاً.

٣- أنه جعل كل مخالفة لأمر الوالدين عقوقا؛ مع أنه يجوز للولد مخالفة أمرهما إذا كان في أمرهما ضرر عليه.

---

(١) عفيف عبد الفتاح طباره، الخطايا في نظر الإسلام، ط ٤ (آذار ١٩٧٩) توزيع دار العلم للملايين، بيروت — لبنان (ص ٩٢).

(٢) عبد الله ناصح علوان: تربية الأولاد في الإسلام. مرجع سابق (١/٣٨٣).

قال السفاريني[(١)] -رحمه الله-: «... فأما ما كان يضره طاعتهما فيه فلا تجب طاعتهما فيه، لكن إن شق عليه، ولم يضره وجب. وإنما لم يقيده الإمام[(٢)] بل قال: بر الوالدين واجب ما لم يكن معصية؛ لأن فرائض الله -تعالى- من الطهارة، وأركان الصلاة، والصوم تسقط بالضرر فَبِرُّ الوالدين لا يتعدى ذلك»[(٣)].

وأما تعريف القرطبي -رحمه الله- فقد حصر عقوق الوالدين في مخالفة أمرهما. ويؤخذ على هذا التعريف إطلاقه العقوق على كل مخالفة لأمر الوالدين.

وأما تعريف أبي طالب المكي -رحمه الله- فجعل العقوق مشتملاً على عدم بر قسم الوالدين وعدم أداء حقوقهما، ومقابلة إساءة الوالدين بإساءةٍ أعظمَ منها.

وهذا التعريف تعريف للعقوق في بعض صوره.

وأما تعاريف المحدثين فقد تضمنت ما تضمنته التعاريف السابقة؛ وعليها تُقَاس مآخذ التعاريف السابقة.

ومن هنا يرى الباحث تعريف العقوق بقوله:

---

(١) محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، ولد سنة ١١١٤هـ كان إماماً متقناً، له مصنفات كثيرة منها: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب توفي سنة ١١٨٨هـ. انظر ترجمته: ابن حميد المكي، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، ط١ (١٤١٦هـ) تحقيق بكر أبوزيد ورفيقه، مؤسسة الرسالة، سوريا (ص ٣٤١).

(٢) المقصود به الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-.

(٣) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب. مرجع سابق (١/٩٤/٢).

عقوق الوالدين هو: كل تصرف يَصْدُرُ من الولد يؤدي إلى مضايقة الوالدين بشرط انتفاء المعصية لله -ﷻ-، والضرر عن الولد.

فقولي: ((**كل تصرف**)) يشمل كلَّ فعل مباشر أو غير مباشر أدى إلى الأذية أو لم يؤد أذية، وكل قول مباشر أو غير مباشر أدى إلى الأذية أو لم يؤد إليها، وكل إخلال بحقوق الوالدين أدى إلى أذية أو لم يؤد إليها، وكل مخالفة لأمر الوالدين أو نهيهما.

وقولي:((**يصدر من الولد**)) قيد في التعريف يخرج به الأمور التي تحدث للوالدين من غير الأبناء، فإنه لا يسمى عقوقاً.

وقولي: ((**يؤدي إلى مضايقة الوالدين**)) قيد يخرج به التصرفات التي تحدث من الأولاد، ولا تُسَبِّب مضايقة الوالدين، كالسفر في طلب العلم غير الواجب بعد استئذانهما، أو في طلب الدنيا.

وقولي: ((**مضايقة الوالدين**)) تشمل المضايقة المحسوسة، كالضرب، والبكاء، والمعنوية، كالحزن، والغضب.

وقولي: ((**انتفاء المعصية**)) قيد يخرج مخالفة الولد للوالدين عند أمره بفعل محرم، أو ترك واجب.

وقولي: ((**انتفاء الضرر عن الولد**)) قيد يخرج به جواز مخالفة الولد عند وقوع الضرر عليه.

ثانياً: ضابط عقوق الوالدين.

لم يرد في الشرع ما يحدد عقوق الوالدين، حيث أمر بالإحسان إلى الوالدين وطاعتهما ما لم يأمرا بمعصية الله -تعالى-، ونهى عن الإساءة إليهما.

وبناء على اختلاف الطبائع البشرية واختلاف عقول البشر وأفكارهم، وثقافاتهم، ونظرتهم إلى إدراك المصالح والعمل على الحصول عليها، وإدراك المفاسد والعمل على اجتنابها.

قد يحدث خلاف بين الوالدين وأولادهم. فهل كل من خالف أمر والديه، أو نهيهما يكون عاقاً؟

لذلك اجتهد بعض العلماء في وضع ضابط لعقوق الوالدين لتوضيح المسائل التي تُعَدُّ عقوقا والمسائل التي لا تدخل في حكم العقوق، ومن هؤلاء العلماء:

أ- ابن عطية[١] -رحمه الله-: حيث ضبط عقوق الوالدين «بوجوب طاعتهما في المباحات فِعْلاً وَتَرْكاً، واستحبابها في المندوبات، وفروض الكفاية كذلك، ومنه تقديمهما عند تعارض الأمرين، وهو كمن دعته أمه يُمَرِّضُها مثلا بحيث يفوت عليه فعل واجب إن استمر عندها، ويفوت ما قصدته من تَأْنِيسه لها، وغير ذلك لو تركها وفعله، وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة، كالصلاة أول الوقت، أو في الجماعة»[٢].

---

(١) هو عبدالحق بن أبي غالب بن عطية المحاربي، من أهل غرناطة، ولد سنة ٤٨١هـ كان فقيهاً عالماً بالتفسير والأحكام والحديث، توفي سنة ٥٤١هـ من مصنفاته: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، انظر ترجمته: أحمد بن يحيى الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، ط (١٩٦٧م) دار الكاتب العربي (ص ٣٨٩-٣٩١)، وأحمد بن إبراهيم الغرناطي، كتاب صلة الصلة، ط (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، تحقيق عبدالسلام الهراس وآخر، من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية (٤/١-٣).

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري. مرجع سابق (١٠/٤٢٠).

ب- وقد أورد البلقيني[١] في فتاويه: ((مسألة قد ابتلى الناس بها، واحتيج إلى بسط الكلام عليها، وإلى تفاريعها؛ ليحصل المقصود في ضمن ذلك، وهي السؤال عن ضابط الحد الذي يُعَرّف به عقوق الوالدين؛ إذ الإحالة على العُرْف من غير مثال لا يُحَصِّل المقصود؛ إذ الناس تَحْمِلُهُم أغراضُهم على أن يجعلوا ما ليس بعرف عرفا، فلابد من مثال يُنْسَج على منواله، وهو أنه مثلا: لو كان له على أبيه حق شرعي، فاختار أن يرفعه إلى الحاكم؛ ليأخذ حقه منه ولو حبسه. فهل يكون ذلك عقوقاً أو لا؟.

أجاب: هذا الموضع قال فيه بعض الأكابر: إنه يعسر ضبطه، وقد فتح الله -تعالى- بضابط أرجو من فضل الفتّاح العليم أن يكون حسنا، فأقول: العقوق لأحد الوالدين هو: أن يؤذيه بما لو فَعَلَهُ مع غيره كان محرما من جملة الصغائر، فينتقل بالنسبة إليه إلى الكبائر، أو أن يخالف أمره، أو نهيه فيما يدخل منه الخوف على الولد من فوات نفسه، أو عضو من أعضائه ما لم يتهم الوالد في ذلك، أو يخالفه في سَفَر يَشُقُّ على الوالد، وليس بفرض على الولد أو في غيبة طويلة فيما ليس بعلم نافع، ولا كسب فيه، أو فيه وقيعة في العِرْض لها وقع))[٢].

---

(١) عبدالرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني، من علماء الحديث بمصر، ولي القضاء بها، له كتب في التفسير والفقه غيرها، توفي سنة ٨٢٤هـ. انظر ترجمته: محمد بن عبدالرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دون طبعة وتاريخ، دار الجيل، بيروت (١٠٦/٣-١١٤).

(٢) محمود شكري الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. ط١ =

ثم استطرد -رحمه الله- في بيان هذا الضابط[١].

ج- وقد أورد الهيتمي[٢] -رحمه الله- ضابط العقوق[٣] كما يلي: هو أن يَحْصُلَ منه لهما، أو لأحدهما إيذاءٌ ليس بالهيّن، أي: عرفا، ويحتمل أن العبرة بالمتأذّى، لكن لو كان في غاية الحمق، أو سفاهة العقل، فأمر، أو نهى ولده بما لا تُعَدُّ مخالفته فيه في العرف عقوقا فلا يفسق ولده بمخالفته فيه حينئذ؛ لعذره، وعليه فلو كان متزوجا بمن يحبها، فأمره بطلاقها -ولو لعدم عفتها- فلم يمتثل لأمرهما فلا إثم عليه[٤].

وقد ذكر الباحث محمد بن عبدالله ضابطاً للعقوق بقوله: ((كل تصرف - كان فعلاً أم قولاً أم إشارة - ينطوي على معصية للوالدين، وإن

= (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) علق عليها (محمد أحمد الأمد، وعمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي. مؤسسة التاريخ العربي.بيروت، لبنان (١٥/٧٧).

(١) أحمد بن محمد الهيثمي: الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط(١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م) دار المعرفة، بيروت، لبنان (٢/٧٢).

(٢) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ولد بمصر سنة ٩٠٩هـ، وتوفي بمكة، له من المصنفات: الزواجر عن اقتراف الكبائر. انظر ترجمته: عبدالحي بن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ط٢ بدون تاريخ، دار المسيرة، بيروت (٨/٣٧٠-٣٧١).

(٣) للاستزادة من هذا الضابط انظر المرجعين السابقين: محمود شكري الألوسي: روح المعاني، مرجع سابق (١٥/٧٧-٧٩)، و أحمد بن محمد الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/٧٣-٧٤).

(٤) أحمد بن محمد الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر. مرجع سابق (٢/٧٢).

قلت: أو إساءة لهما -وإن صغرت-، أو أذية لهما -وإن ندرت-، ورد نص الشارع بتحريمه، أو جرى العرف بتأثيمه»[١].

ويرى الباحث أن ضابط العقوق الذي ذكره الباحث محمد بن عبدالله الغدير هو أقرب الضوابط إلا أنه يحتاج إلى إضافة بعض القيود إليه ليصبح كما يلي:

«**العقوق: هو كل تصرف (كان فعلاً أم قولاً أم إشارة) أدى إلى الإخلال بحقوق الوالدين، أو انطوى على معصية للوالدين، وإن قلت: أو إساءة لهما و-إن صغرت-، أو أذية لهما -وإن ندرت-، ورد نص الشارع بتحريمه، أو جرى العرف بتأثيمه شريطة: أهلية الوالدين، وانتفاء الضرر عن الولد**». وإليكم شرح التعريف[٢]:

فقولي: «**كل تصرف**» يشمل كل فعل مباشر أو غير مباشر، وكل قول مباشر أو غير مباشر، وكل إشارة مباشرة أو غير مباشرة.

وقولي: «**أدى إلى الإخلال بحقوق الوالدين**» قيد يخرج به: كلُّ تصرف من الأبناء لا يؤدي إلى الإخلال بحقوق الوالدين، كعدم النفقة عليهما مع عدم حاجتهما، أو عجزهما.

وقولي: «**انطوى على معصية للوالدين** ... إلخ» قيد يخرج به: كلُّ تصرف من الأبناء لا ينطوي على معصية، أو إساءة، أو أذية للوالدين.

(١) محمد بن عبد الله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص٩٩).

(٢) المرجع السابق (ص ٩٩-١٠٠).

وقولي: ((**وإن قلت.. وإن صغرت..**)) تنبيه بالأدنى على الأعلى، فإذا كان في الأدنى مخالفة فالأعلى أولى بذلك.

وقولي: ((**أو إساءة لهما**)) قيد يخرج به: التصرفات التي يقوم بها الأبناء ولا تسيء إلى الوالدين.

وقولي: ((**أو أذية لهما**)) قيد يخرج به: كل تصرف فيه مخالفة يسيرة، كما لو أخذ من مال أبيه ريالاً، فإن الوالدين غالباً لا يتأذيان بمثل ذلك؛ لما عنده من المحبة، والشفقة، والحنان لأبنائه.

وقولي: ((**وإن ندرت**)) فيه توسعة في التعريف حتى يشمل كل تصرف، وإن فُعِلَ على وجه الندرة.

وقولي: ((**ورد النص بتحريمه**)) قيد في التعريف يوجب أن يكون التصرف منصوصاً على تحريمه، كما أنه يُخْرِجِ مخالفة الأبناء لأوامر والديهم المنطوية على معصية لله -تعالى-، فمعصية الوالدين في هذه الحالة واجبة؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

((**أو جرى العرف بتأثيمه**)) فيه توسعة في التعريف؛ ليشمل: كل تصرف ورد النص بتحريمه، أو لم يرد ما دام العرف جرى على تأثيمه، واستنكاره، مثل: عدم تقبيل يدي الوالدين، أو رأسهما، فإن ذلك يُعَدُّ في بعض المجتمعات من عدم احترام الوالدين، وعلى هذا يدخل ذلك صور العقوق.

ومثله: عدم قيام الابن لهما عند قدومهما، أو سكنه في مسكن مستقل بعيداً عن أبيه أو أمه إذا كان لا يسكن معهما أحد، وقد أشار إلى

هذا الألوسي[١] -رحمه الله- بقوله: «أو يقدم عليه في ملأ، فلا يقوم إليه، ولا يعبأ به، ونحو ذلك مما يقضي أهل العقل والمروءة من أهل العرف بأنه مؤذٍ إيذاء عظيما[٢]».

وقولي: «**أهلية الوالدين**» قيد يخرج به التصرفات التي يأمر به الوالدان أو ينهيان عنها، وتدل على الحمق وسفاهة العقل شرعاً أو عرفاً فإن مخالفة الأبناء لهذه التصرفات لا تُعَدُّ عقوقاً.

وقولي: «**انتفاء الضرر عن الولد**» قيد يخرج به ما فيه ضرر على الأبناء؛ فإن مخالفة الأبناء للوالدين بما يعود عليهم بالضرر لا يعد عقوقاً.

ثالثا: صور يظنها بعض الناس من عقوق الوالدين وهي ليست منه:

الصورة الأولى: شهادة الحق على الوالدين[٣]؛ لقوله -تعالى-: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا[٤]﴾.

---

(١) شهاب الدّين السيد محمود شكري بن عبدالله الألوسي البغدادي، ولد سنة ١٢٧٣هـ، توفي سنة ١٣٤٢هـ، انظر ترجمته: خيرالدين الزركلي، الأعلام، ط ٥ بدون تاريخ، بيروت (١٦٧/٧).

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٧٩/١٥).

(٣) مصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) مكتبة مكة، طنطا (ص ٧١).

(٤) سورة النساء، الآية رقم (١٣٥).

يقول القرطبي – رحمه الله –: «لا خلاف بين أهل العلم في صحة أحكام هذه الآية، وأنّ شهادة الولد على الوالدين: الأب، والأم ماضية، ولا يمنع ذلك من برهما، بل من برهما أن يشهد عليهما ويخلصهما من الباطل، وهو معنى قوله – تعالى–: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا[1]﴾»[2].

الصورة الثانية: عفو الولد عن قاتل أبيه[3]؛ لأن العفو مندوب إليه في الشرع؛ قال تعالى: ﴿وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ[4]﴾ وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ[5]﴾، وقوله –ﷺ–: «**وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً**[6]».

وعن أنس بن مالك–رضي الله عنه–، قال: «**ما رأيت النبي ﷺ رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو**[7]».

---

(١) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (ص٥/٢٦٣).

(٣) مصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، مرجع سابق (ص ٧٧).

(٤) سورة البقرة، الالآية رقم (٢٣٧).

(٥) سورة المائدة، الالآية رقم (٤٥).

(٦) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، مرجع سابق (ص ١٣٩٧) برقم (٢٥٨٨).

(٧) رواه أبوداود في سننه: كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم، مرجع سابق (ص ٦٨١) برقم (٤٤٩٧)، والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٣/٨٦).

الصورة الثالثة: تَحَاكُم الولد مع والده عند القاضي أو الحاكم؛ وذلك إذا كان لرفع ظلم، أو لإثبات حق، أو لفض نزاع؛ أما إذا كان ذلك لإهانة الوالد، أو التشهير به، أو لابتزازه بلا سبب فهذا من العقوق[١]؛ لحديث معن بن يزيد -رضي الله عنه- قال: بايعت رسول الله -ﷺ- أنا، وأبي، وجدي، وخطب علي فأنكحني، وخاصمت إليه: وكان أبي يزيد أخرج دنانير يتصدق بها، فوضعها عند رجل في المسجد، فجئتُ فأخذتُها، فأتيتُه بها، فقال: والله ما إياك أردت، فخاصمته إلى رسول الله -ﷺ-، فقال: «**لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن**[٢]».

قال ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث: «وفيه جواز التحاكم بين الأب والابن، وأن ذلك بمجرده لا يكون عقوقاً[٣]».

الصورة الرابعة: الاحتساب على الوالدين، وسوف يورد الباحث بعضاً من خلاصة بحث عُنِيَ بمسألة الاحتساب على الوالدين حيث تضمن ما يلي[٤]:

أ- مشروعية الاحتساب على الوالدين وذلك لشمول النصوص الدالة على فرضية الاحتساب؛ بل إن هناك نصوصاً خاصة تدل على الاحتساب

---

(١) مصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، مرجع سابق (ص ٧٩).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٣/٣٤٣).

(٤) فضل إلهي، الاحتساب على الوالدين، مشروعيته، ودرجاته، وآدابه، ط ١ (١٤١٨هـ-١٩٩٨م)، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان (ص ٥٣-٥٤).

على الوالدين، كقيام إبراهيم عليه السلام بالاحتساب على أبيه، وقيام بعض الصحابة –رضي الله عنهم-بالاحتساب على أبويهم، كقيام عبدالله بن عبدالله بن أبي بالاحتساب على أبيه.

ب- يحتسب على الوالدين بالتعريف، والنهي بالوعظ، والنصح والتخويف بالله تعالى بكل لطف ولين، ورفق من غير تعنيف.

ج- بالنسبة للاحتساب على الوالدين بالتعنيف فإنه ينبغي مراعاة ما يلي:

١- أن الأصل في الاحتساب على الوالدين الابتعاد عن التعنيف.

٢- أنه في حالة إصرار الوالدين الكافرين على الشرك والسب للنبي ﷺ يحتسب عليهما بالتعنيف. وكذلك الوالدان المسلمان، لكن على نطاق ضيق جداً.

٣- إذا ترتب على الاحتساب بالتعنيف منكر أعظم لم يكن الاحتساب بالتعنيف مأموراً به، بل يكون محرماً.

الصورة الخامسة: إذا حصل بين الوالدين طلاق، أو شقاق، وأمر أحدهما بعدم زيارة الآخر، وعدم بره، فإن عدم الامتثال لذلك لا يعد عقوقا حينئذ؛ لأنه يدعو لقطع الرحم، والطاعة إنما تكون في المعروف[١]، ولكن يجب على الولد مداراة والده الآمر بالقطيعة، والإحسان إلى الآخر، وتأدية حقه.

---

(١) مصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، مرجع سابق (ص ٨٩).

الصورة السادسة: إذا أمر أحد الوالدين بطلاق زوجة ابنه، فإنه يجب أن يطلقها إذا كان أمره له مسوغ شرعي، مع بيان سبب ذلك، أما إذا كان مجرد تَعَنُّتٍ من الوالد، واتباع لهوى نفسه، فإنه لا يطاع. وأيضا لابد من النظر في المقاصد والمصالح المترتبة على طاعة الوالدين في الطلاق[١].

الصورة السابعة: لا يُلْزَم الولد بطاعة الوالدين في الزواج بمن لا يريدها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ليس لأحد الأبوين أن يلزم الولد بنكاح من لا يريد، وأنه إذا امتنع لا يكون عاقا، وإذا لم يكن لأحد أن يلزمه بأكل ما ينفر عنه مع قدرته على أكل ما تشتهيه نفسه كان النكاح كذلك، وأولى، فإن أَكْلَ المكروه مرارةُ ساعة، وعشرة المكروه من الزوجين على طول يؤذي صاحبه كذلك، ولايمكن فراقه[٢]».

الصورة الثامنة: أن الأب لا يملك التصرف في مال ابنه على الإطلاق؛ فعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- أن رجلا قال: يارسول الله. إنّ لي مالاً وولداً، وإنّ أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال: «**أنت ومالك لأبيك**»[٣].

---

(١) المرجع السابق (ص ٩٨) وأحمد حسين علي سالم، حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم، مرجع سابق (ص ٤٣) ومحمد أحمد السفاريني، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، مرجع سابق (١/٢٩٥)، وسائد بكداش، طاعة الوالدين في الطلاق، ط ١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان (ص ٨٦).

(٢) أحمد بن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق (ص ٣٢/٣٠).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، مرجع سابق =

قال الخطابي: «قوله: «**يجتاح مالي**» معناه: يستأصله ويأتي عليه، والعرب تقول: جاحهم الزمان، واجتاحهم إذا أتى على أموالهم، ومنه الجائحة، وهي: الآفة التي تصيب المال فتهلكه.

ويشبه أن يكون ما ذكره السائل من اجتياح والده ماله إنما هو سبب النفقة عليه، وأن مقدار ما يحتاج إليه للنفقة عليه شيء كثير لا يسعه عفو ماله والفضل منه إلا بأن يجتاح أصله، ويأتي عليه، فلم يعذره النبي -ﷺ- ولم يرخص له في ترك النفقة، وقال له: «**أنت ومالك لوالدك**[1]» على معنى: أنه إذا احتاج إلى مالك أخذ منك قدر الحاجة، كما يأخذ من مال نفسه، وإذا لم يكن لك مال وكان لك كسب لزمك أن تكتسب وتنفق عليه. فأما أن يكون أراد به إباحة ماله، وخلاه واعتراضه حتى يجتاحه ويأتي عليه على هذا الوجه، فلا أعلم أحداً ذهب إليه من الفقهاء -والله أعلم-[2]».

وقد يكون معنى الحديث: أن لا يخرج الابن عن قول أبيه في ماله ما دام قوله وإشارته هذه بالمعروف، وقوله ظاهر السداد[3]؛ لأنه ليس كل ما يملك

= (ص ٢٤٦) برقم (٢٢٩١) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، مرجع سابق (٢/٢٤٤).

(١) رواه أبوداود في سننه: كتاب البيوع والإجارات، باب ما للرجل من مال ولده، مرجع سابق (ص٥٤٤) برقم (٢٢٩١)، والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢/٢٤٤).

(٢) معالم السنن بهامش سنن أبي داود، مرجع سابق (٣/٨٠١).

(٣) أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، ط١ (١٤١٥هـ-١٩٩٥م) دار الكتب العلمية، لبنان =

الابن يمكن أن يكون ملكاً للأب؛ قال الله -تعالى-: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ﴾[1]، ((فكان ما يملكه الابن من الإماء حلالاً له وطؤهن حراماً على أبيه وطؤهن، فدل ذلك على أن ملكه فيهن ملك تام صحيح، وأن أباه فيهن بخلاف ذلك؛ وقال الله ﷻ في آية المواريث: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾[2].

فجعل لأمه نصيباً في ماله بموته، ومحال أن تستحق بموت ابنها جزءا من مال لأبيه دونه))[3].

ويرى الباحث أن مسألة تصرف الوالد في مال ابنه تحتاج إلى تفصيل على النحو التالي:

الأول- إذا كان الأب محتاجاً إلى النفقة من مال ابنه، فإنه يجب على الابن الإنفاق عليه، ولو بجميع ماله.

الثاني- وفي حالة عدم حاجة الأب إلى النفقة، فإنه ليس للأب الأخذ من مال ابنه إلا عن طيب نفس.

الثالث- أنه ينبغي على الابن السماح لأبيه في الصرف من ماله طلباً في كسب رضاه ما لم يترتب على ذلك مضرة عليه.

= (٢/١٩٥٠) ومصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، مرجع سابق (ص ١٣٠)

(١) سورة المعارج، الآية رقم (٢٩-٣٠).

(٢) سورة النساء، الآية رقم (١١).

(٣) أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، مرجع سابق (٢/١٥٩).

رابعاً: فتاوى تتعلق بالتعامل مع الوالدين ينبغي معرفتها:

هناك فتاوى لبعض العلماء أمثال الشيخ عبدالله بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمهما الله تعالى- تتعلق بالتعامل مع الوالدين، وسيورد الباحث بعضاً منها بإذن الله — ومن ذلك:

١- ليس للابن امتلاك ما يَفْضُلُ من مال أبيه:

السؤال: إذا أرسلني والدي لشراء بعض الأشياء، وبقي معي مبلغ من المال فائض من شرائي، فهل يجوز لي امتلاك هذا المبلغ دون علم والدي؟

أجاب سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله- بقوله: «ليس لك امتلاك ما يَفْضُلُ من المال الذي سَلّمه لك والدك لشراء بعض الحاجات، بل يجب رده إلى والدك؛ لأن ذلك من أداء الأمانة المأمور بها في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾[1]».

٢- لا يكلف الله نفسا إلا ما أتاها:

السؤال: لدي طفل وزوجتي حامل، وقد دعوت والدتي للإقامة معنا، فحضرت، ومعها ثلاثة من أولاد أخي مما أرهق ميزانيتنا، وجعلني أستدين، فهل إذا اكتفيت بمطالب والدتي، وأرجعت أولاد أخي أكون عاقاً؛ علما

---

(١) سورة النساء الآية رقم (٥٨)، فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، ط١ (١٤١٥هـ) جمع وترتيب محمد بن عبدالعزيز المسند، دار الوطن، الرياض (٤/٢٠٩).

بأنها تطالبني بإرضاء أحفادها؟ وما صحة القول المنسوب لسيدنا علي- رضي الله عنه-: ((من أغضب والديه فهو عاق))؟ أجاب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله بقوله: ((إذا كانت ميزانيتك قليلة لا تحتمل الإنفاق على أولاد أخيك؛ فإنه لا يجب عليك الإنفاق عليهم، وبإمكانك أن تقنع والدتك في هذا الأمر، وتبين لها أنك معذور إذا لم تنفق عليهم؛ لأن الله -تعالى- لا يكلف نفسا إلا وسعها، ولا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها، وفي هذه الحال لا أعتقد أن أمك سوف تغضب عليك؛ لأن غضبها عليك مع هذا العذر الذي تعتذر به غضب في غير محله، ولن يلحقك فيه إثم. وأما الأثر المنسوب لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: ((من أغضب والديه فهو عاق)) فلا أعلم صحته عنه، ولكن معناه صحيح، فإن الإنسان إذا أغضب والديه بغير عذر شرعي فإنه عاق لهما؛ إذ من البر بالوالدين أن ترضيهما وتحسن صحبتهما))[١].

٣- حكم طاعة الوالدين في ترك مصاحبة الأخيار:

السؤال: إذا أمرني والداي أن أترك أصحاباً طيبين، وزملاء أخياراً، وألا أسافر معهم؛ لأقضي عمرة مع العلم بأني في طريقي إلى الالتزام، فهل تجب علي طاعتهما في هذه الحالة؟

---

(١) فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، مرجع سابق (٢٣١/٤).

أجاب سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز على هذا السؤال بقوله: ((ليس عليك طاعتهما في معصية الله، ولا فيما يضرك؛ لقول النبي -ﷺ-: ((**إنما الطاعة في المعروف**)) وقوله -ﷺ-: ((**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**)). فالذي ينهاك عن صحبة الأخيار لا تطعه، لا الوالدين ولا غيرهما، ولا أحداً تطع في مصاحبة الأشرار أيضاً، لكن تخاطب والديك بالكلام الطيب، وبالتي هي أحسن، كأن تقول: يا والدي كذا، ويا أمي كذا، هؤلاء طيبون، و هؤلاء أستفيد منهم، وأنتفع بهم، ويلين قلبي معهم، وأتعلم العلم، وأستفيد، فترد عليهما بالكلام الطيب، والأسلوب الحسن، لا بالعنف والشدة، وإذا منعاك فلا تخبرهما أنك تتبع الأخيار، وتتصل بهم، لا تخبرهما أنك ذهبت مع أولئك إذا كانا لا يرضيان بذلك، ولكن عليك ألا تطعهما إلا في الطاعة والمعروف وإذا أمراك بمصاحبة الأشرار، أو أمراك بالتدخين، أو شرب الخمر، أو بالزنى، أو بغير ذلك من المعاصي فلا تطعهما، ولا غيرهما في ذلك للحديثين المذكورين آنفا. و بالله التوفيق[(١)])).

٤- بر الوالدين من أوجب الواجبات (فماذا يفعل الشخص عند تعارض أوامر الوالدين؟):

السؤال: شاب يبلغ الخامسة والعشرين من العمر. والدي ووالدتي في خصام مستمر طول أيامهما، إن بررت بالأول غضب ونفر الثاني، وإن بررت الثاني غضب الأول واتهمني بالعقوق، فماذا أفعل يا فضيلة الشيخ

(١) فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، مرجع سابق (٢٦/٤).

لكي أبرهما؟ وهل أُعْتَبر عاقاً بالنسبة لأمي بمجرد أنني بررت أبي أو العكس؟ نرجو عن ذلك الإجابة مأجورين؟

أجاب فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين -رحمه الله- بقوله: «الإجابة عن هذا نقول: إن بر الوالدين من أوجب الواجبات التي تجب للبشر على البشر.. فالواجب عليك نحو والديك اللذين ذكرت أنهما في خصام دائم، وأن كل و احد منهما يغضب عليك إذا بررت الآخر فالواجب عليك أمران:

الأمر الأول: بالنسبة للخصام الواقع بينهما حاول الإصلاح بينهما ما استطعت حتى يزول ما بينهما من الخصام، والعداوة، والبغضاء، لأن كل واحد من الزوجين يجب عليه للآخر حقوق لابد أن يقوم بها، ومن بر والديك أن تحاول إزالة هذه الخصومات حتى يبقى الجو صافياً، وتكون الحياة سعيدة. وأما الأمر الثاني: فالواجب عليك نحوهما أن تقوم ببر كل واحد منهما، وبإمكانك أن تتلافى غضب الآخر إذا بررت صاحبه بإخفاء البر عنه، وتبر أمك بأمر لا يطلع عليه والدك، وتبر والدك بأمر لا تطلع عليه أمك، وبهذا يحصل المطلوب، ولا ينبغي أن ترضى ببقاء والديك على هذا النزاع، وهذه الخصومة، ولا على هذا الغضب إذا بررت الآخر، والواجب عليك أن تبين لكل واحد منهما أن بر صاحبه لا يعني قطيعته، أي: قطيعة الآخر بل كل واحد منهما له من البر ما أمر الله به[1]».

---

(١) المرجع السابق (٤/٢٦).

٥- لا يحل لأبيك أن يمنعك من الزواج بدون سبب شرعي.

السؤال: لقد اخترت فتاة على خُلُقٍ ودين، لتكون زوجة لي، ولكني عند ما اخبرت والدي بذلك رفض، وحاولت إقناعه، ولكنه أصرَّ، وأردت أن أعرف السبب، فقال: ليس هناك من سبب. وأنا حائر بين طاعة والدي أو صرف النظر عن هذه الفتاة التي اخترتها رغم ما يسببه لي من أسرتها من آلام نفسية. فأرجو النصيحة إلى الطريق الصحيح -جزاكم الله خيراً-؟

أجاب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- بقوله: ((هذا السؤال يقتضي أن نوجه نصيحتين: النصيحة الأولى لوالدك: حيث أصر على منعك من الزواج بهذه المرأة التي وصفتها بأنها ذات خلق ودين، فإن الواجب عليه أن يأذن لك في تزوجها إلا أن يكون لديه سبب شرعي يعلمه ويبينه حتى تقتنع أنت، وتطمئن نفسك، وعليه أن يقدِّر هذا الأمر في نفسه لو كان أبوه منعه من أن يتزوج امرأة أعجبته في دينها وأخلاقها؛ أفلا يرى أن ذلك فيه شيء من الغضاضة عليه، وَكَبْتِ حريته، فإذا كان هو لا يرضى أن يقع من والده عليه مثل هذا، فكيف يرضى أن يقع منه على ولده مثل هذا، وقد قال النبي -ﷺ-: **((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه))**، فلا يحل لأبيك أن يمنعك من الزواج بهذه المرأة بدون سبب شرعي، وإذا كان هناك سبب شرعي فليبينه لك حتى تكون على بصيرة.

أما النصيحة التي أوجهها إليك أيها السائل، فأنا أقول: إذا كان يمكنك أن تعدل عن هذه المرأة إلى امرأة أخرى، فإرضاء لأبيك وحثا على لمّ الشَّعَث، وعدم الفرقة، فافعل.

وإذا كان لا يمكنك بحيث يكون قلبك متعلقاً بها، وتخشى أيضاً أنك لو خطبت امرأة أخرى أن يمنعك أبوك من زواجك بها أيضاً؛ لأن بعض الناس قد يكون في قلبه غيرة، أو حسد، ولو لأبنائه، فيمنعهم مما يريدون. أقول: إذا كنت تخشى هذا، ولا تتمكن من الصبر على هذه المرأة التي تعلق بها قلبك، فلا حرج عليك أن تتزوجها ولو كره والدك، ولعله بعد الزواج يقتنع بما حصل، ويزول ما في قلبه ونسأل الله أن يقدر لك ما فيه خير الأمرين»[1].

٦- حكم طلب الأب من ابنه طلاق زوجته

السؤال: ما الحكم إذا طلب الأب من ابنه أن يطلق زوجته، مع التفصيل؟

أجاب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- بقوله: «إذا طلب الوالد من ولده أن يطلق زوجته، فلا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يبين الوالد سبباً شرعياً يقتضي طلاقها، وفراقها، مثل أن يقول: طَلِّقْ زوجتك؛ لأنها مريبة في أخلاقها، كأنْ تغازل الرجال، أو تخرج إلى مجتمعات غير نزيهة، وما أشبه ذلك، فطلقها. وفي هذه الحال يجيب والده ويطلقها؛ لأنه لم يقل طلقها لهوى في نفسه؛ ولكن حماية لفراش ابنه من أن يكون فراشه متدنساً هذا الدنس، فيطلقها.

الحال الثانية: إن قال الوالد للولد: طلق زوجتك؛ لأن الابن يحبها، فيغار الأب على محبة ولده لها، والأم أكثر غيرة، فكثير من الأمهات إذا

---

(١) فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، مرجع سابق (٤/١٩٦-١٩٧).

رأت الولد يحب زوجته غارت جدًا، حتى تكون زوجة ابنها ضرة لها – نسأل الله العافية- ففي هذه الحال لا يلزم الابن أن يطلق زوجته إذا أمره أبوه بطلاقها، أو أمه، ولكن يداريها، ويبقي الزوجة، ويتألفهما ويقنعهما بالكلام اللين حتى يقتنعا ببقائها عنده، ولاسيما إذا كانت الزوجة مستقيمة في دينها وخلقها.

وقد سئل الإمام أحمد -رحمه الله- عن هذه المسألة بعينها، فجاءه رجل فقال: إن أبي يأمرني أن أطلق زوجتي؟ قال له الإمام أحمد: لا تطلقها. قال أليس النبي -ﷺ- قد أمر ابن عمر أن يطلق زوجته حين أمره عمر بذلك؟ قال: وهل أبوك مثل عمر؟.

ولو احتج الأب على ابنه فقال: يا بني إن النبي -ﷺ- أمر عبدالله بن عمر أن يطلق زوجته لما أمره أبوه عمر بطلاقها، فيكون الرد مثل ذلك؟ يقال: وهل أنت مثل عمر؟ ولكن ينبغي أن يتلطف في القول فيقول: عمر رأى شيئاً تقتضي المصلحة أن يأمر ولده بطلاق زوجته من أجله. فهذا هو جواب هذه المسألة التي يقع السؤال عنها كثيراً»[1].

---

(١) أشرف عبد المقصود، فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، ط١ ١٤١١هـ-١٩٩١م دار عالم الكتب، الرياض (٢/٨٠٢-٨٠٣).

المبحث الثاني: مظاهر من عقوق الوالدين في المجتمع الحاضر.

لعقوق الوالدين مظاهر عديدة وصور شتى، لا يمكن حصرها خاصة في هذا العصر.

وسوف يقتصر الباحث على المظاهر التي تحدث في مرحلة المراهقة.

وقد قسم الباحث هذا المبحث إلى مسألتين:

إحداهما: مظاهر عقوق الوالدين القولية:

أ- من مظاهر العقوق القولية المباشرة ما يلي[1]:

١- سبهما وشتمهما.

٢- رفع الصوت عليهما.

٣- التأفف من أوامرهما.

٤- أمرهما من قبل الولد.

٥- الإثقال عليهما بكثرة الطلبات.

٦- المنّ على الوالدين، كأن يقول الولد: أنا اشتريت لكم كذا، وفعلت لكم كذا، وهلمّ جرّا...

---

(١) محمد عبدالله بن علي الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. مرجع سابق (ص١١٢-١١٤)، وإبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين قصص واقعية مبكية للمتقدمين والمتأخرين والمعاصرين. ط١(١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م) دار الشريف — الرياض (ص١٢-١٣)، ومحمد بن إبراهيم الحمد: عقوق الوالدين (أسبابه - مظاهره — سبل العلاج) مرجع سابق (ص١٤-٢٦)، ورضاء المصري، بر الوالدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، دار الدعوة، الإسكندرية (ص ٦٠).

٧- مقاطعتهما في أثناء الحديث معهما.

٨- إظهار بعض العبارات الدالة على التألم، وعدم الرضا.

٩- الدعاء عليهما.

ب- من مظاهر عقوق الوالدين القولية غير المباشرة ما يلي(١):

١- التسبب في سبهما وشتمهما؛ كأن يشتم الابن أبا أحدٍ من الناس أو أمه، فيرد عليه بشتم أبيه أو أمه.

٢- التلفظ بألفاظ أمام الوالدين فتدخل عليهما الحزن. كأن يقول الابن: الطعام اليوم غير جيد. وهذا فيه محظوران: أحدهما: عيب الطعام، وهذا لا يجوز، والآخر: أن فيه تكديرًا للأم.

المسألة الأخرى: مظاهر عقوق الوالدين الفعلية:

أ- من مظاهر عقوق الوالدين الفعلية المباشرة ما يلي(٢):

---

(١) محمد عبدالله بن علي الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. مرجع سابق (ص١١٢-١١٤)، وإبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين قصص واقعية مبكية للمتقدمين والمتأخرين والمعاصرين. ط١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) دار الشريف- الرياض (ص١٢- ١٣)، ومحمد بن إبراهيم الحمد: عقوق الوالدين (أسبابه - مظاهره - سبل العلاج) مرجع سابق (ص١٤-٢٦).

(٢) محمد عبدالله علي الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. مرجع سابق (ص١١١-١١٥)، وإبراهيم بن عبدالله الحازمي، عاقبة عقوق الوالدين مرجع سابق (ص١٢-١٣)، ومحمد بن إبراهيم الحمد، عقوق الوالدين (أسبابه - مظاهره - سبل العلاج). مرجع سابق (ص١٤-٢٦).

١- الإعراض عنهما في أثناء التحدث معهما، وذلك بترك الإصغاء إليهما.

٢- ترك مساعدتهما، أو عدم طاعتهما.

٣- النظر إليهما بازدراء واحتقار.

٤- العبوس، وتقطيب الجبين غضبًا منهما.

٥- عدم احترامهما وتقديرهما.

٦- هجرهما.

٧- التكبر على الوالدين، والتبرؤ منهما.

٨- رفع اليدين عليهما.

٩- مزاولة المنكرات أمامهما، كشرب الدخان، أو استماع آلات اللهو.

١٠- ضرب الوالدين.

١١- قتلهما.

ب- من مظاهر عقوق الوالدين الفعلية غير المباشرة ما يلي[(١)]:

١- إثارة المشكلات أمامهما، كأن يقوم الابن بضرب بعض إخوته أمامهما، فهذا يسبب الانزعاج، ويغضبهما.

٢- تشويه سمعتهما، وذلك بأن يعمل الابن بعض الأعمال التي تؤدي إلى القدح في والديه، كأذية جيرانهما، أو يعمل بعض الأعمال المخلة

---

(١) محمد عبدالله علي الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. مرجع سابق (ص١١١-١١٥)، وإبراهيم بن عبدالله الحازمي، عاقبة عقوق الوالدين مرجع سابق (ص١٢-١٣)، ومحمد بن إبراهيم الحمد، عقوق الوالدين (أسبابه -مظاهره- سبل العلاج). مرجع سابق (ص١٤-٢٦).

بالشّرف والمروءة؛ فيُوصَف والداه بأنهما لا يعرفان أصول التربية، ولم يقوما بواجبهما القيام الصحيح.

٣- التسبب في بكائهما؛ كأن يسافر من غير رضاهما بدون حاجة، أو يسافر للجهاد غير الواجب بدون إذنهما.

المبحث الثالث: حكم عقوق الوالدين في ضوء الكتاب والسنة.

إن عقوق الوالدين فيه نكران جميل الوالدين، ومقابلة إحسانهما بالإساءة، فجرمه وإثمه عظيم، وقبحه بَيِّن؛ لذلك حرمه الإسلام، وجعله من الكبائر(١).

وقد دل على تحريمه الكتاب والسنة والإجماع:

أولا: تحريم عقوق الوالدين من الكتاب:

لقد وردت في كتاب الله آيات كثيرة تدل على تحريم العقوق؛ ومن أوضحها؛ قوله -تعالى-: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾(٢).

قال القرطبي: «أي لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تبَرُّمٍ. وقال مجاهد: معناه إذا رأيت منهما في حال الشيخ الغائط والبول الذي رأياه منك في الصغر، فلا تقذرهما، وتقول: أُفٍ. والآية أعم من هذا»(٣).

واختلف في المراد والمقصود بالأفّ(٤): فقال أبو رجاء العطاردي(٥): الأف: الكلام القذع، الرديء، الخفي: وقيل معنى أفّ: الاحتقار،

---

(١) محمد بن أحمد السفاريني: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، مرجع سابق (١/٢٩١).

(٢) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (١٠/١٥٨).

(٤) المرجع السابق (ص١٠/١٥٨-١٥٩).

(٥) هو عمران بن ملحان التميمي البصري أحد المخضرمين توفي سنة ١٠٥هـ. عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٤/٢٥٣).

والاستقلال، وقال أبو عمرو بن العلاء[١]: الأفّ: وسخ بين الأظفار، وقال الزّجّاج[٢]: معنى أف: النتن، وقال الأصمعي: الأفّ: وسخ الأذن، وقيل: إن أصل هذه الكلمة أنه إذا سقط عليك تراب أو رماد، نفخت فيه لتزيله؛ والصوت الحاصل عند تلك النفخة هو قولك: أفّ، ثم إنهم توسعوا، فذكروا هذه اللفظة عند كل مكروه يصل إليهم[٣].

وقال الشيخ السعدي -رحمه الله- في معنى قوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾[٤]: وهذا أدنى مراتب الأذى، نبه به على ما سواه، والمعنى لا تؤذهما أدنى أذية[٥].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ أي لا تزجرهما ولا يصدر منك إليهما فعل قبيح[٦].

---

(١) أبوعمرو العلاء بن عمار التميمي المازني شيخ القراءات توفي سنة ١٥٧هـ. عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٦/٤٠٧).

(٢) إبراهيم بن محمد البغدادي، من أئمة النحو توفي سنة ٣١١هـ. عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (١٤/٣٦٠).

(٣) عمر بن علي الدمشقي، اللباب في علوم الكتاب، مرجع سابق (١٢/٢٥٧)، والحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، بدون طبعة (١٤١١هـ) تحقيق محمد عبدالله النمر وآخرون، دار طيبة، الرياض (٥/٨٦).

(٤) سورة الإسراء الآية رقم (٢٣).

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مرجع سابق (ص٤٥٦).

(٦) محمود بن عمر الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في =

ثانياً: تحريم عقوق الوالدين من السنة النبوية:

لقد وردت نصوص كثيرة في السنة النبوية تدل على تحريم عقوق الوالدين، ومنها:

١- عن المغيرة بن شعبة-رضي الله عنه- عن النبي -ﷺ- قال: «**إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»(١).

٢- عن أنس بن مالك ﷺ قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر، فقال: «**الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، فقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال: قول الزور، أو قال: شهادة الزور**»(٢).

٣- وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما-، عن النبي ﷺ قال: «**الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس**»(٣).

= وجوه التأويل، ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٨م) (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، ومعوض علي محمد، مكتبة العبيكان، الرياض. (٥٠٧/٣). وإسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم. مرجع سابق (٣٤/٣).

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب: عقوق الوالدين من الكبائر. مرجع سابق ص١١٥٩ برقم (٥٩٧٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب الأيمان، باب الكبائر وأكبرها، مرجع سابق (ص٥٩) برقم (٨٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب: عقوق الوالدين من الكبائر. مرجع سابق ص١١٥٩ برقم (٥٩٧٧) ومسلم في صحيحه: كتاب الأيمان، باب الكبائر وأكبرها، مرجع سابق (ص ٦٠) برقم (٨٨).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأيمان والنذور، باب: اليمين الغموس ص١٢٧٤. برقم (٦٦٧٥).

٤- وعن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر. قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكئا فجلس فقال: ألا، وقول الزور، وشهادة الزور، ألا، وقول الزور، وشهادة الزور**» فما زال يقولها. حتى قلت: لا يسكت[1].

٥- وعن أبي أمامة الأنصاري عن عبدالله بن أنيس الجهني -رضي الله عنه-قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**إن من أكبر الكبائر: الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالفٌ بالله يمين صبرٍ فأدخل فيها مثل جناح بعوضة إلا جعلت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة**»[2] فجميع الأحاديث السابقة تدل على تحريم عقوق الوالدين وأنه من الكبائر بل إنه من أكبر الكبائر.

٦- عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرَّجُلُ والديه. قيل: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه؟! قال: يَسُبُّ الرَّجُلَ أبا الرُّجَلِ، فَيَسُبُّ أباه، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّه**[3]».

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه الترمذي في جامعه: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء. مرجع سابق ص٤٨١ برقم (٣٠٢٠). والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٣/٢١٥).

(٣) تقدم تخريجه.

وفي الحديث تحريم التسبب في أذية الوالدين، وشتمهما، ويأثم غيرهما بسببه لهما.

قال ابن بطال[١]: «هذا الحديث أصل في سد الذرائع، ويؤخذ منه أنه إن آل أمره إلى محرم حرم عليه الفعل، وإن لم يقصد المحرم. وعليه دل قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ[٢]﴾»[٣].

ثالثاً: الإجماع:

دل الإجماع على تحريم عقوق الوالدين؛ قال الإمام النووي -رحمه الله-: «وأجمع العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوقهما حرام من الكبائر[٤]».

وقال الإمام القرطبي -رحمه الله-: «من البر بهما والإحسان إليهما ألا يتعرض لسبهما، ولا يعقهما؛ فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف»[٥].

---

(١) علي بن خلف بن عبد الملك البكري القرطبي، يعرف بابن اللجام، محدث فقيه، توفي سنة ٤٤٩هـ من مصنفاته شرح الجامع الصحيح للبخاري. انظر ترجمته: محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٤٧/١٨).

(٢) سورة الأنعام الآية رقم (١٠٨).

(٣) محمد بن إسماعيل الصنعاني: سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام. ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) (تقديم وتخريج: محمد عبدالقادر أحمد عطا). دار الكتب العلمية بيروت. لبنان (٣٠٦/٤-٣٠٧).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (١٠٤-١٦/٦).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (١٥٦/١٠).

المبحث الرابع: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين:

إن كل تصرف يتصرفه الإنسان سواء كان قولياً أم فعلياً له عواقب حميدة أو سيئة.

وعقوق الوالدين من الأمور التي شدد الإسلام في التحذير منها؛ لما يترتب عليها من نتائج وآثار سيئة تعود على الفرد، والأسرة، والمجتمع، وله كذلك آثار في الآخرة[(١)].

والباحث سوف يتطرق –بإذن الله–للآثار المترتبة على عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة، وذلك على النحو التالي:

المسألة الأولى: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين في الدنيا.

المسألة الثانية: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين في الآخرة.

المسألة الأولى: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين في الدنيا:

لعقوق الوالدين آثار سيئة، وعواقب وخيمة تعود بالمضرة على الفرد، والأسرة، والمجتمع.

فمن الآثار السيئة لعقوق الوالدين التي تعود على الفرد العاق ما يلي:

١- **شعور العاق بالقلق، والاضطراب، وعدم الاستقرار النفسي؛** لكونه فعل ما يوجب العقوبة من الله –تعالى–؛ ولخوفه من انتقادات المجتمع[(٢)]،

---

(١) أحمد حسين علي سالم، حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم، مرجع سابق (ص ٩٠).

(٢) محمد عزالدين توفيق، التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية البحث في النفس الإنسانية =

فقد يقوم بعض الناس بنصيحته، وتذكيره بعظم مخالفته، أو يجد من بعضهم معاملة غير جيدة، كعدم التقدير والاحترام. فكل هذه الأمور تجعل العاق في حالة توتر، وعدم استقرار نفسي.

٢- **عدم التوفيق غالباً**: فتجد العاق لوالديه غير موفق في أموره الدينية، فلا يوفق لطاعة، وإن وفق لها فإنها غير مقبولة منه[١]؛ لقوله -ﷺ-: ((**ثلاثة لا يقبل الله ﷻ منهم صرفا[٢] ولا عدلا[٣]: عاقّ، ومنّان، وَمُكَذِّبٌ بِقَدَر**[٤])).

فتجد العاق لا يحصل على ما يطلبه من أمور الدنيا أو لا يوفق في معظم ما يطلبه، فإذا درس لا ينجح، وإذا قدم لوظيفة لا يُقْبَل، وإذا تقدم لزواج لا يتم، وكل هذا من عدم توفيق الله له[٥].

= والمنظور الإسلامي. ط١ (١٩٩٨م/ ١٤١٨هـ) دار السلام، القاهرة، مصر (ص ٣٨٩).

(١) إبراهيم بن عبدالله الحازمي، عاقبة عقوق الوالدين. مرجع سابق. (ص١٤-١٥)، ونظام محمد صالح يعقوبي، قرة العينين في فضائل بر الوالدين. مرجع سابق (ص ٥٧).

(٢) (الصرف: التوبة، وقيل: النافلة) قاله: ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر. مرجع سابق. (ص ٥١٤).

(٣) (العدل: الفدية، وقيل: الفريضة) قاله ابن الأثير النهاية في غريب الحديث والأثر. مرجع سابق. (ص ٥٨٢).

(٤) رواه عمرو ابن أبي عاصم الشيباني في كتاب السنة، ط ٣ (١٤١٣هـ١٩٩٣م) المكتب الإسلامي، بيروت، (١/١٤١) برقم (٣٢١) وحسنه الألباني، ظلال الجنة في تخريج السنة (١/١٤١).

(٥) إبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين، مرجع سابق (ص ١٥).

٣- نفور الناس من العاق:

إلا لمصلحة مرجوة منه. فإذا انتهت هذه المصلحة فإنه يترك، ويعادى؛ لأن من لم يعرف ويقدر معروف الوالدين وإحسانهما، ويعمل على عقوقهما فهو بعدم تقدير معروف غيرهما أولى، وبعقوق غيرهما أحرى. وقد قال الحكماء: ((لا تصادق عاقا، فإنه لن يبرك، وقد عق من هو أوجب منك حقا[١])).

فالعاق لوالديه معدوم الثقة، مضطرب العلاقات.

٤- لا يبسط للعاق في رزقه، ولا يطال له في عمره[٢]؛ لقوله ﷺ ((**من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه**[٣])).

٥- يعجل للعاق العقوبة في الدنيا مع ما ينتظره من العذاب الأليم[٤]؛ لقوله -ﷺ-: ((**ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة مثل البغي وقطيعة**

---

(١) أبو الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي: بر الوالدين، ط ٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان (ص ٦٣).

(٢) إبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين، مرجع سابق (ص ١٤).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، مرجع سابق ص ١١٦٠ برقم (٥٩٨٦) ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم أو تحريم قطيعتها، مرجع سابق (ص ١٣٨٤) برقم (٢٥٥٧).

(٤) إبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين، مرجع سابق. ص ١٤. ومحمد بن عبدالله الغدير: أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق. (ص ١١٦).

الرحم»[١]. فدل الحديث على أن من أولى الذنوب في تعجيل العقوبة قطيعة الرحم، وعقوق الوالدين أقبح أنواع القطيعة.

ومن الآثار السيئة لعقوق الوالدين التي تعود على الأسرة ما يلي:

١- شعور الوالدين بالقلق؛ خوفاً على ولدهما أو خوفاً من جلب المشكلات على الأسرة.

٢- ظهور عدم التقدير والاحترام بين أفراد الأسرة. فمن لم يحترم والديه لم يحترم أفراد أسرته الآخرين من باب أولى.

٣- إحساس الوالدين بالفشل في تربية أولادهما؛ الأمر الذي يؤدي إلى الشعور بالخيبة والحسرة.

٤- ضعف شخصية الوالدين؛ فعدم السيطرة على الولد العاق يؤدي بكل فرد من الأسرة إلى أن يتصرف كما يحلو له تقليداً للولد العاق.

٥- اضطرار الوالدين إلى استخدام أساليب في التربية مع أولادهم قد تضر أكثر مما تنفع، كالقسوة، والشدة.

٦- حدوث التفكك الأسري وعدم استقراره.

٧- تشويه سمعة الأسرة. فالأسرة التي يعرف عنها العقوق تقل مكانتها الاجتماعية، ولا تذكر بخير.

---

(١) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الأدب، باب في النهي عن البغي، مرجع سابق. (ص ٧٤٢)، برقم (٤٩٠٢). والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢٠٢/٣).

هذا، ومن الآثار السيئة لعقوق الوالدين على المجتمع:، ظهور بعض الانحرافات السلوكية في المجتمع سواء من العاقين أنفسهم أم ممن يتأثر بهم.

ومن عق والديه، وارتكب هذه الجريمة والكبيرة هان وسهل عليه الوقوع فيما يماثلها، أو يقل عنها، فتجد من السهل على العاق مخالفة مبادئ، وقيم، وأنظمة المجتمع.

وعقوق الوالدين درجات فكلما زادت نسبة العقوق زادت الانحرافات السلوكية غير السوية.

وقد أثبتت إحدى الدراسات أن عقوق الوالدين يصاحبه بعض المظاهر السلوكية غير السوية ومنها[1]:

١- الجحود.

٢- الغدر والخيانة.

٣- عدم المبالاة.

٤- الانحرافات الجنسية.

والمتأمل في المجتمع الحاضر يجد أن كثيرا من المظاهر غير السوية التي تحدث من بعض أفراد المجتمع في مرحلة المراهقة تعود إلى مخالفة الأولاد لوالديهم، فمثلا: السهر، أو التجول في الشوارع العامة، أو المعاكسات، أو التّسرّب من المدرسة، أو مصاحبة الأشرار، وغيرها يعود إلى أن الأولاد

---

(١) محمد محمد بيومي خليل، سيكلوجية العلاقات الأسرية، بدون ط (٢٠٠٠ م)، دار قباء، القاهرة، مصر. (ص ٣٣٣ - ٣٣٤).

لا يلتزمون بتوجيهات الوالدين. فلا أحد من الوالدين يرضى مثل هذه السلوكيات أن تحدث من أحد أولاده؛ لأنها مضرة للولد، ولا يجلب منها أي فائدة.

ثانياً: الآثار المترتبة على عقوق الوالدين في الآخرة:

١- العاق متوعد بحرمانه الجنة[١]؛ لقوله -ﷺ-: «**ثلاثة حرم الله -تبارك وتعالى- عليهم الجنة، مُدْمِن الخمر، والعاقّ، والدّيّوث؛ الذي يقر الخُبْث في أهله**[٢]» وفي رواية: «**ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاقّ لوالديه، والدّيّوث، والرّجُلَة**[٣]».

٢- حرمان العاق من النظر إلى الله ﷻ يوم القيامة[٤]؛ لقوله ﷺ: «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاقّ لوالديه، و مُدْمِن الخمر، والمنّان عطاءه...**[٥]».

---

(١) نظام محمد صالح يعقوبي: قرة العينين في فضائل بر الوالدين. مرجع سابق. (ص ٥٦)، وإبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين، مرجع سابق. (ص ١٤)، ومحمد بن عبد الله الغدير: أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، (ص١١٩).

(٢) رواه أحمد في مسنده، مرجع سابق (٢/٦٩)، والحديث حسنه الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، صحيح الترغيب والترهيب، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، المعارف، الرياض (٢/٦٦٢).

(٣) رواه أحمد في مسنده مرجع سابق (٢/٦٩)، والحديث حسنه الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، مرجع سابق (٢/٦٦٢).

(٤) محمد بن عبدالله الغدير: أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي. (ص١٢١).

(٥) رواه أحمد في مسنده، مرجع سابق (٣/٢٢٦) والحديث حسنه الألباني، الترغيب والترهيب. (ص/٦٦٢).

٣- اللعنة تحل على العاق لوالديه[١]؛ لحديث أبي الطفيل قال: سئل علي -رضي الله عنه-: هل خَصّكم النبي ﷺ بشيء لم يَخُصّ به الناس كافة؟ قال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يخص به الناس إلا ما في قُرَاب سيفي، ثم أخرج صحيفة، فإذا فيها مكتوب: ((**لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من سرق منار الأرض، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثا**[٢])).

٤- العاقّ لا يصل إلى مرتبة النبيين، والصديقين، والشهداء يوم القيامة؛ لحديث عمرو بن مرة الجهني رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله. شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصلَّيت الخَمْس، وأديت زكاة مالي، وصمتُ رمضان؟ فقال النبي ﷺ ((**من مات على هذا كان مع النبيين، والصديقين، والشهداء يوم القيامة -هكذا- ونصب أصبعيه ما لم يعق والديه**[٣])).

---

(١) محمد بن عبدالله الغدير: أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق. (ص١١٨).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد: باب لعن الله من لعن والديه، مرجع سابق. (ص٢٠) برقم (١٧)، والحديث صححه الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، مرجع سابق. (ص ٣١).

(٣) رواه أحمد والطبراني -كما في الترغيب والترهيب للمنذري-، ط ١ (١٤١٧هـ) تحقق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، (٣/٢٢٥) برقم (٣٧٨٤) وصححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، مرجع سابق (٢/٦٦٤، ٦٦٣).

الفصل الثالث: طَبِيْعَة مَرْحَلَة المُرَاهَقَة

وفيه تمهيد، وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف مرحلة المراهقة.

المبحث الثاني: خصائص مرحلة المراهقة.

المبحث الثالث: حاجات مرحلة المراهقة.



التمهيد:

تحتل مرحلة المراهقة أهمية كبرى بين مراحل العمر، ولعل ذلك يعود إلى عدة عوامل أبرزها ما يلي:

أولاً: أنها مرحلة انتقالية بين الطفولة والرشد، فهي تُخْرِج الفرد من عالم الطفولة، وقد لا تدخله فورًا إلى عالم الرجولة، بل يبقى في مرحلة انتقالية بينهما، وتختلف عنهما معاً. فالمراهق يرى نفسه أنه لم يعد طفلاً، ويرى الفرق واضحاً بينه وبين الأطفال، وينظر الكبار إلى المراهق على أنه لم يرشد بعد، ولا يقبلونه في عالم الكبار، وبسبب هذه الازدواجية في نظرة المراهق إلى نفسه، ونظرة الكبار إليه يحدث داخله صراع نفسي رهيب[1].

ثانياً: أنها مرحلة دقيقة وفاصلة من الناحية الاجتماعية؛ إذ يتعلم الناشئون فيها تحمّل المسؤولية الاجتماعية، وواجباتهم كأفراد مسؤولين في المجتمع، كما أنهم يكوّنون أفكارهم عن الزواج والأسرة[2].

ثالثاً: دراسة مرحلة المراهقة مهمّة بالنسبة للمراهق نفسه؛ ذلك أن الصحة النفسية للفرد طفلاً أم مراهقاً ذات أهمية بالغة في حياته، وصحته النفسية من كونه راشداً إلى كونه شيخاً. كما أن استقرار الفرد في مرحلة المراهقة يؤدي به إلى

---

(١) خالد أحمد الشنتوت، تربية الشباب المسلم للآباء والدعاة، ط ١(١٤١٣هـ-١٩٩٣م) (دار المجتمع، جدة) (ص ١٤).

(٢) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولية والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٢٩)، المبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، ط١ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م) (دار قتيبة، بيروت).

الاستقرار في مستقبل حياته؛ حيث أكدت إحدى الدراسات[١] أن غالبية الانحراف يحدث في هذه المرحلة، فَتَبَصُّرُ المراهق بطبيعة المرحلة العمرية التي يمر بها أمر ضروري؛ لأن ذلك يساعده على التكيف السريع مع التغييرات الطارئة التي تعتريه في كافة جوانب شخصيته

رابعاً: دراسة المراهقة مهمة بالنسبة للآباء والمربين، حيث إن معرفة خصائص وحاجات هذه المرحلة يساعدهم في كيفية التعامل معها[٢].

وسوف يتناول الباحث بإذن الله موضوع المراهقة من الجوانب التالية:

أ- تعريف المراهقة.

ب- خصائص المراهقة.

ج- حاجات المراهقة.

---

(١) تماضر زهري حسون، جرائم الأحداث في الوطن العربي، مرجع سابق (ص ٨٠).

(٢) المبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، مرجع سابق (ص ١٧٢).

المبحث الأول: تعريف المراهقة

أولاً: المراهقة في اللغة[1]:

مصدر من رَهَقَ رَهْقاً، وَرَاهَق مُرَاهَقَة.

ومادة (رهق) تطلق ويراد بها عدة معانٍ، ومنها:

١- **الدنو، والاقتراب.**

٢- **الخِفَّة، والسَّفه.**

٣- **الحمق، والجهل.**

٤- **العجلة.**

٥- **غشيان المحارم وما لا خير فيه.**

كما فسر بعضهم قول الأعشى:

لاشيء ينفعني من دون رؤيتها   هل يشتفي وامق ما لم يصب رَهَقاً؟

ويؤخذ من المعاني اللغوية أن المراهقة تطلق على الشاب قبل البلوغ، وكذلك يمكن إطلاقها على الشاب بعد البلوغ إذا اتصف بالخفة، والسفه، والجهل، والعجلة، والحرص على غشيان المحارم، وما لا خير فيه؛

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، (ص٤٠٧) مادة (رهق) ومحمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، (١٠/١٢٨-١٣١)، مادة رهق، وأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان(ص ٩٢) مادة رهق، وإبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مرجع سابق (٣٧٨/١)، مادة رهق.

إلا أن التربية الصحيحة المبنية على الكتاب والسنة وفق فهم السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- تلغي اتصاف الشباب الذين يمرون في مرحلة المراهقة بالصفات المذمومة سابقة الذكر[١].

ثانياً: المراهقة في الاصطلاح النفسي:

تنوعت عبارات الباحثين في تحديد مفهوم مصطلح المراهقة، غير أن أكثرهم عرّف هذه المدة الزمنية بأنها مرحلة من مراحل حياة الإنسان تمتد إلى مدة معيّنة وتتميز بحالة جديدة خاصة بها، حيث تتّسم بتغيّرات جسمية، وانفعالية، واجتماعية تنقل الطفل إلى مرحلة الرشد.[٢]

ومن أبرز التعريفات التي عثر عليها الباحث لمرحلة المراهقة ما يلي:

أ- أنها: ((مرحلة الانتقال من الطفولة إلى مرحلة الرُّشْد والنُّضْج[٣])).

ويلحظ على هذا التعريف أنه لم يحدد بداية هذه المرحلة ونهايتها، وإنما ركز على صفة الانتقال الذي تحدثه عند الفرد.

ب- وقيل: ((هي فترة في مجرى النمو لها بداية ونهاية، بدايتها البلوغ، حيث يتحقق النضج الجنسي للفرد، ونهايتها الرشد؛ حيث يتحقق النضج الاجتماعي والانفعالي[٤])).

---

(١) محمد حامد الناصر، وخولة درويش، تربية المراهق في رحاب الإسلام، ط٢ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، دار المعالي، عمان، الأردن (ص ١٦).

(٢) نوري الحافظ، المراهق، ط٢ (١٩٩٠م) المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (ص ١٥).

(٣) حامد عبد السلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٢٣).

(٤) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني، الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، الرياض (ص ٣٥٩).

ويلحظ هنا على التعريف تحديد مرحلة المراهقة بالبلوغ والنضج الجنسي، وتحديد نهايتها بالوصول إلى النضج في بقية الجوانب، كالانفعالي والاجتماعي.

ج- وقيل: «هي مرحلة العمر التي تتوسط بين الطفولة، واكتمال الرجولة، أو الأنوثة ... وتحسب بدايتها عادة ببداية البلوغ الجنسي الذي يتفاوت الأفراد فيه تفاوتاً واسعاً... وبوجه عام فإن فترة المراهقة تقابل مرحلتي التعليم: الإعدادية، والثانوية[(١)]».

د- وقيل هي «المرحلة التي تبدأ بالبلوغ، وتنتهي بدخول المراهق في مرحلة الرشد، وفق المحكات التي يحددها المجتمع[(٢)]».

ويبدو في هذا التعريف تحديد نهاية المراهقة أكثر وضوحاً، فالاقتصار في تحديد نهاية المرحلة على الوصول إلى الرشد أو النضج في كافة الجوانب أمر يصعب الاتفاق عليه في حين أن هذا التعريف قد أرجع النضج إلى طبيعة المجتمع الذي يعيش فيه المراهق، فالنضج الاجتماعي يختلف تحديده من مجتمع لآخر.

ويرى الباحث أن هذا التعريف هو أشمل التعريفات وأصوبها.

حيث بدأ التعريف بكلمة «المرحلة»: أي أن المراهقة عبارة عن مرحلة من مراحل العمر.

---

(١) محمد مصطفى زيدان، النمو النفسي للطفل والمراهق، ونظريات الشخصية، ط٤ (١٤١٤هـ-١٩٩٤م) دار الشروق، جدة (ص ١٥٥).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣١٠).

وقوله: ((تبدأ بالبلوغ)) أي أن بداية المرحلة هي البلوغ، وهذا ما عليه عامة المختصين في علم النفس حسب عِلْم الباحث.

والمراهق عند البلوغ يمر بثلاث مراحل، [(١)] وهي:

المرحلة الأولى: ويبدأ فيها ظهور العلامات الثانوية للبلوغ، مثل: خشونة الصوت عند الذكور، وبروز الثديين عند الإناث.

المرحلة الثانية: وفيها إفراز الغدد الجنسية في الأعضاء التناسلية المختلفة عند الذكور والإناث.

المرحلة الثالثة: وفيها تصل العلامات الثانوية نضجها. وتصل الأعضاء التناسلية إلى تمام نضجها.

والبلوغ عملية فسيولوجية يتحول الفرد فيها من كونه غير جنسي -أي غير قادر على الإنجاب- إلى شخص جنسي[(٢)].

والبلوغ ليس له وقت محدد، فهو يختلف تبعاً لاختلاف الجنس ذكرًا كان أم أنثى، واختلاف العوامل الوراثية التي تحدد السلالة التي ينحدر منها الفرد، واختلاف البيئة الجغرافية التي يعيش فيها الفرد، فهو قد يبكّر، وقد يتأخر[(٣)].

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٣١)، وآمال صادق، وآخر، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، ط٤ (١٩٩٩م) مكتبة الأنجلو المصرية (ص ٢٨٨).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣١٢).

(٣) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٢٩).

يقول ابن القيم -رحمه الله-: «وليس لوقت الاحتلام سن معتاد، بل من الصبيان من يحتلم لاثنتي عشرة سنة، ومنهم من يأتي عليه خمس عشرة سنة، أو ست عشرة سنة، وأكثر من ذلك ولا يحتلم[١]».

ويرى الباحث أن مرحلة البلوغ جزء من مرحلة المراهقة، وليستا منفصلتين عن بعضهما؛ وذلك لعدة أمور منها:

١) الاتفاق بين الفقهاء وعلماء النفس على أن البلوغ ليس له وقت محدد.

٢) الاشتراك بين المراهقة والبلوغ في الخصائص.

٣) أن البلوغ الجنسي هو أبرز ما في هذه المرحلة. فالمراهقة أعم وأشمل من البلوغ؛ لأنها تتناول كل جوانب شخصية المراهق[٢].

وقوله في التعريف المتقدم: «وتنتهي بدخول المراهق في مرحلة الرشد، وفق المحكات التي يحددها المجتمع».

وفيه تحديد لنهاية مرحلة المراهقة حيث جعل الضابط في ذلك هو معطيات وظروف المجتمع الذي يعيش فيه المراهق، فالعصور تختلف من عصر إلى عصر، كما أن المجتمعات بينها اختلاف. فالمراهق متى ما اعْتُدَّ به وَشَعَر بمكانته الاجتماعية قلّت عنده مدة مرحلة المراهقة؛ ولهذا فإن مرحلة المراهقة تطول في المجتمعات المتحضرة؛ لأنه يتأخر فيها النضج الاقتصادي

---

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٧٦).

(٢) عبدالرحمن العيسوي، مشكلات الطفولة والمراهقة أسسها الفسيولوجية والنفسية، ط٣ (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان (ص ٢١).

مما يؤدي به إلى النضج الاجتماعي المتمثل في الزواج، وتكوين الأسرة عن النضج الجنسي بخلاف المجتمعات الريفية أو الصحراوية (البدوية).[١]

هل المراهق مكلف؟

تقدم فيما سبق بيانه أن المراهقة أعم وأشمل من البلوغ، ومعلوم أن الشرع علق التكاليف الشرعية بالبلوغ؛ علما أن البلوغ يُعْرف بالأمور التالية[٢]:

أ- إنزال المني يقظة، أو احتلاما؛ لقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟[٣]﴾ وقوله-ﷺ-: «**رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل**[٤]».

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٣٣) وحامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو: الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٢٤-٣٢٥) ومركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية، الأسرة السعودية والواقع الحضاري المعاصر بين اختلاف المعاملات الوالدية وعلاقتها بسوية أو جنوح الأبناء، بدون طبعة (١٤١٢هـ -١٩٩٢م) منشورات المركز، الرياض (ص ٦٠ - ٦١).

(٢) عبد الله بن أحمد ابن قدامة، المغني، مرجع سابق (١٣/ ١٧٥- ١٧٧)، محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق (٥/٢٤- ٢٥)، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٥/٣٢٧ - ٣٢٨).

(٣) سورة النور آية رقم (٥٩).

(٤) رواه أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه: كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو =

ب- إنبات الشعر في الإبط وحول العانة؛ فعن عطية القرظي رضي الله عنه قال: «**عُرِضْنا على النبي -ﷺ- يوم قريظة، فكان من أنبت قُتِل ومن لم ينبت خُلِّي سبيلُه، فكنت ممن لم ينبت فَخُلِّي سبيلي**[1]».

ج- بلوغ خمس عشرة سنة، وهذا في حالة عدم ظهور العلامتين السابقتين.

وقد اختلف العلماء في اعتبار السن حدا للبلوغ؛ فمنهم من اعتبره حدا مستدلين بحديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: «**أن رسول الله -ﷺ- عرضه يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه، ثم عرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة سنة، فأجازني**. قال نافع: فقدمت على عمر بن عبدالعزيز وهو خليفة، فحدثته هذا الحديث فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير، وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة[2]» وفي مسلم زيادة لفظ: «**ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال**».

= يصيب حدا، مرجع سابق، (ص ٦٦٤) برقم (٤٤٠٣) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٥٦/٣).

(١) رواه الترمذي في جامعه: كتاب السير، باب ما جاء في النزول على الحكم، مرجع سابق، (ص ٢٧٨) برقم (١٥٨٤) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٢٠٣/٢).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم، مرجع سابق (ص ٥٠٧) برقم (٢٦٦٤) ومسلم في صحيحه: كتاب الإمامة، باب بيان سن البلوغ، مرجع سابق (ص ١٠٣٨) برقم (١٨٦٨).

وأجاب من لم يعتبر هذا السن حدا للبلوغ عن هذا الحديث بأجوبة منها[١]:

١- أن الإجازة كانت في القتال، وذلك يتعلق بالقوة والجلد.

٢- أنها واقعة عَيْن فلا عموم لها، ويحتمل أن يكون قد صادف أنه احتلم عند تلك السن؛ فلذلك أجازه.

قال ابن القيم -رحمه الله-: «وليس عن رسول الله -ﷺ- في السن حد البتة، وغاية ما احتج به من قيده بخمس عشرة سنة بحديث ابن عمر -رضي الله عنهما-، وهذا الحديث وإن كان متفقا على صحته، فلا دليل فيه على أنه أجازه لبلوغه، بل لعله استصغره أوّلاً، ولم يره مطيقاً للقتال، ولما كان له خمس عشرة سنة رآه مطيقاً للقتال، فأجازه؛ ولهذا لم يسأله: هل احتلمت أو لم تحتلم؟ والله -سبحانه- إنما علق الأحكام بالاحتلام، وكذلك رسول الله -ﷺ-، ولم يأت عنه في السن حديث واحد سوى ما حكاه ابن عمر-رضي الله عنهما- من إجازته ورده؛ ولهذا اضطربت أقوال الفقهاء في السن الذي يحكم ببلوغ الصبي له[٢]».

وهذه العلامات في حق الذكر والأنثى، وتزيد الأنثى بالحيض؛ لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ[٣] ﴾، والحمل؛ لأنه لا يحدث إلا بعد البلوغ.

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق (٥/٣٣٠).

(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٧٦- ١٧٧).

(٣) سورة الطلاق، آية رقم (٤).

ويتضح مما سبق أن التكاليف الشرعية مبنية على البلوغ، وأن له علامات يمكن الاستدلال عليه من خلالها، وهي: إنزال المني يقظة أو مناما، أو الإنبات، أو الحيض والحمل في حق الأنثى. أما السن فيرجح الباحث عدم اعتباره حدًّا للبلوغ، بل هو مظنة للبلوغ للأسباب التالية:

١- عدم ثبوت حديث صريح يدل على أن البلوغ له سن محدد.

٢- أن تحديد خمس عشرة سنة قد يفضي إلى تكليف من ليس بمكلف؛ وذلك لاختلاف الأشخاص من بلد إلى بلد، ومن جنس إلى جنس، فقد يكلف شخص عمره خمس عشرة سنة -وهو لم يبلغ- ولا يجب عليه ما كلف به، كالصيام، والحج. وقد يطلب منه أن يكون محرما لإحدى قريباته -وهو لا يعتبر محرما-، لأن مدار كل ما ذكر البلوغ، فإن كان بالغا ألزم به، أما إذا لم يكن بالغا فلا يلزم به، بل هو على وجه الاستحباب.

وعليه فإن المراهق إذا بلغ فإنه يعتبر مكلفاً ومطالباً بجميع الأحكام الشرعية، وإذا أخل بشيء منها، فإنه يعاقب عليها، وإذا ارتكب عقوبة يستحق عليها إقامة الحد فإنه يقام عليه الحد.

وعن إطلاق لفظ المراهق على الشاب قبل البلوغ أو بعد البلوغ، فإن ذلك لا مانع منه خاصة أن لفظة المراهقة قد وردت في الأحاديث النبوية[(١)].
النبوية[(١)]. ولقائل أن يقول: ينبغي عدم إطلاقها؛ لأنها صارت في هذا الزمان تحمل معاني غير جيدة. ويرى الباحث أنه لا مشاحة في الاصطلاح.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من غزا بصبي للخدمة، مرجع سابق (ص ٥٥٦) برقم (٢٨٩٣).

المبحث الثاني: خصائص مرحلة المراهقة

ظهر من خلال ما تم عرضه عن مرحلة المراهقة، وتعريفها، وأهميتها تميز تلك المرحلة عن غيرها من مراحل النمو، وقد حرص علماء النفس والتربية على بيان خصائص المراهقة؛ لأجل تحقيق الطريقة المثلى في التعامل مع المراهق.

«وتؤكد الدراسات المختلفة لخصائص هذه المرحلة على أنها فترة تحدث فيها تغيرات جنسية، وجسمية، واجتماعية، وانفعالية، وعقلية، تنقل الفرد من الطفولة إلى الرشد، وهذا التغير يُظْهِر الحاجة إلى التكيف مع الوسط الجديد، ويستلزم التكيف في مرحلة المراهقة إعادة النظر في الأساليب الطفولية السابقة، وإحلال نماذج أرقى من السلوك تتفق مع حياة الراشدين، وتقوي على مواجهة المسؤوليات الجديدة[١]».

وإذا كانت مرحلة المراهقة تنقل الفرد من مرحلة الطفولة إلى مرحلة الرشد، وتحدد نهايتها بوصول الفرد إلى النضج في جميع الجوانب؛ فإن لكل جانب خصائصه التي ينبغي إلقاء الضوء عليها، وإبرازها.

ولعل أهم ما يميز مرحلة المراهقة:[٢] النمو الواضح المستمر نحو النضج في كافة مظاهره سواء منها الجوانب الجسمية، أم الجنسية أم العقلية.

---

(١) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، الرياض (ص٣٦١).

(٢) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو، مرجع سابق (ص ٣٢٣-٣٢٤).

ومرحلة المراهقة كغيرها من المراحل العمرية يكون فيها الخلق متناسباً ومتناسقاً. يقول الله -تعالى-: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ۝٧ فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾[١].

يقول الإمام الألوسي[٢] في معنى الآية: «والتسوية: جعل الأعضاء سوية سليمة مُعَدَّة لمنافعها، وهي في الأصل جعل الأشياء على سواء، فتكون على وفق الحكمة ومقتضاها بإعطائها ما تنعم به. وعدلها: عدل بعضها ببعض بحيث اعتدلت، من عدل فلان بفلان إذا ساوى بينهما، أو صرفهما عن خلقة غير ملائمة لها، من عدل بمعنى: صرف، وذهب إلى الأول الفارسي، وإلى الثاني الفراء، وقرأ غير واحد من السبعة:(عدّلك) بالتشديد، أي صيرك معتدلا متناسب الخلق من غير تفاوت فيه، ونقل القفّال عن بعضهم: أن عَدَل وعَدّل بمعنى واحد ﴿فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾ أي: ركبك ووضعك في أي صورة اقتضتها مشيئة الله -تعالى- وكلمته -جل وعلا- من الصور المختلفة في الطول، والقصر، ومراتب الحسن، ونحوها».

وقوله ﷻ: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾[٣] «أي: تام الخلق، متناسب الأعضاء، منتصب القامة، لم يفقد مما يحتاج إليه ظاهرًا، أو باطناً شيئاً[٤]».

---

(١) سورة الانفطار الآيتان رقم (٧-٨).

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، مرجع سابق (٣٠ /٦٤).

(٣) سورة التين آية رقم (٤).

(٤) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (٩٢٩).

ولتسهيل الوصول إلى خصائص هذه المرحلة فإن الباحث سيقسمها حسب جوانب شخصية المراهق المختلفة التي تشمل الجوانب التالية:

أولاً: الخصائص الجسمية.

ثانياً: الخصائص الانفعالية.

ثالثاً: الخصائص العقلية.

أولاً: الخصائص الجسمية:

يسير النمو في هذه المرحلة وفق المعايير والقوانين التي سار عليها خلال مدة الطفولة من حيث: النمو الطولي، والعرضي، والتتابع، والاستمرار، ونحو ذلك، ولكن الزيادة والسرعة التي يتصف بها النمو الجسمي في مدة المراهقة تجعل لهذه المرحلة طابعاً خاصاً مميزاً يجعلها جديرة بالدراسة المستقلة، ولا ريب أن كل مراهق يمر بهذه المرحلة كغيرها من المراحل التي تُعَدُّ وحدة مستقلة له سرعته الخاصة، وتكوينه الخاص، وبيئتاه الخاصتان: الاجتماعية والنفسية[(١)].

وأهم الخصائص الجسمية ما يلي:

١) ازدياد النمو الطولي بشكل سريع.

تكون الزيادة في الطول أبطأ سرعة في نهاية الطفولة، وتكون سريعة في المراهقة، وهذه السرعة في الزيادة –مع علاقتها بالبلوغ– ليست شرطاً لحدوثه[(٢)].

---

(١) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص٤٢).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق -(ص ٣١٨-٣١٩).

وتشمل الزيادة أطراف الجسم العليا: كالرأس، والكتفين، وأطرافه السفلى: كالقدمين، والساقين[١].

كما تشمل الزيادة: النمو في الأعضاء الداخلية أيضاً، فتنمو المعدة، ويتسع حجمها، وتزداد قدرتها على هضم المواد الغذائية، وتحويلها إلى عناصرها الأولية، وتنعكس آثارها على سلوك المراهق تجاه نوع الغذاء ومقاديره، حيث يجد رغبة شديدة في تناول الطعام بكميات أكبر مما كان عليه قبل هذه المرحلة، وهذا قد يؤدي به إلى ملء معدته بأي طعام يتيسر له ابتياعه في الطريق؛ ولهذا فإنه يجب على المراهق أن يلم بالعادات الصحية، وأن يمارسها في غذائه، ونومه، وعمله[٢].

وينمو القلب، ويتسع حجمه، وتنمو الشرايين الدموية، وتزداد قدرة القلب على مد خلايا الجسم بما يلزمها من الطاقة[٣].

كما تنمو الغدد الجنسية -وهذا أهم ما يميز هذه المرحلة- فتنمو الغدد ذات التأثير المباشر على العمليات الوظيفية المتصلة بالنضج

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (٢٣٣)، سمير جميل أحمد الراضي، المراهقون دراسة تربوية نفسية من وجهة النظر الإسلامية، ط١ (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) رابطة العالم الإسلامي (ص ٣١) وهشام محمد مخيمر، علم النفس النمو: الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ١٦١).

(٢) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص ٣٩) وفؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (٢٣٦)، وعبدالرحمن محمد العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، ط١ (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) دار الوثائق، الكويت (ص ٢٢).

(٣) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٣٥).

الجنسي، فتنمو الغدد التناسلية عند الذكر والأنثى، وهي عند الذكر تتمثل: في الخصيتين فيصبح المراهق قادرًا على إفراز الحيوانات المنوية، وقادرًا على القذف، وفي الأنثى: تتمثل في: المبيض فتصبح الفتاة المراهقة مهيأة لإفراز البويضات، ويظهر تبعاً لذلك الحيض الذي يحدث مرة كل شهر في الحالات العادية(١).

٢) تبدل الصوت:

وهذا يلحظ عند الذكور بشكل أوضح مما هو عند الإناث حيث يميل عند الذكور الصوت إلى الخشونة، نتيجة حجم الحبال الصوتية(٢).

٣) ظهور حب الشباب:

يعود سبب تسمية هذا النوع من البثور في الوجه بحب الشباب؛ لأنه يظهر في مرحلة المراهقة عند بعضهم وذلك نتيجة للتغيرات الهرمونية التي يمر بها المراهق، وتغير الطبقة الدهنية للجلد، ويلحظ أن حب الشباب ينتشر بين أبناء المدينة أكثر من انتشاره بين أبناء الريف والبادية؛ نظرا لتمتع أهل الريف والبادية بأشعة الشمس الصافية وبالهواء الطلق النقي بخلاف أهل المدن.

---

(١) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص ٣٩) وخليل ميخائيل معوض، سيكلوجية النمو الطفولة والمراهقة، ط٣ (٢٠٠٣م) توزيع مركز الاسكندرية للكتاب (ص ٣٣٨).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (٣١٩) و خليل ميخائيل معوض، سيكلوجية، النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٣٦).

وينبغي أن يتجنب المراهق مس هذا الحب، والعبث به حتى لا تزداد حدة هذه المشكلة[١].

٤) اختلاف ساعات النوم:

القاعدة العامة: أن ما يحتاجه الفرد من ساعات نوم يتناقص مع تقدم العمر، وهذه القاعدة تنطبق على مرحلة المراهقة باستثناء مدة البلوغ وما يرافقها من تغيرات في نظام الجسم الداخلي، ومن ذلك: انخفاض نبض القلب، وارتفاع ضغط الدم تدريجياً، والتغير في استهلاك الجسم للأوكسجين، وتؤدي هذه التغيرات إلى شعور المراهق بالجهد والتعب، والرغبة في الراحة مما يؤدي إلى زيادة حاجة المراهق إلى النوم[٢].

- الآثار المترتبة على التغيرات الجسمية:

لاشك أن للتغيرات التي تعتري جسم المراهق تأثيراً بالغاً في نفسية المراهق وفي علاقاته مع الآخرين، ولعل أبرز تلك الآثار ما يلي[٣]:

أ- زيادة اهتمام المراهق بجسمه ومظهره.

ب- صعوبة التكيف مع تلك التغيرات خاصة مع قلة التوجيه والمعرفة بطبيعة هذه المرحلة من المراهق نفسه أو من المحيطين به.

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص٣٢١)، وعبدالرحمن العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، مرجع سابق (٢٢-٢٣).

(٢) المرجع السابق (ص٣٢١)، عبدالعزيز بن محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق (ص ١٣).

(٣) المرجع السابق (٣٢٢-٣٢٦)، ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (٤١٧).

ج- زيادة حاجة المراهق للغذاء.

د- التبدل في طريقة التعامل مع الآخرين.

وأمام هذه التغيرات ينبغي أن تتضافر جهود الوالدين، والمؤسسات التربوية المختلفة: كالمدرسة والمسجد، والإعلام؛ لتبصير المراهق بهذه التغيرات، وتهيئة الجو المناسب له لتقبل تلك التغيرات، أو تقديم السبل المثلى لتعامله معها.

وقبل ذلك يجب على المؤسسات التربوية تبصير الوالدين، ومساعدتهما على فهم، ومعرفة هذه المرحلة من حياة الإنسان؛ لكي يستطيعا أن يتعاملا مع المراهق وفق هذه التغيرات، ليكونا خير معين لأبنائهم المراهقين على التكيف مع هذه المرحلة[١].

ومما ينبغي مراعاته تجاه التغيرات الجسمية ما يلي[٢]:

١) **الاهتمام بغذاء المراهق**، وفق ما يلي:

أ- أن يكون حلالاً. فلا يأكل، ولا يشرب ما هو محرم؛ أما الشيء المباح فلا مانع من الاستمتاع به؛ قال – تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوّٞ مُّبِينٌ[٣]﴾ ففي

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص٢٣٧-٢٣٨).

(٢) عبدالرحمن العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، مرجع سابق (١٩٤-١٩٧)، والمبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، مرجع سابق (١٩٠-٢٠٢) وعبدالحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، ط٢ (١٩٩٣م) الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس (ص ١٠٠-١٠٥).

(٣) سورة البقرة الآية رقم (١٦٨).

هذه الآية الكريمة امتنان من الله -سبحانه وتعالى- على خلقه أن أمرهم بأن يأكلوا من جميع ما في الأرض، من حبوب، وثمار، وفواكه، وحيوانات حالة كونها ﴿حَلَالًا﴾، أي: يحل لكم تناولها ما لم تكن محرمة[١].

ب- أن يكون متنوعاً بحيث يشتمل على جميع العناصر الغذائية اللازمة للجسم الإنساني، كالبروتينات، والدهون، والنشويات، والسكريات، والكالسيوم، والحديد، والفيتامينات، بأنواعها المختلفة، مع أهمية عدم التركيز على نوع واحد من الأغذية؛ لأنه لا يكفي وحده[٢].

ج- الاعتدال في الأكل والشرب، فلا يسرف في الأكل والشرب، كما أنه لا يترك الأكل والشرب بحيث يتضرر من عدم أكله؛ قال -تعالى-: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ[٣]﴾ والإسراف قد يكون بالزيادة على القدر الكافي والشره في المأكولات مما يضر بالجسم، وقد يكون بزيادة الترف[٤].

---

(١) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص٨٠).

(٢) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص ٣٢-٣٣).

(٣) سورة الأعراف الآية رقم (٣١).

(٤) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (٢٨٧).

وقال رسول الله -ﷺ-: «**ما ملأ آدمي وعاء شرًا من بطن بحسب ابن آدم أكلات يُقِمْنَ صلبه، فإن كان لا محالةَ، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لِنَفَسِهِ**»[١].

وذلك أن الإسراف في الأكل قد يسبب السمنة، وهي تؤثر على صحة الجسد، كما أن ترك الأكل قد يؤدي إلى أن يكون الجسم هزيلاً مما يؤثر على أداء العبادات، أو على صحة الجسم، وكل ما فيه ضرر على الإنسان يجب اجتنابه.

د- المحافظة على آداب الأكل والشرب، كالتسمية، وعدم التنفس في الإناء، والأكل باليمين، وعدم الأكل متكئا، وغيرها من الآداب؛ لأن الخير كله في اتباع السنة.

٢) الاهتمام بنظافة المراهق:

فينبغي عدم الإنكار أو الاستغراب من المراهق عندما يهتم بنظافة جسمه ومظهره؛ لأن الإسلام حث على النظافة والاهتمام بالمظهر بشرط أن لا يتجاوز الحد، كأن يؤدي إلى الكِبْر. ومن مظاهر اهتمام الإسلام بالنظافة، والاهتمام بالمظهر قوله -ﷻ-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ[٢]﴾.

---

(١) رواه الترمذي في جامعه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، مرجع سابق(ص٣٩٠)برقم(٢٣٨٠) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٢/٥٥٥).

(٢) سورة البقرة الآية رقم (٢٢٢).

ففي الآية الحث على التَّطَهُّر الحِسِّي عن الأنجاس والأحداث، والمعنوي عن الأخلاق الرذيلة والصفات القبيحة والأفعال الخسيسة[١].

وقوله ﷻ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ[٢]﴾.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**)) قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا، ونعله حسنة؟ قال: ((**إن الله جميل يحب الجمال. الكبر: بَطَرُ الحق وَغَمْطُ الناس**[٣])).

وينبغي تشجيع المراهق على اهتمامه بمظهره ونظافته، ومن الأمور التي ينبه عليها: أهمية استعمال السواك، وقص الشارب، وإعفاء اللحية، وقص الأظافر، وغسل البراجم[٤]، ونتف الإبط، وحلق العانة، والتطيب، والتطهر من البول والغائط.

---

(١) عبد الرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (١٠٠).

(٢) سورة المدثر، الآية رقم (٤).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، مرجع سابق (ص ٦٠) برقم (١٤٧).

(٤) البراجم: ((جمع بُرْجُمة: بِضم الباء والجيم وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها، قال العلماء: ويلحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن -وهو الصماغ- فيزيله بالمسح؛ لأنه ربما أضرت كثرته بالسمع، وكذلك مايجتمع في داخل الأنف، وكذلك جميع الأوساخ المجتمعة على أي موضع كان من البدن: بالعرق، والغبار، ونحوهما والله أعلم)). النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، مرجع سابق (١٥٠/٣) =

والاهتمام بالمظهر الجيد وانتقاء الثياب الحسنة يشعر الإنسان بالقبول الاجتماعي مما يعينه على التكيف مع مجتمعه[١]. ومع أهمية العناية بالمظهر الخارجي للجسم يجب التركيز على إصلاح الجوهر؛ لأنه بصلاح الباطن يصلح الظاهر -إن شاء الله تعالى-؛ ولأنه بالعناية بالظاهر والباطن يحصل التوازن بين الاهتمام بالجسم والروح[٢]؛ قال -ﷺ-: ((**إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم**[٣])) وأشار بأصابعه إلى صدره.

وفي رواية: ((**إن الله لا ينظر إلى صوركم، وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم، وأعمالكم**[٤])).

٣) الاهتمام بالتربية الجنسية للمراهق:

من المعلوم أن المراهق في هذه المرحلة يمر بالبلوغ، ومن هنا ينبغي الاعتناء بتربية المراهق الجنسية بحيث يدرك المراهق أنه يجب عليه الغسل في

= وانظر: مجد الدين المبارك بن محمد بن الأثير، النهاية في غريب الحديث، مرجع سابق (٧٢-٧٣).

(١) عبدالحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق (ص١٢٦).

(٢) محمد حامد الناصر وآخر، تربية المراهق في رحاب الإسلام، مرجع سابق (ص ٣٧).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، مرجع سابق (ص ١٣٨٧) برقم (٢٥٦٤).

(٤) المصدر السابق: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، مرجع سابق (ص ١٣٨٧) برقم (٢٥٦٤).

حالة إنزال المني، وأنه يحرم عليه صرف هذه الطاقة بالطرق الشاذة المنحرفة، وهي: الاتصال الجنسي مع أفراد الجنس نفسه (اللواط)، والاتصال الجنسي مع أفراد الجنس الآخر دون زواج شرعي (الزنا)، أو الإشباع الجنسي عن طريق ما يسمى بالعادة السرية أو الاستمناء[1].

وأنه ينبغي عليه إشباع غريزته الجنسية بالزواج الشرعي، فإن لم يستطع فعليه بالصبر، ويستعين على ذلك بالصيام؛ قال -ﷺ-: ((**يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج؛ فإنه أَغَضُّ للبصر، وَأَحْصَنُ للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم؛ فإنه له وِجَاء**))[2].

كما يجب على المراهق أن يبتعد عن المثيرات الجنسية سواء من خلال المشاهدة أم القراءة أم السماع أم غير ذلك.

٤) الاهتمام بصحة المراهق:

حيث يعلّم المراهق كل ما يؤثر على صحته، ومن ذلك: خطر التدخين، والسهر وغيرهما. وكذا يُعلّم أنه إذا احتاج إلى استشارة الطبيب، فإنه ينبغي عليه أن يفصح عما يريد دون أي خجل أو حياء.

---

(١) عبدالحميد محمد الهاشمي، علم النفس التكويني، ط٧ (١٩٩٢م) مكتبة الخانجي بالقاهرة، (ص ٢١٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم، مرجع سابق، (ص١٠٠٥) برقم (٥٠٦٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤونة واشتغال من عجز عن المؤون بالصوم، مرجع سابق (ص ٧٢٥) برقم (١٤٠٠).

٥) الاهتمام بالتربية البدنية للمراهق:

إن الاهتمام بالتربية البدنية سبب من أسباب المحافظة على الصحة الجيدة، كما أنها تعين على تدريب المراهق على بعض الأعمال التي يحتاج فيها إلى جهد وتعب، ومن أنواع الرياضة المحمودة: سباقات الخيل والإبل، وتعلم الرمي، والسباحة، وغيرها من أنواع الرياضة التي فيها نفع، وفائدة.

٦) الاهتمام بالتربية الخُلُقية للمراهق:

وذلك بتعريفه بالصفات الخُلُقِية المحمودة، كالصدق، والصبر، والحلم، وغيرها، وتحذيره من الصفات المذمومة كالكذب، والغضب، وبذاءة اللسان، ونحوها. كما يتم تعريفه بحقوق الآخرين عليه، كحقوق الوالدين، والجيران، والمعلمين، وغيرهم؛ لأن معرفته بهذه الأمور يساعده على كيفية التعامل مع الآخرين.

ثانياً: الخصائص الانفعالية:

تكمن أهمية الجانب الانفعالي لمرحلة المراهقة في أنه إذا ذكرت مرحلة المراهقة، فلا يكاد ينصرف الذهن أو الحديث إلا إليه. وهذا ما جعله الجانب الأهم والأكثر حظاً من الدراسة والبحث.

كما أنه هو الذي يسترعي الانتباه دخول الفرد إلى هذه المرحلة عند عامة الناس أكثر من الجوانب الأخرى باستثناء الجانب الجسمي.

كما أن التغيرات التي تطرأ على هذا الجانب هي التي كونت الانطباع لدى الكثير أنها مرحلة مشكلات وتصرفات غير سوية[1].

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣٤٤).

وأهم الخصائص في الجانب الانفعالي ما يلي:

١- محاولة تحقيق الذات (البحث عن الذات):

الذات: هي الفكرة التي يحملها الفرد عن نفسه، سواء كانت سلبية أم إيجابية[١].

ويمر المراهق خلال بحثه عن ذاته وإثباتها بمراحل مختلفة يمكن إجمالها فيما يلي[٢]:

أ- **مفهوم الذات على أنه أساس واقعي.** وتعني: نظرة المراهق إلى ذاته نظرة واقعية وفق ما لديه من قدرات، واستعدادات، وإمكانيات مادية.

ب- **إدراك الذات**، وهي في دور الانتقال والتحول ... ووجه الخطورة في هذه المرحلة هو أن معظم المراهقين لا يدركون أنهم في حالة ذات تبحث عن نفسها، وهي في طور التحول، فهم يظنون خطأً بأن ماهم عليه من انشراح أو اكتئاب سيستمر إلى الأبد، ومن خصائص هذه المرحلة: أن المراهق يكون متخوفاً من حياته ومما يحيط به.

ج- **الذات الاجتماعية:** وتعني نظرة المراهق إلى ذاته من خلال نظرة المحيطين به. كأن يكوّن المراهق انطباعاً عن نفسه بأن الآخرين يعتقدون أنه متخلف دراسياً -مثلا-، أو أنه غير مرضي عن تصرفاته من الوجهة

---

(١) المرجع السابق (ص٣٤٤).

(٢) عبد العلي الجسماني، سيكولوجية الطفولة والمراهقة وحقائقهما الأساسية، ط١ (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان (ص ٢٠٦-٢٠٧).

الاجتماعية. فالمراهق يتصرف وفق هذه النظرة عنه بغض النظر عن مدى مطابقة هذه النظرة لواقع الشخص وحقيقته.

د- **الذات المثالية:** وهي ما يرغب أن يكون عليه المراهق، وما يجب أن يكون وتختلف النظرة إلى الذات المثالية، فقد تكون واقعية، وقد تكون خفيفة، أي: أقل من قدراته واستعداداته، وتتأثر الذات المثالية بمستوى طموح المراهق، ومدى قدراته الخاصة، ومدى توفر فرص تحقيق هذه الذات. فإذا كان هناك تناسق بين الذات المثالية والواقع، فذلك يساعد على تكيف المراهق، أما إذا كان هناك اختلاف بين الذات المثالية والواقع فقد يسبب بعض الآثار السلبية، كالإحباط، ونحوه.

٢- الحساسية الانفعالية:

وذاك ما يسمى بالرَّهافة، فالمراهق يتأثر سريعا لأتفه المثيرات الانفعالية: السارة، وغير السارة؛ فهو مرهف الحس، رقيق الشعور، فقد تدمع عيناه بمجرد أن والده أو المدرس لامه على فعل شيء ما. وقد يشعر بالفرح – مثلا- بمجرد أن فريقه الذي يشجعه فاز في المباراة، فتجده يهتف، ويرفع الأعلام فوق السيارات[1]، «ويتأثر حين ينتقده الناس -ولو كان النقد هادئاً صحيحاً- والمراهق شديد الحساسية بما يسمعه من مواعظ دينية، أو خلقية، أو قصص تاريخية، أو بطولية، أو آثار أدبية، وترجع هذه الحساسية

---

(١) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص١٤٤-١٤٥) وعمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص٣٥٢).

المرهفة إلى اختلال في اتزان هرمونات الغدد، وإلى التغير العميق الذي يطرأ على إدراكه لمعالم البيئة، إلى جانب نموه السريع في هيكله العظمي))[١].

والقول بأن المراهق يتأثر بالنقد -وإن كان هادئاً وصحيحاً- ليس على إطلاقه، إنما هي حالات فردية؛ لأن كثيراً من علماء النفس يذهبون إلى أن النقد الهادف الهادئ -الذي لا ميل فيه إلى العنف أو إلى الإعراض أو إلى الإقلال من قيمة المراهق- هو أمثل الطرق في معالجة انفعالات المراهق، وإنه ليستجيب للنصح والإرشاد إذا ما أحس أن ذاته مصونة، وأن الناقد المرشد لا يقصد إهانته، ولا ترذيله[٢].

إن المراهق شخص عادي لا يجنح إلى العناد والشذوذ بذاته أو بواسطة التغيرات الجسمية الداخلية أو الخارجية؛ لأن هذه الاتجاهات لم تثبت صحتها إلى الآن[٣].

٣- أحلام اليقظة:

أحلام اليقظة هي: ((سرحات ذهنية يحلق بها الإنسان بعيدًا عما حوله؛ ليعيش في نعيمها[٤])) وتعد أحلام اليقظة متنفساً لانفعالات المراهق، حيث يجد فيها المراهق تنفساً لرغباته وإشباعاً لآماله التي لم يحققها، وكذلك يجد فيها مهرباً من المواقف التي لا يستريح فيها.

---

(١) عبدالحميد الهاشمي، علم النفس التكويني، مرجع سابق (ص ١٨٩) وانظر: خليل ميخائيل معوض، سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٣٤٨).

(٢) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (ص ١٨٩).

(٣) المرجع السابق (ص ١٤٦).

(٤) عبدالحميد الهاشمي، علم النفس التكويني، مرجع سابق (ص ١٩١).

وعادة ما تكون مليئة بالخيال عن المستقبل، والبطولة، والمغامرة، والجنس.

فهذه إذا كانت طبيعية وعادية، أي: لا تقطع المراهق عن العمل، وأداء الواجبات، فهي لا تؤثر عليه، بل تعد من باب التنفيس الانفعالي للفرد، فيجد فيها راحة وإشباعاً لما فقده في الحياة اليومية، وإنما تكمن الخطورة في أن يستغرق المراهق في أحلام اليقظة أكثر من اللازم، ويبتعد عن الواقع بحيث ينفصل عنه(١).

٤- المرور بحالات من اليأس، والقنوط، والكآبة:

يتعرض بعض المراهقين لحالات من: اليأس، والقنوط، والكآبة؛ فيشعرون بالضيق، وبأن الحياة مُكَدِّرة؛ وذلك لما يلاقونه من إحباطات تواجههم في حياتهم، وكذلك لما يعانونه من صراع بين دوافعهم وتقاليد المجتمع ومعاييره، فقد لا يشعر بمكانته الاجتماعية، وقد يتأخر إشباع الدافع الجنسي بالطريقة المشروعة -وهي الزواج- مما يشعره بالإحباط(٢).

---

(١) المرجع السابق، مرجع سابق (ص ١٩١-١٩٢)، وحامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٥٢-٣٥٤)، وعبدالرحمن بن عبدالخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، ط (١٤١٨هـ) دار الخريجي، الرياض (ص ١٢٦).

(٢) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص ٣٨٤)، عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (٣٥٣).

٥- التناقض الانفعالي، وعدم ثبوته، ويسمى بثنائية المشاعر:

تتصف انفعالات المراهق بالتناقض، وعدم الثبوت، فتجد المراهق متذبذب بين الحب والكره، والشجاعة والخوف، والسعادة والانقباض والحزن، والحماسة وغير المبالاة، وبين النشاط والكسل والخمول[١].

ولاشك أن لهذه الظواهر الانفعالية عند المراهق عظيم الأثر في تعامله مع الآخرين، فالحماسة للعلم والدراسة تدفعانه إلى التعلم، وحب العلماء، وتقديرهم، في حين أن غير المبالاة بالعلم قد تؤدي للعزوف عن الدراسة وعدم احترام المعلمين[٢].

ولكي يستطيع الوالدان والمؤسسات التربوية أن يساعدوا المراهق على التكيف في الجانب الانفعالي ينبغي أن يراعوا عدة أمور، ومن أهمها ما يلي:

أ- غرس الثقة في المراهق:

إن زرع الثقة في نفس المراهق، أو تنمية مفهوم إيجابي لديه سواء أكان ذلك في البيئة أم المدرسة أم غيرهما أمر في غاية الأهمية؛ حيث بينت ملحوظات علماء النفس أن تدني مستوى مفهوم الذات وراء العديد من المشكلات النفسية والسلوكية لدى الصغار والكبار.

---

(١) هشام محمد مخيمر، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، ط ١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) إشبيليا، الرياض، ص ١٧٣) وحامد عبد السلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهق، مرجع سابق (ص ٣٢٥).

(٢) خالد بن حامد الحازمي، مراحل النمو في ضوء التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٢٥).

والمراهق الذي لديه ارتفاع في مستوى ذاته الإيجابية يكون قادراً على الإنجاز، ويتمتع بالاستقلالية، ويتحمّل المسؤولية، ويتحمل الإحباط، ويُقبِل على تعلم الخبرات الجديدة، ولديه قدرة على التأثير في الآخرين، كما يستطيع أن يعبر عن مدى واسع من انفعالاته، كالفرح، والسرور.

أما المراهق الذي لديه انخفاض في مستوى ذاته الإيجابية، أو يكون لديه مفهوم الذات سلبياً فإنه يحط من قيمته وإمكانياته، ويشعر بأن الآخرين لا يقدرونه، ولا يفهمونه، ويتأثر بالآخرين، ويستثار بسهولة كما أنه يشعر بالعجز [(١)].

ويمكن غرس الثقة في المراهق عن طريق إشعاره بالاستقلالية، وذلك في قبول آرائه الصحيحة، وتشجيعها، ومناقشة آرائه المخالفة للصواب، وإقناعه بعدم جدواها، وترك حرية الاختيار له في الملابس التي يقوم بشرائها، واختيار الأصدقاء مع أهمية المشاركة له، ومساعدته في الاختيار، وتشجيع تصرفاته التي لا يوجد فيها مضرة وتساعده على الاستقلالية[(٢)].

وفي منهج التربية الإسلامية ما يدل على أهمية الثقة بالنفس، وغرسها في نفوس الناشئة، وذلك من خلال تعامل النبي ﷺ مع أصحابه ﷺ ومن ذلك ما يلي:

---

(١) مصطفى أبوسعد، استراتيجيات التربية الإيجابية، ط ١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) مكتبة المنار الإسلامية، الكويت (ص ٢٢٢-٢٢٤).

(٢) كاميليا عبدالفتاح، المراهقون وأساليب معاملتهم، بدون طبعة (١٩٩٨م) دار قباء القاهرة (ص ٥١-٥٢).

١- **الاستماع لهم**: كما في قصة الشاب الذي جاء يطلب من النبي ﷺ أن يأذن له بالزنى، فالنبي ﷺ استمع له، وحاوره حتى أقنعه بخطأ ما كان يريد أن يفعله[١].

٢- **مشاورتهم**[٢]: ومما يدل على ذلك مشاورة النبي -ﷺ- في الحروب، كما استشار في غزوة الخندق في حفر الخندق[٣]، وكما استشار النبي -ﷺ- علياً وأسامة -رضي الله عنهما- في فراق عائشة -رضي الله عنها-[٤].

٣- **احترامهم وتقديرهم**[٥]: ومن ذلك أن النبي -ﷺ- أعطى لغلام كان عن يمينه إناء شرب منه مع وجود أشياخ عن يساره[٦].

---

(١) القصة رواها الإمام أحمد في مسنده (٥/٢٥٦) وصحح رجال الحديث علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان ودار الكتاب العربي، القاهرة وبيروت (١٤٠٧هـ) (١/١٢٩).

(٢) عبدالله بن سعد الفالح، تربية الأبناء: مراحل عمرية، وخطوات عملية، ووسائل تربوية، ط ١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، دار ابن الأثير، الرياض، (ص ٨٤).

(٣) محمد بن عبدالوهاب، مختصر سيرة الرسول ﷺ، بدون طبعة، ١٤١٨هـ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد (ص ١٧٢).

(٤) عبدالملك بن هشام، السيرة النبوية، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، تحقيق أحمد جاد، دار الغد الجديد، المنصورة، مصر (٣/٢٢٥)، وإسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (ص ٣/٢٦١).

(٥) سليمان قاسم العيد، المنهاج النبوي في دعوة الشباب، ط١ (١٤١٥هـ) دار العاصمة، الرياض، (ص٣٠٩).

(٦) انظر صحيح البخاري: كتاب الأشربة، باب هل يستأذن الرجل من علي يمينه في الشرب ليعطي الأكبر، مرجع سابق (ص ١١٠٥).

فجميع الصور السابقة من التعامل تشعر الشخص بالثقة بالنفس، وبأن له تقديراً واحتراماً وقيمة في المجتمع الذي يعيش فيه. لذلك تلحظ في الصحابة -رضوان الله عليهم – قوتهم في بيان آرائهم، وتفوقهم في إنجاز الأعمال، وإتقانهم لها، وصبرهم، وقوة تحملهم، وغيرها من الصفات الحميدة.

ومن الأساليب الناجحة في غرس الثقة في المراهق: حسن التعامل معه قولاً وفعلاً، والثبات معه في المعاملة، وإشعاره بالقبول، والفصل بين ذاته وأفعاله[١].

ب- توعية المراهق بالأمور العقدية ومنها: الإيمان بالقضاء والقدر. حيث يوجه المراهق بأن الإيمان بالقدر خيره وشره من أركان الإيمان الستة، وأن الإيمان به من لوازم الإيمان بالله -تعالى-؛ لأن الله -سبحانه وتعالى- هو الذي قَدَّر كل ما سيقع في الكون، وفي المجتمع الإنساني، وبين البشر من حوادث، وقدر لكل ذرة في السماوات والأرض مبدأها، ومصيرها، ونظامها، وأجلها، وعلاقتها بغيرها، و بالكون، وإذا غُرِس في المراهق هذا الركن من الإيمان فإنه سوف يجني عدة ثمار، ومنها:

- **النشأة على العزم**، وعدم التردد في الآراء والمواقف، حيث إنه إذا اتخذ قراراً بعد الاستشارة والاستخارة، فإنه يمضي قدماً فيما عزم عليه دون توقف، أو تردد؛ لاعتقاده بأن جميع الظروف والاحتمالات التي يمكن أن تكون غير واقعة في حسابه مما وَقَعَ في علم الله وقدره، وأن الله معينه

---

(١) مصطفى أبو سعد، استراتيجيات التربية الإيجابية، مرجع سابق (ص ٢٢٨- ٢٣٤).

ومؤيده، فإذا يسر له ما عزم عليه، فهو الخير المقدر له، وإذا لم ييسره، فهو شر كان محتملاً فصرفه عنه.

- **النشأة على عدم الندم أو عدم الحسرة على ما فات**؛ لأنه يعلم أن ذلك لن يرد إليه شيئاً، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ولكن له أن يتوب من الخطأ أو الذنب. وكذلك ينشأ على التفاؤل والرضى والإحساس بالأمن والأمان؛ قال الله -تعالى﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[1].

قال السعدي في تفسير هاتين الآيتين: «أخبر الله عباده بذلك لأجل أن تَتَقَرَّرَ هذه القاعدة عندهم، ويبنوا عليها ما أصابهم من الخير والشر، فلا ييأسوا ويحزنوا على ما فاتهم، مما طمعت له أنفسهم وتشوقوا إليه؛ لعلمهم أن يكون ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ لابد من نفوذه ووقوعه، فلا سبيل إلى دفعه، ولا يفرحوا بما آتاهم الله فرح بطر وَأَشَر؛ لعلمهم أنهم ما أدركوه بحولهم وقوتهم، وإنما أدركوه بفضل الله وَمَنِّه، فيشتغلوا بشكر من أَوْلى النِّعَم وَدَفَع النِّقَم[2]».

---

(١) سورة الحديد، الآيتان رقم (٢٢-٢٣).

(٢) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص٨٤٢).

- **النشأة على عدم الحرص على الدنيا**، وعدم السعي للرزق بطرق غير مشروعة، وأساليب محرمة، كالسرقة، وغيرها؛ إيمانا منه بقوله – تعالى–: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَاۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ[1]﴾.

- **النشأة على الصبر والتحمل** على ما أصابه إدراكاً منه أن ما يحصل له إنما هو بقدر الله، وأنه خير له في الدنيا أو الآخرة؛ قال ﷺ: ((**عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن: إن أصابته سراء شكر، فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيرا له**[2])).

فتربية المراهق على هذا الركن من أركان الإيمان يساعده كثيرًا في التكيف والسيطرة على انفعالاته، فلا يحتاج إلى المبالغة والتعمق في أحلام اليقظة لإشباع حاجاته التي لم تتحقق، أو يريد تحقيقها في المستقبل، أو الهروب من الواقع الذي لم يتكيف معه، ويتخلص من الشعور باليأس والكآبة؛ لأن المراهق مدرك أن ما يحدث له إنما هو بقدر الله –تعالى–، وأنه خير له[3].

---

(١) سورة هود الآية رقم (٦).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير، مرجع سابق (ص ٥٩٨) برقم (٢٩٩٩).

(٣) حنان عطية الطوري الجهني، الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة المراهقة، ط١ ١٤٢٢هـ–٢٠٠١م (من إصدارات المنتدى الإسلامي) (ص ٥٢).

ج- توعية المراهق بأهمية الثبات على المبدأ:

ويتحقق ذلك بتوعية المراهق بالصفات التي يجب أن يراعيها في حياته: العلمية، والعملية، فمثلا: بدل من أن أختار له الأصدقاء الذين يجب أن يرافقهم أخبره بصفات الصديق الذي يجب أن يختاره، وهلم جرا... وعلى ذلك فلا يمكن أن يكره شخصاً، أو يحب شخصاً على الإطلاق بمجرد الهوى، بل يكره ويحب بناء على قيود، وكذلك بتعليمه صفة الحياء المحمود وصفة الحياء المذموم؛ لذلك لا يخجل أو يستحيي إلا مِنْ صِفَةٍ داخلة في الحياء المذموم.

ثالثاً: الخصائص العقلية:

النمو العقلي في مرحلة المراهقة أحد المرتكزات الأساسية في تكوين شخصية المراهق، بل هو الأساس الأول في إحداث التكيف الصحيح للمراهق مع بيئته الاجتماعية[(١)]، ويتميز النمو العقلي في هذه المرحلة بحدوث تغيرات كمية وكيفية.

أما التغيرات الكمية: فتظهر في أن المراهق يصبح أكثر قدرة على القيام بمهام عقلية بسرعة وسهولة أكثر من ذي قبل؛ وذلك لما حصل له من نضج في العمليات العقلية.

أما التغيرات الكيفية: فتتضح في بروز ونماء عدد من القدرات العقلية الطائفية، كالقدرة اللغوية، والميكانيكية، والفنية، وغيرها[(٢)].

---

(١) محمد السيد الزعبلاوي، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مرجع سابق (٩٤).

(٢) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٣٨٩).

وسوف يقوم الباحث بذكر أهم الخصائص العقلية على النحو التالي:

١- النمو العقلي العام أو الذكاء:

يشمل النمو العقلي العام جميع نواحي النشاط العقلي: من إدراك، وإحساس، وتصور، وتفكير، وتخيل، وقد اصطلح علماء النفس على تسمية ذلك المستوى العقلي العام «بالذكاء[1]».

وللذكاء تعريفات عديدة ويرجع تعددها إلى صعوبة إظهار حقيقة الذكاء؛ لأنه لا يخضع للملحوظة المباشرة، والتعاريف عموما تنحصر في إبراز بعضِ آثار هذه القدرة الفطرية «وقد دعت الجمعية الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة التربية لجانها في عام ١٩٤٠م لكتابة تقرير عن هذا الموضوع، فكانت خلاصته أن العلماء يختلفون في تحديد ماهية الذكاء وطبيعته، فبعض العلماء يعرفه بأنه: القدرة على التفكير المجرد، وآخر يعرفه بأنه: القدرة على حل المشكلات الراهنة، والتنبؤ بالمشكلات المقبلة، وإيجاد الحلول لها، ومنهم من يراه بأنه: القدرة على التعلم وكسب المعرفة، ومنهم من يجعله: قدرة الفرد على التكيف[2]»، ومنهم من يعرف الذكاء بأنه: «القدرة على معالجة الرموز، وإدراك العلاقات، والاستدلال توصلاً لتعميمات حقيقية صحيحة، ويرى آخرون أن الذكاء هو: القدرة على التكيف الاجتماعي، ويذهب فريق آخر إلى أنه: الفطنة والنباهة[3]».

---

(١) عبدالحميد محمد الهاشمي، علم النفس التكويني، مرجع سابق (ص٢٠٠).

(٢) المرجع السابق (ص ٢٠٠).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الخالق الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق (ص١١٧).

والباحث يميل إلى التعريف الآتي للذكاء، ألا وهو: «استعداد عقلي وفطري عام، يشترك في جميع العمليات المعرفية، وفي جميع المستويات التي تبدأ بالإدراك الحاسي، وتنتهي بالتفكير الكلي المجرد[١]».

ويطرد نمو الذكاء في بداية هذه المرحلة، ويكون سريعا إلا أنه ليس بنفس السرعة التي كان ينمو بها في الطفولة. ويتوقف الذكاء عن الزيادة بعد سن الثامنة عشرة في المتوسط، وقد يتوقف مبكرًا للمتخلفين عقلياً، وقد يتأخر للذين هم أعلى من المتوسط. ويعود الفرق بين الصغار والكبار في الأمور العقلية؛ لاختلاف الخبرة، وليس إلى اختلافهم في الذكاء[٢].

٢- نمو القدرات الخاصة وتمايزها:

تبرز القدرات الخاصة لدى المراهقين ويتمايز عن بعضها بعض، ويقصد بالقدرات الخاصة: النشاط العقلي المقتصر على مجال معين، مع تعدد أشكال هذا النشاط، ومنها: القدرة اللغوية، والمكانية، والرياضية[٣].

وهي من أهم ظواهر النمو العقلي في مرحلة المراهقة، حيث تستمر في النمو والتباين، وتظهر الفروق الفردية، وتصبح واضحة في هذه المرحلة. فيلحظ أن الفرد في هذه المرحلة يتفوّق في ناحية معينة، كأن يتفوق في النواحي الرياضية، أو اللغوية، وذلك على عكس ما كان عليه في مرحلة

---

(١) عبد الحميد الهاشمي، علم النفس التكويني، مرجع سابق (٢٠٠).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (٣٢٧) ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٣٩٠).

(٣) المرجع السابق (٣٢٨).

الطفولة، فهو إما أن يكون متفوقاً دراسياً بشكل عام، أو متخلفاً بشكل عام؛ حيث أكدت إحدى الدراسات أن القدرات الخاصة تظهر بوضوح في حوالي سن ١٦سنة من العمر، وتشتد وضوحا في ١٥-١٧ سنة[1]، أي أن القدرات عند المراهق يقل ارتباط بعضها ببعض عما كانت عليه في مرحلة الطفولة، وتدل الدراسات التي قام بها بالينسكي على أن هذه القدرات تقترب من بعضها في الطفولة، وتتمايز تمايزاً قوياً في المراهقة والرشد[2].

وأهم هذه القدرات ما يلي[3]:

أ- **القدرة اللفظية:** أي أن المراهق لديه القدرة على فهم الألفاظ، والتعبيرات اللغوية المختلفة، ومعرفة مترادفات الكلمات وأضدادها، كما تكون لديه القدرة على الطلاقة اللفظية من حيث السرعة والسهولة في استخدام الكلمات التي تعلمها.

ب- **القدرة المكانية:** حيث يكون لدى المراهق القدرة على فهم الأشكال الهندسية المختلفة، وإدراك العلاقات المكانية بسهولة ويسر، وتصور ما قد يبدو عليه الشيء إذا ما تغير وضعه.

---

(١) عبدالحميد الهاشمي، علم النفس التكويني، مرجع سابق (ص ٢٠٤).

(٢) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (٢٤٩).

(٣) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٤٨-٢٤٩) وعبد الرحمن ابن عبد الخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق (ص١٨-٢٠).

ج- **القدرة العددية:** أن تكون لدى المراهق القدرة على إجراء العلميات الحسابية الأساسية، كالجمع، والطرح، والقسمة، والضرب بكل يسر وسهولة، كما تكون لديه القدرة على حل المسائل المتعلقة بالعمليات السابقة.

د- **القدرة الاستقرائية:** حيث يكون لدى المراهق القدرة على اكتشاف القاعدة من جزئياتها، وذلك من ضرب الأمثلة.

هـ- **القدرة الاستنباطية:** أي يصبح المراهق قادراً على معرفة الجزئيات التي تتضمنها قاعدة معروفة.

و- **القدرة المنطقية الاستدلالية:** حيث يصبح المراهق قادراً على استخدام القدرتين: الاستنباطية، والاستقرائية في وقت واحد، أي تصبح لديه مرونة عقلية أكثر مما سبق.

٣- نمو العمليات العقلية العليا:

ومن هذه العمليات العقلية العليا ما يلي:

أ- **الانتباه:** تزداد قدرة المراهق على الانتباه من حيث الزمن والموضوع، أي يستطيع المراهق أن يركز انتباهه لمدة طويلة، وكذلك يكون قادرًا على تركيز انتباهه نحو موضوع معين حيث يستوعبه من جميع جوانبه[١]، كما أنه يستطيع «أن ينتبه إلى موضوعين في وقت واحد، إذا

---

(١) عبدالرحمن بن عبدالخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق (ص ١١٣)، وعبدالرحمن العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، مرجع سابق (ص ٣٣).

ارتبطا من قريب ارتباطاً كلياً أو جزئياً، أو إذا قامت بينهما علاقات قوية تهدف إلى تنظيمها في وحدة عامة[١]».

ب- **التخيل:** يختلف خيال المراهق عن خيال الطفل حيث يتجه خيال المراهق من التخيل المحسوس إلى التخيل المجرد؛ لذلك تبرز أحلام اليقظة في هذه المرحلة بشكل واضح حيث يسرح المراهق بخياله، فيحلم بأنه لاعب مشهور، أو أنه حقق شهرة في إحدى المجالات العلمية[٢].

ج- **التذكر:** تزداد قدرة المراهق على التذكر حيث يصبح التذكر في هذه المرحلة قائماً على أساس الفهم وإدراك العلاقات بين عناصر الموضوع الذي يتذكره، كما يتسع المدى الزمني الذي يقوم بين التعلم والتذكر حيث يصبح المراهق قادرًا على تذكر أشياء قد مرت عليه قبل زمن طويل[٣].

د- **التفكير:** ينمو تفكير المراهق ويتجه من التفكير المحسوس إلى التفكير المجرد، حيث يستطيع القيام بالعمليات العقلية دون التقيد بالمحسوس[٤].

وتزداد قدرة المراهق على التعليل، والتركيب، والاستنتاج، فيستطيع المراهق التفكير في أمور افتراضية، واختبار ما يضعه من فروض لقضية ما

---

(١) فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٤٦).

(٢) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٣٩٠)، وخليل ميخائيل معوض، سيكلوجية النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٣٤٤).

(٣) عبدالرحمن العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، مرجع سابق (ص ٣٣-٣٤)، وفؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو، مرجع سابق (ص ٢٤٥).

(٤) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣٣٥).

اختباراً عقلياً دون أن يحتاج إلى تجربتها في الواقع، كما يستطيع المراهق استيعاب أو استقصاء الاحتمالات الممكنة لحل بعض المسائل أو المشكلات قبل الشروع في حلها(١).

هـ- تكوين الاتجاهات وتبلورها:

الاتجاه عبارة عن «موقف عقلي تجاه موضوعٍ ما يجعل الشخص يسلك سلوكاً واحداً تقريباً في المواقف المتشابهة(٢)». ويمكن توضيح ذلك بالمثال الآتي: إن الشخص إذا كان له اتجاه إيجابي نحو اللغة العربية -مثلاً- فإنك تراه يرى وجوب التقيد بها وأن تدريسها أمر مهم.وعلى هذا يمكن أن يتوقع سلوكه؛ لأن هذا الاتجاه يدفعه للسلوك سلوكاً متشابهاً في المواقف المختلفة، فتجده عند ما تُذْكَر اللغة العربية يتوقع منه الدفاع عنها، وعندما تُذْكَر الأخطاء اللغوية يتوقع أنه سيذمها، ويذكر كثيراً منها، وإذا كان في لجنة تدرس برنامجاً دراسياً يتوقع منه أن يصوت لزيادة بعض مواد اللغة العربية، أو زيادة زمنها.

ومرحلة المراهقة هي المرحلة المهمة لتبلور الاتجاهات التي بدأت تتكون تدريجياً في الطفولة، كما أن هذه المرحلة يبدأ فيها تكوّن العديد من الاتجاهات في نواحي الحياة المختلفة، كالاتجاه إلى فئات من الناس أو الاتجاه

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٣٥-٣٣٦)، ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٣٩١).

(٢) المرجع السابق (ص٣٤٠).

إلى مبادئ أو عقائد معينة، وقد يتطور اتجاه معين، أو مجموعة اتجاهات وتقوى لتكون عقيدة، أو مبدأ عند الشخص.

و«خطورة تكوّن الاتجاهات في هذه المرحلة لا تقتصر على مجرد كون الفرد سيسلك وفقاً لاتجاهاته؛ وإنما لأن الاتجاه متى ما تكون أو تبلور في هذه المرحلة، -وإن بدأ ضعيفاً- فإنه في الغالب سيقوي مع مرور الأيام؛ لأن الشخص سيكون انتقائياً في إدراكه المعلومات حوله[1]» فلا يهتم إلا بما يؤيد الاتجاه عنده، بل سوف يبحث عما يؤيد ما لديه من اتجاه، وسيبتعد، أو يتجاهل، أو يؤول ما يعارض هذا الاتجاه من معلومات؛ لذلك لا يصبح للمعلومات أثر بعد تكوّن الاتجاه في مرحلة المراهقة. فمثلا الإنسان الغربي قد تَكَوَّن عنده اتجاه سلبي عن المسلمين والإسلام، وذلك مما يسمعه من وسائل الإعلام من معلومات مشوهة، فيتجنب البرامج أو الكتب أو المقالات التي تعطي صورة صحيحة عن الإسلام. أما إذا كانت هذه الوسائل تقدم ما يؤيد اتجاهه فإنه سوف يقوم بمتابعتها؛ وذلك أنه أصبح انتقائياً في أخذه المعلومات بسبب ما تكوّن عنده من اتجاه[2].

إن التغيرات والتحولات التي حصلت في عقلية المراهق توجب علينا التعامل معه بأسلوب مختلف عما كان يتعامل معه في مرحلة الطفولة، وذلك أن المراهق قد أصبح ناضجاً في عقله وتفكيره، فأصبح يدرك كثيراً من الأمور التي لم يكن يدركها، كما أنه أصبح يفكر، ويرغب في الإطلاع على الجديد، كما أصبح يحكم -بناء على ما توصل إليه تفكيره- في القضايا التي تعرض له.

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣٤١).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٤١-٣٤٢).

ومن هنا ينبغي العناية بالتربية العقلية للمراهق، ومما ينبغي أن يراعى ما يلي:

١) بيان مجالات عمل العقل للمراهق:

للعقل في الإسلام مجالات عديدة ومتنوعة ينبغي أن يتربى المراهق على إعمال عقله منها، ومنها ما يلي:

أ- تدبر القرآن الكريم وما يؤول إليه.

ب- النظر في جميع مخلوقات الله ﷻ، كالسماوات، والأرض، وغيرهما، وتدبر دلائل قدرته ﷻ في هذه المخلوقات.

ج- النظر في سنن هذا الكون وقوانينه التي يسير عليها.

د- النظر في المخلوقات: من جمادات، ونباتات، وحيوانات، لرؤية أدلة الله -ﷻ- فيها، وما خلق لهم فيها من منافع.

هـ- النظر والتدبر في حكمة التشريع.

و- النظر في أحوال الأمم السابقة والشعوب على مر العصور، ومعرفة أسباب ضعفهم، وقوتهم، ومصيرهم؛ وذلك لأخذ العبرة.

ز- الاستفادة من العقل في تحصيل العلوم، و المعارف النافعة، وكسب المهارات، والخبرات اللازمة التي تفيد الإنسان في حياته الدنيوية والأخروية[١].

٢) تكوين عقلية علمية مؤمنة، وتنمية اتجاهات عقلية سليمة[٢].

ويمكن تحقيق ذلك عن طريق[٣]:

---

(١) عبد الحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق (ص٥١١).

(٢) عبدالرحمن بن عبدالخالق الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق (ص ٢٥٩-٢٦٠) ومحمد قطب، منهج التربية الإسلامية ط ٤ (١٤١٤هـ-١٩٩٣م) دار الشروق، القاهرة (١/٧٧-١٠٣).

(٣) المرجع السابق (ص ٢٧٣-٢٧٦).

- تكوين نظرة إسلامية عامة عن الإنسان، والكون، والحياة لدى المراهقين.
- تشجيع المراهقين على نقل المعرفة والعلم إلى الآخرين
- تدريبهم على دقة الملحوظة.
- تدريب المراهقين على منهجية التفكير السليم، وحل مشكلاتهم بناء على ذلك، ويتم ذلك بتعريف المراهقين خطوات حل المشكلات، وهي:
  - تحديد المشكلة، والتعرف عليها.
  - بيان طرق جمع المعلومات المتعلقة بالمشكلة، وكيفية الاستفادة منها.
  - بيان كيفية اختيار الحلول المناسبة للمشكلة، والحكم عليها[١].

ويجب أن يقوم المراهقون بالتدرب على ذلك حتى يتمكنوا من تطبيق ذلك في حياتهم.

٣) مساعدة المراهقين على تنمية وزيادة التحصيل العلمي النافع والمفيد، ويتم ذلك عن طريق[٢]:

- تهيئة الجو المناسب للتعلم سواء داخل المنزل أم خارجه.
- تشجيعهم على التعلم.
- الربط بين العلم والعمل.
- بيان فضل العلم وثمراته في الدنيا والآخرة.

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٨١-٢٨٤).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٠٢-٣٠٦)، وهشام محمد مخيمر، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص١٨٥).

- **تنمية قدرات وميول المراهقين، وتوجيهها، ويتم ذلك عن طريق**[١]:
- معرفة ميول المراهقين.
- تعزيز الميول المرغوب فيها، وذلك بالتشجيع، وتهيئة المناخ الصالح لتحقيق هذه الميول.
- توجيه ميول المراهقين نحو الأمور النافعة والمفيدة في الدارين، ومن أهم مظاهر ميول المراهقين التي ينبغي مراعاتها: مراعاة مجال تعلمهم، وعملهم.

٤) **توجيه المراهقين بأهمية المحافظة على العقل**: وذلك بوجوب الابتعاد عن كل ما يؤثر على العقل من الأمور الحسية، كشرب الخمر، والمعنوية التي تؤدي إلى تعطيل العقل، كالتقليد الأعمى، واتباع الهوى، والأفكار الهدامة، والمذاهب الباطلة[٢].

رابعاً: الخصائص الاجتماعية

تمثل مرحلة المراهقة نقطة انطلاق الفرد من النطاق الأسري الضيق إلى نطاق المجتمع حيث تتميز العلاقات الاجتماعية بأنها أكثر اتساعاً وشمولاً عنها في مرحلة الطفولة، فيبدأ المراهق بالشعور بالارتياح مع أشخاص خارج نطاق الأسرة -كالأصدقاء - أكثر مما يجده مع والديه وإخوته، ومن مظاهر ذلك: زيادة الوقت الذي يمضيه المراهق مع رفاقه وزملائه، وقلة الوقت الذي

---

(١) المرجع السابق (ص٣٠٦-٣٠٨).

(٢) محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ط٢ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) دار الهجرة، الرياض (ص ٢٣٧-٢٤٤).

يمضيه مع أفراد الأسرة[١]. هذا، وأبرز خصائص النمو الاجتماعي في مرحلة المراهقة ما يلي:

١) **الانتماء:** يظهر في مرحلة المراهقة الشعور بالانتماء إلى بعض الجماعات القائمة في المجتمع، وهذا الانتماء يعتمد على ما يسود في المجتمع، ففي بعض المجتمعات يكون الانتماء مبنياً على الرابطة الدَّمَوِية كالقبيلة، أو المكان، أو المنطقة، أو النشاطات، كالأندية.

ومن مظاهر سلوك المراهق حيال هذه الانتماءات: المسايرة وتعني: اتباع معايير الجماعة بحذافيرها، ومحاولة الظهور بمظهرها والتصرف كما يتصرف أفرادها.

وتعود مسايرة المراهق للجماعة التي ينتمي إليها إلى أمور منها:

أ) أنه دخل إلى عالم جديد، فهو ينظر إلى ما يفعله الآخرون، فيتّبعه.

ب) محاولة تجنب كل ما يؤدي إلى إثارة النزاع بينه وبين أفراد هذه الجماعة بغية تحقيق التوافق الاجتماعي.

وهذه المسايرة ليست صفة ملازمة للمراهق، ولا تكون تامة إلا في أول المراهقة، وتخف تدريجياً مع تقدم الفرد في سُلَّم المراهقة حيث يساير في الأمور التي يقتنع بها، أما الأمور التي لا يقتنع بها فقد يخالف فيها[٢].

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق، (ص٣٥٨)، وخليل ميخائيل معوض، سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص٣٥٢).

(٢) المرجعان السابقان (ص ٣٦٧-٣٧٠) و (ص ١٦٦)، وحامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص ٣٥٨).

٢) تكوين الجماعات أو (جماعة الرفاق):

من أهم ما يميز النمو الاجتماعي في مرحلة المراهقة: الميل الشديد عند معظم المراهقين إلى انخراط بعضهم مع بعض في جماعات؛ لأن الفرد في هذه المرحلة لم يعد طفلا، ولم يصبح راشداً، فيشترك مع جماعة لكي يتفاعل معها، ويجد مكانته الاجتماعية عندها(١).

وتمتاز جماعة الرفاق بميزات خاصة تميزها عن غيرها من الجماعات، وهذه الميزات لا تنطبق جميعاً على جميع فئة المراهقين. بل تختلف من مجموعة إلى أخرى، ومن فرد إلى آخر. وهذه الخصائص أو الميزات تقل أو تتلاشى تدريجياً كلما تقدم المراهق في السن. ومن هذه الخصائص ما يلي(٢):

أ) التجانس بين أعضاء فئة المراهقين، فهم من جنس واحد، وأعمارهم وخلفياتهم الاجتماعية وميولاتهم ومستوياتهم الدراسية متقاربة. ويزداد التجانس مع مرور الوقت؛ لعدة أسباب، ومنها: تأثر بعضهم ببعض، ومسايرتهم للسلوك الغالب في المجموعة، وانسحاب الأفراد البعيدين بعض الشيء عن غالبية المجموعة في بعض الصفات.

ب) محدودية العدد.

ج) المجموعة الوحيدة: حيث تتعدد المجموعات التي يرتبط بها الفرد في المراحل التي تلي للمراهقة، أما المراهق فإنه يرتبط بمجموعة واحدة، ولا يستطيع الاستغناء عنها ببديل.

---

(١) عبدالرحمن عبدالخالق الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق، ص ١٢٨).

(٢) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣٥٩-٣٦١).

د) تسير وفق نظام معين ضمني غير مصرح به. أي أنه يوجد نظام يربط علاقة أفراد هذه المجموعة دون أن يشعروا بذلك. حيث يُعرف من يستطيع أن ينضمّ معهم، والذي لا يستطيع، ولذلك يُعْرَف القيادي في هذه المجموعة، وهو الذي يُرْجَع إليه عندما يقترح أحدهم موضوعاً معيناً، مثل: الذهاب إلى رحلة، أو زيارة صديق.

هـ) شديدة التماسك: فالعلاقات بين أفراد المجموعة قوية لدرجة أنه يصعب سحب أي عضو منها، ويزداد التماسك عندما يشعرون بتدخل من قبل الآخرين.

و) ممارسة الضغط على أفرادها: وغالباً يتأثر المراهق بهذه الضغوط من قبل مجموعته إلا إذا كانت علاقته بالمجموعة لم توثق بعد، أو كان يتميز بقوة الإرادة.

وظاهرة تكوين مجموعة الرفاق ليست سلبية أو سيئة، بل الظاهرة في حد ذاتها طبيعية وصحية، ولكن مجموعة معينة بذاتها قد تكون طيّبة، أو سيّئة حسب طبيعة أفرادها، لأن لمجموعة الرفاق دورًا مهماً لنمو المراهق الاجتماعي، فهي تنمي فيه روح الانتماء للجماعة، إلى ما يؤدي به إلى حبها، ومراعاة معاييرها، والإذعان لآرائها، وهذا يخلص المراهق من الأنانية والعزلة. ويزرع فيه حب مساعدة الآخرين، والعمل في سبيل غيره، كما تساعد المراهق لكي يتعلم كيفية التفاعل الاجتماعي مع الأتراب أو غيرهم، كما تساعده في اكتساب بعض المهارات والاهتمامات والاتجاهات التي تتناسب مع هذه المرحلة، وفي كيفية تبادل المشكلات والمشاعر. كما أن هناك دوراً مهماً جداً لمجموعة الرفاق، ألا: وهو شعور

المراهق أنّ له قيمة واعتباراً في هذه المجموعة، وهذا الدور كثيراً ما يفقده في غير مجموعة الرفاق[1].

٣) مركزية الذات أو (الاعتناء بالمظهر الخارجي):

يسعى المراهق أن يكون له مركز ومكانة اجتماعية، وهو من أجل ذلك يقوم بالأعمال التي تلفت وتجذب انتباه الآخرين له، ومن ذلك: اعتناؤه بملابسه، فيختار الأنواع والألوان الزاهية، وأحدث الموديلات، كما يعتني بشعره، فيقوم بتصفيفه، وعمل القصات تقليدًا لأمور قد اشتهرت في عصره[2]. والعناية بالمظهر ليست مذمومة، بل من الأمور المحمودة، وإنما تكون مذمومة إذا زادت عن حدها وأصبحت الشغل الشاغل للمراهق، حيث تكون سبباً في ضياع كثير من الأوقات، فتفوته بعض الأمور الواجبة.

٤) الشعور بالمسؤولية الاجتماعية:

يزداد نمو الوعي والبصيرة الاجتماعية عند المراهق، ويظهر ذلك في التعرف على الحقوق والواجبات الاجتماعية، كحقوق الوالدين والأقارب،

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع السابق، (ص ٣٦١-٣٦٢)، والمبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، مرجع سابق، (ص ٢٠٧-٢٠٨)، وبول مسن وجون كونجر، وجيروم كاجان، أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة، ط ٣ (١٤٢٢هـ -٢٠٠١م)، (ترجمة، أحمد عبدالعزيز سلامة) (مكتبة الفلاح، العين، الإمارات العربية المتحدة) ص ٤٧٣.

(٢) المبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (ص ٢١٢-٢١٣)، وعمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق، (ص ١١٥-١١٦).

وممارستها كحضور المناسبات الاجتماعية والقيام بزيارة المرضى وغيرها. ومحاولته فهم ومناقشة المشكلات الاجتماعية والسياسية، ووضع حلول لها بناء على المعايير التي تكونت عنده.

كما يتطلع المراهق في هذه المرحلة إلى تحمّل مسئولياته الاجتماعية والتي تشعره بأنه قادر على الاعتماد على نفسه. فإذا حصل لديه تناقض بين ما ينبغي أن يكون من وجهة نظره وبين الواقع الذي يعيشه يبدأ بتوجيه النقد وفي بعض الأحيان محاولة الإصلاح. فقد يقوم بتوجيه نقده إلى والديه، من حيث مظهرهما كاللبس والسلوك وطريقة تربيتهما لإخوته الصغار، بناء على مقارنة والديه بآباء وأمهات أصدقاء والديه من حيث المظهر والسلوك وطرق تربيتهم، فإذا رأى أن الصواب والمناسب ما عند أصدقاء والديه قام بتوجيه النقد إليهما، ومحاولة إقناعهما بتغيير ما عليه والديه. ومع عدم تقبل والديه لهذا النقد أو إقناعه والتوضيح له حقيقة الأمر قد يحدث النزاع والخلاف.

ويستمر المراهق بتوجيه النقد إلى كل ما يراه غير مناسب سواء في البيت أو المدرسة أو البيئة، وسواء إلى الأوضاع الاجتماعية أو السياسية ونحوها أو إلى الأشخاص[1].

وقد يرجع ذلك إلى رغبته في فهم ما يحدث من حوله، ومحاولة الإصلاح، وذلك من خلال طرح الآراء أو المشاركة التي تساعد في تقويم الحال التي يراها غير مناسبة.

---

(١) حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص٣٨٦)، محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص٤٠٧)، والمبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، مرجع سابق، (ص٢١٢).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى التناقض بين ما تكون لدى المراهق من مفاهيم وأفكار وبين ما يتلقاه من وسائط التربية كالأسرة والمسجد والإعلام. وليس إلى ميل المراهق إلى نقد الآخرين.

٥) المنافسة:

تُعَدُّ المنافسة من مظاهر العلاقات الاجتماعية في مرحلة المراهقة، فالمراهق غالبا يقارن بين نفسه وغيرها من أصدقائه أو زملائه، ويحاول أن يكون مثلهم، أو أحسن منهم، ويقارن بين قدراته وقدرات الآخرين وسلوكياتهم، وتظهر تلك المقارنة في: الألعاب الرياضية، والتحصيل الدراسي، وفي الملبس، وفي بعض الممتلكات.

وللمنافسة أشكال صحيحة: وهي التي تعود على المراهق بالفائدة، كالتي تدفعه إلى التحصيل الدراسي، أو الاستزادة من الأعمال الصالحة.

وأشكال غير صحيحة: وهي التي «تقوم على الأنانية، أو التي يصاحبها الشعور بالخوف والخجل، أو الشعور بالإثم والعدوان، أو التي تنتهي بالعداء وحب الانتقام[(١)]» وتؤدي بالمراهق إلى المعاناة، والتوتر، والضياع.

ومن محاسن وفوائد المنافسة الصحيحة: أنها تشعر المراهق بذاته وقيمته، كما تدفعه إلى أن يكون جدياً ومنتجاً في حياته[(٢)].

---

(١) حامد عبد السلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص٣٥٧) وعبد الرحمن عبدالخالق الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق، (ص ١٣١)، وخليل ميخائيل معوض، سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص ٣٥٤).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٥٧-٣٥٨)

ومن هنا ينبغي الاهتمام بجانب النمو الاجتماعي للمراهق من خلال التربية الاجتماعية وهي التي تهدف إلى بناء العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة وأفراد المجتمع على أساس تقوى الله -عَجَّلَ-، والحب، والمودة، والعطف، والتضحية والتعاون، والتسامح، والبر، وتنمية الإحساس بروح المسؤولية الفردية والاجتماعية[١].

ويمكن تحقيق الرعاية الاجتماعية للمراهق من قبل الوالدين أو المربين من خلال الأمور التالية:

١) تربية المراهق على الأخلاق الفاضلة، حيث تعد التربية الأخلاقية أهم وسائل التربية الاجتماعية، وذلك أنه إذا أزالت التربية الأخلاقية «جميع الشرور والرذائل من النفوس، وغرست بعد ذلك الروح الإنسانية الخيرة يؤدي الأمر عندئذ إلى انتشار الأمن، والثقة، والمحبة، والمودة، واحترام الحقوق، والمشاعر الأدبية والإنسانية لكل فرد في الحياة الاجتماعية، ثم تسود روح الأخوة وروح التعاون في سبيل الخير والمصلحة العامة، ومن ثم يؤدي الأمر إلى تعميم الخير وزوال الشرور، وهذا شرط أساس لتحقيق السعادة الاجتماعية»[٢].

وقد حثّ الإسلام على الأخلاق وجعل لها المنزلة الرفيعة والمكانة العظيمة حيث «ورد في القرآن الكريم ألف وخمسمائة وأربع آيات تتصل

---

(١) محمد حامد الناصر وآخر، تربية المراهق في رحاب الإسلام، مرجع سابق، (ص١٣٨).

(٢) مقداد يالجن، جوانب التربية الإسلامية الأساسية، ط ١(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م) مؤسسة دار الريحاني، بيروت، لبنان (ص ٢٨٣)

بالأخلاق، سواء في جانبها النظري أم في جانبها العملي، وهذا المقدار يمثل ما يقرب من ربع عدد آيات القرآن الكريم))[١].

ومن النصوص الدالة على مكانة الأخلاق في الإسلام قوله -ﷺ-: ((**خياركم أحاسنكم أخلاقا**))[٢]، وقوله ﷺ: ((**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن ...**))[٣].

وتربية المراهق على الأخلاق الفاضلة عن طريق تعريفه بالأخلاق الحسنة التي منها: الصدق، والأمانة، والصبر، والرحمة، واحترام حقوق الآخرين: كالوالدين، والجيران، والمعلمين، وترغيبه فيها بذكر ثمارها، والعمل على إقناعه عقلياً بممارستها في حياته الاجتماعية.

كما أنه يجب تحذيره من الأخلاق السيئة: كالكذب، والغش وعدم احترام حقوق الآخرين ومشاعرهم[٤].

---

(١) عمر التومي الشيباني، فلسفة التربية الإسلامية، ط بدون، (طرابلس - ليبيا) ١٩٧٥م، ص ٢٢٢.

(٢) رواه الترمذي في جامعه: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الفحش والتفحش، مرجع سابق، (ص٣٣٠) برقم (١٩٧٥) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق، (٣٦٩/٢).

(٣) المصدر السابق: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق، مرجع سابق، (ص ٣٣٤) برقم (٢٠٠٢). والحديث صححه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق، (٣٧٨/٢).

(٤) عبدالرحمن عبدالخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق، (ص٣٤٨-٣٥٢).

٢) توعية المراهق بالمبادئ التي أكدها الإسلام؛ لتدعيم تماسك المجتمع، ومنها:

مبدأ المصلحة العامة، ومبدأ العدالة، والمساواة، والتكافل، والتآخي، والتراحم، والتواد والتناصح، والتعاون[١].

٣) توعية المراهق بالروابط الاجتماعية:

ينبغي توعية المراهق بالروابط الاجتماعيةوالتي تؤدي إلى تماسك وتلاحم أفراد المجتمع بعضهم ببعض، ومنها[٢]:

أ) الروابط الدينية، وهي أهم الروابط الاجتماعية، فالدين الإسلامي يربط سائر المجتمعات الإسلامية بعضها ببعض، بل يربط جميع المسلمين بعضهم ببعض «فهو ليس عقيدة فحسب، ولكنه بالإضافة إلى ذلك رباط أخوي يربط بين الجميع في إطار واحد وعلى منهج واحد في الحياة الاجتماعية، حيث يعمل على توحيد العبادة، والأحكام، والشرائع، والمعاملات، والاتجاه، والثقافة، والقيم، والعادات، والتقاليد بين كافة المجتمعات التي تعتنق الدين الإسلامي»[٣].

ب) الروابط اللغوية.

ج) روابط العادات التقاليد.

---

(١) المرجع السابق، (ص٣٥٣).

(٢) عبد الرحمن عبدالخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق (ص ٣٥٣-٣٥٤)

(٣) المرجع السابق، (ص٣٥٣).

د) الروابط التاريخية.

هـ) الروابط الجغرافية.

و) الروابط الاقتصادية

هذا، ومع أهمية توعية المراهق بأن هذه الروابط إن لم يكن أساسها رابطة الدين فإنها لا قيمة للروابط الأخرى.

٤- العمل على توعية المراهق بمسؤولياته الاجتماعية، وإتاحة الفرصة لممارستها، وذلك من خلال مناقشته في آرائه التي يطرحها، وأخذ الصواب منها، وترك الحرية له في اختيار أصدقائه، وشراء ملابسه، واحتياجاته بنفسه مع مساعدته في ذلك، وتكليفه ببعض المهمات الأسرية التي يمكن أن يقوم بها، وأخذ رأيه في بعض الأمور العائلية، وهذا التعامل مع المراهق يشعره بالثقة في نفسه، وأنه قادر على الاعتماد على نفسه، وأن له قيمة اجتماعية مما يؤدي به إلى التفاعل الاجتماعي في جميع المجالات[(١)].

ويجب تنمية شعور المراهق بالمسؤولية نحو الله ﷻ، ونحو النَّفْسِ والمجتمع[(٢)].

٥- توعية المراهق بتكوين الصداقات أو (جماعة الرفاق):

تبرز في هذه المرحلة ظاهرة تكوين الصداقات، أو الانتماء إلى جماعة الرفاق. وللرفاق تأثير كبير على المراهق يقل عن تأثير الوالدين؛ لأن تأثير

---

(١) خليل ميخائيل معوض، سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص ٣٥٦)، وهشام محمد مخيمر، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص ١٧٢).

(٢) عبد الرحمن عبد الخالق الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، مرجع سابق، (ص ٣٦٦ - ٣٦٧).

الوالدين أسبق من تأثير الأصدقاء؛ ولأن «غلبة تأثير الوالدين أو تأثير الأقران يتوقف على نوع الموضوع وطبيعة الفرد المراهق ذاته، فالمراهق الذي لا يجد من أسرته إلا التجاهل قد يزداد تأثره بجماعة الأقران على تأثره بالوالدين، في حين أن المراهق الذي يهتم به الوالدان، ويعملان على تفهمه، ويحرصان على مساعدته تجده أقرب إلى التأثر بقيم الوالدين»[١].

من هنا يجب على الوالدين والمربين الاهتمام بتكوين الصداقات عند الأبناء خاصة في مرحلة المراهقة، ويتمثل ذلك في النواحي التالية:

الأولى: توعية المراهقين بصفات الصديق الصالح وتحذيرهم من صفات صديق السوء؛ اقتداء بالنبي -ﷺ- حيث قال: «**مثل الجليس الصالح والسوء: كحامل المسك، ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة، ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحا خبيثة**»[٢].

ففي الحديث إرشاد من النبي -ﷺ- إلى مصاحبة الصالحين والابتعاد عن أصدقاء السوء وذلك بأسلوب ضَرْب المثل.

---

(١) بول مسن وآخرون، أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة، مرجع سابق، (ص٤٧٥)، وانظر: عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق، (ص٣٦٦-٣٦٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الذبائح والصيد، باب المسك، مرجع سابق، (ص١٠٩١)، برقم (٥٥٣٤). ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، مرجع سابق، (ص١٤١٤)، برقم (٢٦٢٨).

ومن الصفات المحمودة التي ينبغي توعية المراهقين بها: أن يكون الصاحب «صالحاً، تقياً، ورعاً كثير الخير، قليل الشر، حَسَن المداراة، قليل المماراة، إن نسي ذَكَّره، وإن ذكر أعانه، وإن احتاج واساه، وإن ضجر صبره»[١].

ومن الصفات المذمومة في الصديق أن يكون ضعيف الإيمان، ولا يعين على الخير، ولا يستر العيب، ولا يعفو عن الخطأ، ولا يواسي عند المصيبة[٢].

الثانية: مساعدة المراهق على تكوين رفقة صالحة، وذلك من خلال إتاحة الفرصة له للاحتكاك مع مجموعة من المراهقين المتقاربين في الأعمار والخلفيات الاجتماعية عن طريق القيام بنشاطات جماعية: كحفلة عشاء، أو رحلات برية، أو سفر، ونحوها، وهذا في حالة تعاون مجموعة من الوالدين للقيام بالإشراف والمتابعة بشكل مباشر على تكوين هذه المجموعة.

وهناك أسلوب آخر يمكن القيام به لمساعدة المراهق على تكوين الرفقة الصالحة وهو إلحاق الابن ببعض المجموعات التي تكون تحت إشراف أهل الصلاح: كإلحاقه بجماعة التوعية الإسلامية في المدرسة، أو حلقة تحفيظ القرآن ونحوهما. مع مراعاة أن يكون لهذه المجموعات نشاطات اجتماعية خارج النطاق التعليمي لإشغال أوقات فراغهم بما هو صالح لهم.

---

(١) بدر الدين بن إبراهيم بن جماعة، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، ط ١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، تحقيق عبد السلام عمر علي، دار الضياء، طنطا (ص١٨٣).

(٢) المصدر السابق (ص١٨٣).

وهذا لا يعفي الوالدين من المتابعة، والتوجيه، والتشجيع للمراهق على مصاحبة الصالحين، ومن ذلك دعوة أصدقاء أبنائهما إلى المنزل وإكرامهم[١].

الثالثة: إذا كوّن المراهق له أصدقاء غير صالحين فإنه ينظر إلى العمر الزمني لارتباطه معهم، فإن لم يمض على ارتباطه لهم وقتاً طويلاً، فإنَّ عَزْل الابن عن أصدقائه بأسلوب حسن يكون حلاً مناسباً، يقول ابن جماعة: ((فإن شرع أو تعرض لصحبة مَنْ يُضِيع عُمُرَه معه، ولا يفيده، ولا يستفيد منه، ولا يعينه على ما هو بصدده، فليتلطف في قَطْعِ عشرته في أول الأمر قبل تَمَكُّنِها؛ فإن الأمور إذا تَمَكَّنَتْ عسرت إزالتها ومن الجاري على ألسنة الفقهاء: الدَّفْع أسهل من الرَّفْع))[٢]. وأيضا ينبغي مع ذلك إيجاد بديل مناسب من الأصدقاء.

وأما إن مضى وقتٌ طويلٌ على ارتباطه بهم، فإن الوالدين أو المربي قد يجد صعوبة في عزله عن الأصدقاء؛ لذلك فمن المناسب محاولة إصلاحه وإصلاح أصدقائه عن طريق التأثير عليهم، وذلك بعمل برامج لجميع المجموعة أو لجماعة الرفاق[٣].

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق، (ص٣٦٤)، وحنان عطية الجهني، الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة المراهقة، مرجع سابق، (ص٢٨٠،٢٧٨)، وحسان شمسي باشا، كيف تربي أبناءك في هذا الزمان، ط ٣ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، دار القلم، دمشق (ص ١٥٧-١٥٨).

(٢) تذكرة السامع والمتكلم، مرجع سابق، (ص١٨٣).

(٣) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق، (ص٣٦٦).

المبحث ا لثالث: حاجات مرحلة المراهقة

يتصرف الإنسان بدافع من حاجاته المختلفة، فهو يأكل؛ لحاجته إلى الطعام، ويشرب؛ لحاجته إلى الماء، وينام؛ لأنه يحتاج للنوم، ويقوم ببناء علاقات اجتماعية مختلفة؛ تلبية لحاجته إلى الانتماء، ويَرُدُّ على أي إهانة توجه إليه؛ ليشبع التقدير للذات، ويقرأ، أو يسمع، أو يشاهد؛ لحاجته إلى المعرفة، ويقوم بأداء أنواع العبادة؛ لحاجته إلى الأمن والطمأنينة التي يجدها في أداء عبادة الله ﷻ؛ وعليه فإن كل سلوك يصدر من الفرد ينبع عن حاجة لديه يجب إشباعها وإلا أدى ذلك إلى شعور الفرد بالتوتر، وعدم الاتزان(١).

والحاجات والدوافع مصطلحان مترادفان عند كثير من علماء النفس(٢)، ويقسمونهما إلى نوعين(٣):

أحدهما: الحاجات الفطرية، أو الأولية، أو الأساسية.

والآخر: الحاجات المكتسبة، أو الثانوية، أو المشتقة.

---

(١) محمد بلال الجيوشي، أنت وأنا مقدمة في مهارات التواصل الإنساني، ط١ (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض (ص٨٤-٨٥)، وأحمد عزت راجح، أصول علم النفس، مرجع سابق (ص٦٩)، ومسفر بن سعيد بن محمد الزهراني، التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن الكريم والسنة النبوية، ط١ (١٤٢١هـ) المكتبة المكية، مكة المكرمة (ص ٩٢).

(٢) محمد محمود محمد، علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام، مرجع سابق (ص ١٣٥).

(٣) المرجع السابق (ص١٣٦)، وأحمد عزت راجح، أصول علم النفس، مرجع سابق (ص٧٣)، وصبري الدمرداش، المناهج حاضرا ومستقبلا، ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، مكتبة المنار الإسلامية، حولي، الكويت (ص ١٤٤).

أما علماء النفس الذين أَصَّلوا هذا العلم في التربية الإسلامية، فإنهم يذكرون قسماً ثالثاً غفل عنه كثير من الذين كتبوا، ونقلوا من علماء النفس الغربيين، ألا وهو: الحاجات الروحية، ((وهي: ترتبط بالناحية الروحية في الإنسان، مثل: دافع الاستقامة على الدين، وتقوى الله، وحب الخير، والحق، والعدل، وكره الشر، والباطل، والظلم[١])).

وبعض علماء النفس قسم الحاجات إلى ثلاثة أنواع:

١. الحاجات العضوية.

٢. الحاجات النفسية.

٣. الحاجات الاجتماعية.

وتقسيم الحاجات إلى أنواع لا يعني أنه لا يوجد التداخل أو التأثير المتبادل بين الحاجات المنطوية تحت الأنواع المختلفة، بل هو تقسيم تقريبي يسمح بالتداخل أوالتأثر المتبادل بين الأنواع المختلفة، أو بين الحاجات المندرجة تحت النوع الواحد أو القسم الواحد من باب أولى؛ لأن إرضاء أو تلبية حاجة معينة كثيراً ما يساعد على إرضاء حاجة، أو حاجات أخرى، فالحاجة إلى الزواج لا يقف تأثيرها على الإشباع الجنسي فقط، بل يتعداه إلى إرضاء أو تلبية حاجات أخرى كالحاجة إلى المكانة الاجتماعية أو الحاجة إلى الاستقلالية أو الشعور بالاعتماد على النفس[٢].

---

(١) مسفر بن سعيد بن محمد الزهراني، التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن الكريم والسنة النبوية، مرجع سابق (ص٩٠)

(٢) عمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق (ص١٣٢- ١٣٣).

كما أن عدم إشباع حاجة معينة قد يؤدي إلى عدم إشباع أخرى «فالإنسان الخائف مَثَلاً لا يَغْمِضُ له جِفْنٌ، والإنسان الحزين قد يضرب عن الطعام[١]».

والباحث سوف يورد -بإذن الله- أهم حاجات المراهقين التي يجب على الوالدين والمربين مراعاتها، وهي على النحو التالي:

١- حاجة المراهقين إلى التدين، حيث يشعرهم التدين بالأمن والطمأنينة، ويساعدهم في بناء المبادئ والقيم الخُلُقِية التي ترشدهم في سلوكهم وتوجههم في اتخاذ أحكامهم وقراراتهم.

ويمكن تحقيق هذه الحاجة من خلال التربية الدينية الصحيحة[٢].

٢- الحاجة إلى تكوين جسم صحيح، وفهم طبيعة وحقيقة التغيرات الجسمية في هذه المرحلة. ولمراعاة هذه الحاجة يجب الاهتمام بالنواحي الغذائية للمراهقين، وإبعادهم عن الممارسات الضارة: كالتدخين، وتعاطي المسكرات، والمخدرات، والسهر، وتشجيعهم على الاشتراك في أوجه النشاط الرياضي المخلتفة، وتوفير الفرص الكافية لهذا النشاط، وتزويدهم بالمعلومات الصحيحة عن التغيرات التي تحدث لهم، والعمل على تقبلها على أنها مظهر من مظاهر النمو[٣].

---

(١) صبري الدمرداش، المناهج حاضرا ومستقبلا، مرجع سابق (ص ١٤٥).

(٢) عمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق (ص١٣٦).

(٣) المرجع السابق (ص ١٣٣- ١٣٤) ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة =

٣- حاجة المراهقين إلى تنمية الشعور بقيمة الذات وأهميتها: فالمراهق يحتاج إلى كل ما يساعده في تنمية هذه الشعور؛ لأنه إن لم يشعر بقيمة نفسه ويرضى عنها فسينتابه الشعور بالنقص الذي يُعَدُّ أكبر سبب من أسباب هدم الشخصية.

ولمراعاة هذه الحاجة يجب إشعار المراهق بأهميته، وبأهمية الدور الذي يمكن أن يقوم به في خدمة نفسه، ومجتمعه، وأمته: ويتم ذلك عن طريق توجيه المراهق ومساعدته للقيام بمسؤولياته أو واجباته التي حث عليها الدين، وتدريبه عليها، سواء تجاه ربه أم أسرته أم مجتمعه، مع تهيئة فرص النجاح له في المسؤوليات التي يقوم بها، وعدم إشعاره بالفشل؛ لأن الشعور بالفشل يهدم ثقة المراهق بنفسه، ويشعره بالنقص(١).

٤- حاجة المراهقين إلى الاستطلاع أو (المعرفة): وتهدف ظاهرة الاستطلاع «إلى تأمين معلومات في موضوع أو فكرة أو حادث، حيث يرغب الفرد في أن يشعر بفاعليته، ومشاركته، وقدرته على الاكتشاف»(٢).

وظاهرة الاستطلاع هي التي تدعو المراهقين إلى كثرة الأسئلة، والقراءة وإلى التجسس أحياناً، والمغامرة، والتحدي، ومجاوزة الحد؛ كما هو الحال مع بعض من يقع في التدخين، أو تعاطي المخدرات: ومن الوسائل التي يستخدمها المراهقون

= والمراهقة، مرجع سابق (ص ٤٥٧ و ٤٦٣- ٤٦٤).

(١) عمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق (ص ١٣٥).

(٢) عبد العزيز بن محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق (ص١٢٠).

لإشباع هذه الحاجة: القراءة عن المكتشفات، والاختراعات، والغرائب، والمجاهيل، والرحلات الاستكشافية، والمشاهدة، والقراءة في قصص المغامرات والبطولات الوهمية، والقيام برحلات قصيرة أو طويلة.

ولمراعاة هذه الحاجة ينبغي إشباع حاجة المراهقين بالاستطلاع بالطرق الطبيعية السليمة[١]، كما يجب منعه وحمايته من الاستطلاع الذي لا يفيده، وقد يضره في تنمية قدرته على الانضباط الذاتي (تقوية جانب المراقبة لله -عَزَّ وَجَلَّ-[٢]).

٥- حاجات المراهقين إلى الحب و القبول: وتتضمن الحاجة إلى الحب والمحبة، والقبول، والتقبل، الاجتماعي، والحاجة إلى الأصدقاء، والانتماء إلى الجماعات[٣].

ويمكن تلبية هذه الحاجة بإشعار المراهق بأنه محبوب، ويتمثل ذلك في: تقديره، واحترامه، وسماع آرائه، وإتاحة الفرص له في اختيار أصدقائه.

٦- حاجة المراهقين إلى تنمية الشعور بالمسؤولية، وتنمية روح الجد، وحب العمل، ويمكن أن تلبى هذه الحاجة عن طريق إتاحة فرص تحمّل المسؤولية والتدرب عليها[٤].

---

(١) أحمد بن حسين الموجان السعدي، المسؤولية الأخلاقية وأثرها في التربية الإسلامية ط١ (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، دار الاعتصام، القاهرة (ص ١٩٢).

(٢) عبد العزيز بن محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق(ص١٢٥).

(٣) حامد عبد السلام زهران، علم نفس النمو: الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٤٣٦).

(٤) عمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق (ص ١٣٧).

٧- حاجة المراهقين إلى قضاء أوقات الفراغ: يشعر بعض المراهقين بأن لديهم أوقات فراغ، ولا يعرفون كيفية استغلال هذه الأوقات.

وتلبى هذه الحاجة عن طريق توجيه المراهق بالاستفادة من وقت الفراغ، وذلك بإرشاده إلى الأنشطة الرياضية المناسبة له، وتعليمه بعض المهارات التي يستفيد منها في حياته الدنيوية، وكل هذا لا يتسنى إلا بتعليمه وتدريبه على تنظيم وقته(١).

٨- حاجة المراهقين إلى فهم أنفسهم، وفهم ما لديهم من استعدادات، ومواهب، وقدرات، واتجاهات، وميول عقلية، وفنية، ورياضية، واجتماعية، وحاجتهم كذلك إلى اختيار نوع الدراسة، أو الهواية، أو المهنة المناسبة.

وتلبى هذه الحاجة بمساعدة المراهق في فهم نفسه، وفي الاختيار الموفق لميدان دراسته، أو هوايته أو مهنته عن طريق التوجيه التربوي أو المهني الصحيح، وتوفير الخبرات والفرص التي تساعد على ظهور استعدادات المراهق، وتنميتها(٢).

٩- حاجة المراهقين إلى الأمن: وتشمل الأمن في الجسم، وفي الأسرة، وفي الحقوق، وفي المركز الاجتماعي، ولا تستقر حالة المراهق إلا بشعوره بالأمن، وينتاب المراهقين عدةُ مخاوف يمكن أن تسبب لهم نوعاً من القلق أو التوتر،

---

(١) محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص٤٥٩) وعادل حسن منور، رعاية وتوجيه المراهق في الإسلام ط بدون طبعة (١٤١٩هـ)، مطبعة حراء مكة (ص ٧٢-٧٤).

(٢) عمر محمد الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، مرجع سابق (ص١٣٧).

ومنها: التخوف من تحمل المسؤولية أو النجاح فيها، أو التخوف من التحوّلات الجسدية أو الشكلية، أو التخوف من مواقف الحوار أو المواقف الاجتماعية، أو التخوف من الحالات العاطفية أو الانفعالية.

ويجب أن تلبى حاجة المراهق الأمنية وذلك عن طريق إشعار المراهق بالأمن في نفسه، وعمله، ومستقبله، وحقوقه، ومكانته الاجتماعية سواء في محيط الأسرة أم المدرسة أم المجتمع(١).

١٠- حاجة المراهقين إلى الزواج: وتتضمن هذه الحاجة أربع حاجات، هي الحاجة إلى السكن النفسي بالزواج، والحاجة إلى الشعور بالنوع وتحقيقه، أي: الشعور بالذكورية أو الأنوثة، والحاجة إلى الإشباع الغريزي، والحاجة إلى تحقيق التكامل بالزواج.

ولا يمكن تلبية هذه الحاجة إلا بالزواج المبكر، أو بالتربية الجنسية التي تهدف إلى تزويد المراهقين بالمعلومات الصحيحة المتعلقة بالنضج الجنسي، وتبصيرهم بخطورة الممارسات الجنسية غير المشروعة، وبالأمور التي تعينهم وتساعدهم على الصبر عن الزواج في حالة عدم القدرة أو الاستطاعة(٢).

---

(١) أحمد عزت راجح، أصول علم النفس، مرجع سابق (ص٩٣) وعبدالعزيز بن محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق (ص ٤٦).

(٢) عبدالعزيز بن محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق، (ص ٨٣)، ومحمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، مرجع سابق (ص ٤٦٧) وفؤاد حيدر، الشخصية في الإسلام وفي الفكر الغربي، ط ١ (١٩٩٠م)، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان (ص ٢٧٤-٢٤٨).



الفصل الرابع: الدِّرَاسَة المَيْدَانِيّة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: عينة البحث.

المبحث الثاني: أداة البحث، وهي استبانة من إعداد الباحث.

المبحث الثالث: تحليل النتائج وتفسيرها.



المبحث الأول: عيّنة البحث.

تتكون عينة الدراسة الميدانية من (٨٢٥) فرداً، وقد تم اختيارهم بطريقة عشوائية، وبطريقة قصدية.

جدول رقم (١)

يبين عدد عينة الدراسة الميدانية

المبحوثين	العدد	النسبة
آباء	١٨٩	٢٢.٩%
أمهات	١٤٨	١٧.٩%
أبناء	٤٨٨	٥٩.٢%
المجموع	٨٢٥	١٠٠ %

يتبين في الجدول أعلاه أن عينة الوالدين تتكون من الآباء وعددهم (١٨٩)، ويمثلون نسبة (٢٢.٩%) من مجموع العينة، والأمهات: وعددهن: (١٤٨)، ويمثلن نسبة (١٧.٩%) من مجموع العينة، وأن عدد عينة الأبناء: (٤٨٨)، ويمثلون نسبة (٥٩.٢%) من مجموع العينة.

واتضح من الجدول أن أكثر عدد العينة من الأبناء؛ وذلك لسهولة الالتقاء بهم كونهم موجودون في المدارس، وأما عينة الوالدين فإنه من الصعوبة وجود عدد كبير في مكان واحد؛ لاختلاف مساكنهم، أو أحيائهم، أو أعمالهم. وتقل نسبة الأمهات، لصعوبة الوصول إليهن.

أولاً: وصف عينة الوالدين:

١- عينة الوالدين حسب العمر:

جدول رقم (٢)

يبين توزيع عينة الوالدين حسب العمر

فئات السن	العدد	النسبة
من ٣٥ - ٤٠	١٤٧	٤٣.٦%
من ٤١ — ٤٥	٨٩	٢٦.٤ %
من ٤٦ — ٥٠	٥٥	١٦.٣ %
من ٥١ — ٥٥	٣٣	٩.٨ %
٥٥ فأكثر	١٣	٣.٩ %
المجموع	٣٣٧	١٠٠ %

يتضح في الجدول أعلاه أن أعمار الوالدين من عينة الدراسة كانت على النحو التالي:

- الفئة التي أعمارها ما بين (٣٥-٤٠) سنة كان عددها (١٤٧)، وتمثل نسبة (٤٣.٦%) من مجموع الآباء والأمهات في العينة.

- الفئة التي أعمارها ما بين (٤١-٤٥) سنة كان عددها (٨٩)، وتمثل نسبة (٢٦.٤%) من مجموع الآباء والأمهات في العينة.

- الفئة التي أعمارها ما بين (٤٦-٥٠) سنة كان عددها (٥٥)، وتمثل نسبة (١٦.٣%) من مجموع الآباء والأمهات في العينة.

- الفئة التي أعمارها ما بين (٥١-٥٥) سنة كان عددها (٣٣)، وتمثل نسبة (٩.٨%) من مجموع الآباء والأمهات في العينة.

- الفئة التي أعمارها أكثر من (٥٥) سنة كان عددها (١٣)، وتمثل نسبة (٣.٩%) من مجموع الآباء والأمهات في العينة.

عينة الوالدين حسب عدد أفراد الأسرة:

جدول رقم (٣)

يبين توزيع عينة الوالدين حسب عدد أفراد الأسرة

عدد الأفراد	الوالدين	
	العدد	النسبة
من ٦ – ٨	١٦٢	% ٤٨.١
٩ – ١١	٧٦	% ٢٢.٦
من ٣ – ٥ أفراد	٧٤	% ٢١.٩
أكثر من ١١ فرد	٢٥	%٧.٤
المجموع	٣٣٧	%١٠٠

يتبين في الجدول أعلاه أن عدد أفراد الأسرة من عينة الوالدين كان على النحو التالي:

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٦-٨) كان عددهم (١٦٢)، وتمثل نسبة (٤٨.١ %).

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٩-١١) كان عددهم (٧٦)، وتمثل نسبة (٢٢.٦ %).

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٣-٥) كان عددهم (٧٤)، وتمثل نسبة (٢١.٩%).

- الفئة التي عدد أفراد أسرتها أكثر من ١١ فردا كان عددهم (٢٥)، وتمثل نسبة (٧.٤%).

وقد كان أكثر الفئات التي يتراوح عدد أفراد أسرهم ما بين (٦-٨)، ثم ما بين (٩-١١)؛ لأن غالب أفراد العينة كانت أعمارهم ما بين (٣٥-٤٥) سنة.

٣- عينة الوالدين حسب المستوى التعليمي:

جدول رقم (٤)

يبين توزيع عينة الوالدين حسب المستوى التعليمي

مستوى التعليم	العدد	النسبة
جامعي	٨٢	٢٤.٣ %
دبلوم	٤٦	١٣.٦ %
لا يقرأ ولا يكتب	٤٢	١٢.٥%
ثانوي	٤٠	١١.٩ %
متوسط	٣٩	١١.٦ %
يقرأ ويكتب	٣٧	١٠.٩ %
ابتدائي	٣٤	١٠.١ %
دكتوراه	١١	٣.٣ %
ماجستير	٦	١.٨ %
المجموع	٣٣٧	١٠٠%

تبين في الجدول أعلاه أن مستويات تعليم الوالدين من العينة كانت على النحو التالي:

- فئة مستوى التعليم (الجامعي) عددها (٨٢)، ونسبتها (٢٤,٣%).

- فئة مستوى التعليم (الدبلوم) عددها (٤٦)، ونسبتها (١٣,٦%).
- فئة (لا يقرأ ولا يكتب) عددها (٤٢)، ونسبتها (١٢,٥%).
- فئة مستوى التعليم (الثانوي) عددها (٤٠)، ونسبتها (١١,٩%).
- فئة مستوى التعليم (المتوسط) عددها (٣٩)، ونسبتها (١١,٦%).
- فئة (يقرأ ويكتب) عددها (٣٧)، ونسبتها (١٠,٩%).
- فئة مستوى التعليم (الابتدائي) عددها (٣٤)، ونسبتها (١٠,١%).
- فئة مستوى التعليم (الدكتوراه) عددها (١١)، ونسبتها (٣,٣%).
- فئة مستوى التعليم (الماجستير) عددها (٦)، ونسبتها (١,٨%).

ويمكن تقسيم مستويات تعليم الوالدين في العينة إلى ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: التعليم العالي، ويشمل: الحاصلين على الشهادة الجامعية، والماجستير، والدكتوراه. أو ممن كانوا في هذه المراحل، ونسبتهم المئوية (٢٤,٣+١,٨+٣,٣) ويصبح مجموعها (٢٩،٤%) من مجموع مستويات تعليم الوالدين في العينة.

المستوى الثاني: التعليم المتوسط، ويشمل: الحاصلين على الشهادة المتوسطة، والثانوية، والدبلومات التي تؤخذ قبل المرحلة الجامعية. أو ممن كانوا في هذه المراحل. ونسبتهم المئوية (١١,٥ +١١.٨+١٣.٦)، فيصبح مجموعها (٣٦,٩%) من مجموع مستويات تعليم الوالدين في العينة.

المستوى الثالث: المستوى المتدني، ويشمل: من لا يقرأ ولا يكتب، ومن يقرأ ويكتب، ومن كان حاصلاً على الشهادة الابتدائية. ونسبهم

المئوية (١٢,٥+١٠,٩+١٠,١)، فيصبح مجموعها (٣٣,٥%) من مجموع مستويات تعليم الوالدين في العينة.

ويظهر أن المستوى الثاني وهو -المستوى المتوسط، وهم الحاصلون على الشهادة: المتوسطة، والثانوية، والدبلومات التي تؤخذ قبل المرحلة الجامعية- هو أكثر مستويات التعليم بنسبة (٣٦,٩%) ثم يأتي المستوى المتدني -وهم الحاصلون على الشهادة الابتدائية، أو الذين يقرؤون ويكتبون، والذين لا يجيدون القراءة والكتابة- بنسبة (٣٣,٥%) مما يدل على أن المجتمع فيه نسبة أمية؛ لذا جاءت المبادرة المباركة في بذل الجهود الكبيرة لجعل مجتمع المدينة مجتمعاً بلا أمية، نسأل الله -عز وجل- أن يوفق القائمين على هذا المشروع، وأن يجزل لهم المثوبة.

٥ – عينة الوالدين حسب التخصص:

(أ) تخصص الأباء:

جدول رقم (٥)

يبين عينة الآباء حسب التخصص العلمي

التخصص	الآباء	
	العدد	النسبة
شرعي	٥٨	% ٣٠.٧
لا يوجد	٤٣	%٢٢.٨
علمي	٤١	%٢١.٧
مهني	١٣	% ٦.٩

التخصص	الآباء	
	العدد	النسبة
إداري	١٢	٦.٣ %
آخر	١٢	٦.٣ %
تجاري	١٠	٥.٣ %
المجموع	١٨٩	١٠٠ %

يتبين في الجدول أعلاه أن التخصصات العلمية للوالدين كانت على النحو التالي:

- الذين كان تخصصهم شرعياً كان عددهم: ٥٨، ونسبتهم ٣٠.٧% من إجمالي عينة الآباء
- الذين لا يوجد عندهم مؤهل علمي كان عددهم: ٤٣، ونسبتهم ٢٢.٨% من إجمالي عينة الآباء.
- الذين كان تخصصهم علمياً كان عددهم: ٤١، ونسبتهم ٢١.٧% من إجمالي عينة الآباء.
- الذين كان تخصصهم مهنياً عددهم: ١٣، ونسبتهم ٦.٩% من إجمالي عينة الآباء.
- الذين كان تخصصهم إدارياً كان عددهم: ١٢، ونسبتهم ٦.٣ من إجمالي عينة الآباء.
- الذين كان تخصصهم تجارياً فكان عددهم: ١٠، ونسبتهم ٥.٣%.
- الذين كانت تخصصاتهم مختلفة عما ذكر فكان عددهم: ١٢، نسبتهم ٦.٣% من إجمالي عينة الآباء، وعليه فكانت أعلى نسبة هي

لمن كان تخصصهم شرعياً؛ **ويرى الباحث** أن ذلك يعود لكثرة الحاصلين على الشهادات الجامعية في التخصصات الشرعية، أو ما دون ذلك من الدبلومات؛ وذلك لرغبة الكثيرين في العلوم الشرعية ولوفرة الوظائف في مرحلة سابقة لهذا التخصص مع وجود فرصة كبيرة للدراسة لكون الجامعات الموجودة في مجتمع المدينة المنورة- الذي طبقت فيه عينة الدراسة- تختص غالبا بالعلوم الشرعية؛ فتوجد فيها الجامعة الإسلامية، وأغلب التخصصات فيها شرعية، وتتميز بتخريج طلاب في البرامج المسائية في التخصص الشرعي مما لا يوجد في كثير من الجامعات في المملكة العربية السعودية، وكلية المعلمين، وجامعة طيبة، وكل هذه المؤسسات فيها أقسام شرعية مما يعني أن من الطبيعي كثرة الحاصلين على الشهادات في التخصص الشرعي.

وجاء أصحاب التخصص العلمي[1] في الترتيب الثاني بنسبة جيدة وقريبة من التخصص الشرعي.

ثم جاء أصحاب التخصصات المهنية، والإدارية، والتجارية، **ويرى الباحث** أن ذلك قد يعود إلى عدم وجود جامعة متخصصة تقوم بتقديم هذه التخصصات، فلا يوجد إلا معهد تجاري وآخر مهني ومؤخرا افتتحت كلية العلوم الإدارية بجامعة طيبة.

---

(١) ويقصد به العلوم التطبيقية، كالكمياء والفيزياء والرياضيات والحاسوب والهندسة...

ب- تخصص الأمهات:

جدول رقم (٦)

يبين عينة الأمهات حسب التخصص العلمي

التخصص	الأمهـــات	
	العدد	النسبة
لا يوجد	٩٨	٦٦.٢ %
شرعي	٢٠	١٣.٥%
علمي	١٧	١١.٥%
آخر	٨	٥.٤ %
إداري	٢	١.٤ %
مهني	٢	١.٤ %
تجاري	١	٠.٧ %
المجموع	١٤٨	١٠٠ %

يتضح في الجدول أعلاه أن تخصص الأمهات كان على النحو التالي:

- من لا يوجد لديهن تخصص كان عددهن: ٩٨، ونسبتهن (٦٦.٢%).
- من لديهن تخصص شرعي كان عددهن: ٢٠، ونسبتهن (١٣.٥%).
- من لديهن تخصص علمي كان عددهن: ١٧، ونسبتهن (١١.٥%).
- من لديهن تخصصات غير محددة كان عددهن:٨، ونسبتهن (٥.٤%).
- من لديهن تخصص إداري كان عددهن: ٢، ونسبتهن (١.٤%).
- من لديهن تخصص مهني كان عددهن: ٢،ونسبتهن (١.٤%).
- من كان تخصصهن تجارياً كان عددهن: ١، ونسبتهن (٠.٧%).

وجاء من لا يوجد لديهن تخصص في المرتبة الأولى بنسبة (٦٦.٢%)؛ **ويرى الباحث** أن ذلك قد يعود إلى أن كثيراً من الأمهات -عينة الدراسة- لم يكملن تعليمهن العالي.

وجاء من لديهن تخصص شرعي ثم علمي بنسب متقاربة؛ **ويرى الباحث** أن ذلك قد يعود إلى أن أكثر مجالات التوظيف في المجال النسوي هو: مجال التعليم، وأما المجالات الأخرى المهنية والإدارية والتجارية فهي قليلة جداً.

٦- عينة الوالدين حسب المسكن:

جدول رقم (٧)

يبين عينة الوالدين حسب المسكن

المسكن	الوالدين	
	العدد	النسبة
شقة	٢١٨	٦٤.٧ %
فيلا	٥٨	١٧.٢ %
منزل شعبي	٥٥	١٦.٣%
آخر	٦	١.٨%
المجموع	٣٣٧	١٠٠%

يتضح في الجدول أعلاه أن المساكن التي يقيم فيها الوالدان من عينة الدراسة كانت على النحو التالي:

- فئة من يعيشون في الشقق كان عددهم: ٢١٨، ونسبتهم ٦٤.٧%.

- فئة من يعيشون في الفلل كان عددهم: ٥٨، ونسبتهم ١٧.٢%.
- فئة من يعيشون في المنازل الشعبية كان عددهم: ٥٥، ونسبتهم ١٦.٣%.
- فئة من يعيشون في مساكن لم يحددوها كان عددهم: ٦، ونسبتهم ١.٨%.

يظهر أن نسبة من يعيشون في الشقق هي أعلى النسب؛ وذلك لوفرة نوعية هذا المسكن، فأغلب من يقوم بعمل مسكن له يجعله على شكل شقق، ليتمكن من السكن هو وأبناؤه، ويستثمر الوحدات الأخرى بتأجيرها للآخرين.

وجاءت نسبة من يعيشون في الفلل في المرتبة الثانية، وقريبا منها من يعيشون في المنازل الشعبية، لكون الفلل لا توجد غالبا إلا في المخططات الجديدة الراقية، والبيوت الشعبية محصورة في المناطق العشوائية.

٧- عينة الوالدين حسب نوع المسكن:

جدول رقم (٨)

يبين عينة الوالدين حسب نوع المسكن

نوع المسكن	الوالدين	
	العدد	النسبة
مملوك	١٧٨	% ٥٢.٨
مستأجر	١٥٩	% ٤٧.٢
المجموع	٣٣٧	%١٠٠

يتبين في الجدول أعلاه أن نوع المسكن من عينة الوالدين على النحو التالي:

- الذين يسكنون في سكن يملكونه عددهم: ١٧٨، ونسبتهم ٥٢.٨%.

- الذين يسكنون في سكن مستأجر عددهم: ١٥٩، ونسبتهم ٤٧.٢%.

ويظهر من الجدول أن الذين يسكنون في سكن يملكونه أكثر من الذين يسكنون في سكن مستأجر؛ لكون أغلب عينة الدراسة يحرصون على تملك سكن، ويعدونه من الضروريات، ومن أهم الحقوق التي يجب أن يوفروها للأسرة.

وجاء الذين يسكنون في سكن مستأجر بعد الذين يسكنون في سكن خاص بهم؛ لأنه ليس كل واحد يستطيع توفير سكن خاص مع التكاليف الباهظة التي تنجم عن القيام بإنشائه. فبعضهم يفضل البقاء في سكن مستأجر حتى لا يتحمل ديوناً كثيرة، وهذا يتناسب مع مستوى دخل الأسر في عينة الوالدين حيث إن غالبية الأسر من ذوي الدخل المتوسط، فأقل؛ ولعل الزيادة القليلة في نسبة من يسكنون في سكن مملوك لهم تعود إلى من استفادوا من القروض التي يقدمها صندوق التنمية العقاري.

٨- عينة الوالدين حسب مستوى دخل الأسرة شهرياً:

جدول رقم (٩)

يبين عينة الوالدين حسب مستوى الدخل للأسرة شهريا

مستوى الدخل	الوالدين	
	العدد	النسبة
٢٠٠٠ – ٤٠٠٠	٦٩	٢٠.٥ %
١٠.٠٠٠ – فأكثر	٦٩	٢٠.٥ %
٢٠٠٠ فأقل	٥٧	١٦.٩ %
٤٠٠٠- ٦٠٠٠	٥٤	١٦%
٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	٤٧	١٣.٩ %
٦٠٠٠- ٨٠٠٠	٤١	١٢.٢ %
المجموع	٣٣٧	١٠٠ %

يتضح في الجدول أعلاه أن مستوى دخل الأسرة شهريا كان على النحو التالي:

- الفئة التي يتراوح دخلها ما بين (٢٠٠٠-٤٠٠٠) ريال كان عددها: ٦٩، ونسبتها ٢٠.٥%.

- الفئة التي دخلها (١٠٠٠٠) ريال فأكثر كان عددها: ٦٩، ونسبتها ٢٠.٥%.

- الفئة التي دخلها (٢٠٠٠) ريال فأقل كان عددها: ٥٧، ونسبتها ١٦.٩%.

- الفئة التي يتراوح دخلها ما بين (٤٠٠٠-٦٠٠٠) ريال كان عددها: ٥٤، ونسبتها ١٦%.

- الفئة التي يتراوح دخلها ما بين (٦٠٠٠-٨٠٠٠) ريال كان عددها: ٤١، ونسبتها ١٢.٢%.

- الفئة التي يتراوح دخلها ما بين (٨٠٠٠-١٠٠٠٠) ريال كان عددها: ٤٧، ونسبتها ١٣.٩%.

وعليه يمكن تقسيم مستويات دخل الأسرة من عينة الوالدين إلى الأقسام التالية:

القسم الأول: مستوى الدخل الضعيف، ويشمل الأسر التي دخلها الشهري (٢٠٠٠) ريال، فأقل، ونسبتهم (١٦,٩%) من دخل الأسرة.

القسم الثاني: مستوى الدخل الأقل من المتوسط ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٢٠٠٠ - ٤٠٠٠) ريال، ونسبتهم (٢٠,٥%) من دخل الأسرة.

القسم الثالث: مستوى الدخل المتوسط، ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٤٠٠٠-٦٠٠٠) ريال، ونسبتهم (١٦%) من دخل الأسرة.

القسم الرابع: مستوى الدخل فوق المتوسط، ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٦٠٠٠-٨٠٠٠) ريال، ونسبتهم (١٢,٢%).

القسم الخامس: مستوى الدخل العالي، ويشمل الأسر التي دخلها الشهري (٨٠٠٠) ريال، فأكثر، ونسبتهم (٣٤,٤%).

وعليه فإن غالبية عينة الوالدين من ذوي الدخل المتوسط، فأقل، وفي هذا توافق وتناسب ما بين عدد أفراد الأسر في عينة الوالدين؛ حيث إن غالبية الأسر يتراوح عدد أفرادها ما بين (٦-٨) أفراد، ونسبتهم (٤٨,١%).

وهذا التقسيم نسبي وتقريبي؛ لأن دخل الأسرة يتأثر بحال الأسرة، فكون الأسرة تسكن في منزل مستأجر يؤدي إلى تأثر دخلها بذلك، وقد يكون دخل الأسرة ضمن المستوى العالي، وتصنف من المستوى المتوسط بالنظر إلى حال الأسرة.

٩- عينة الوالدين حسب المهنة (الوظيفة).

أ- وظيفة أو مهنة الآباء:

جدول رقم(١٠)

يبين توزيع عينة الآباء حسب الوظيفة

نوع الوظيفة	العدد	النسبة
وظيفة حكومية	١٢٢	٦٤.٦ %
وظيفة قطاع خاص	٢٧	١٤.٣%
متسبب	٢٤	١٢.٧ %
رجل أعمال	٩	٤.٨ %
أخرى	٧	٣.٧ %
المجموع	١٨٩	١٠٠ %

ظهر في الجدول أعلاه أن وظيفة الآباء من عينة الدراسة موزعة على النحو التالي:

- من كانوا في مهن أو وظائف حكومية كان عددهم: ١٢٢، ونسبتهم (٦٤.٦%).

- من كانوا في مهن أو وظائف في القطاع الخاص كان عددهم: ٢٧، ونسبتهم (١٤.٢%).

- ومن كان غير موظف أو متسبباً كان عددهم: ٢٤، ونسبتهم (١٢.٧%).

- ومن كانوا رجال أعمال كان عددهم: ٩، ونسبتهم (٤.٨%).

- ومن كانوا يعملون أعمالا غير محدودة كان عددهم: ٧، ونسبتهم (٣.٧%).

وقد جاء من يعملون في الوظائف الحكومية في المرتبة الأولى بنسبة عالية؛ لأن كثيراً من الناس يرى أن في الوظائف الحكومية الاستقرار، والأمان، لوجود الدخل الثابت للأسرة، والراتب التقاعدي بعد الوفاة، وهذا يحقق عند الموظف الشعور بالأمن على الأولاد، فيحرص على الوظيفة الحكومية.

وجاء من يعملون في القطاع الخاص في المرتبة الثانية؛ لقلة الرواتب التي تُصْرَفْ للموظفين، ولعدم الشعور بالأمان، فهو مهدد بالفصل في أية لحظة يرى صاحب العمل عدم صلاحيته للاستمرار معه.

ثم جاء الذين لا يعملون أو (المتسببون)، وهم: من يزاولون أعمالاً مختلفة بحسب المواسم خلال العام، ويدخل ضمن هؤلاء المتقاعدون، فبعض أفراد العينة يرى أنه إذا كان لا يعمل في عمل منتظم فهو متسبب حتى وإن كان يستلم راتباً تقاعدياً.

ب – وظيفة الأمهات:

جدول رقم(١١)

يبين توزيع عينة الأمهات حسب الوظيفة

نوع الوظيفة	الأمهات	
	العدد	النسبة
ربة منزل	١٠٤	٧٠.٣ %
وظيفة حكومية	٣٠	٢٠.٣ %
وظيفة قطاع خاص	٦	٤ %
متسببة	٤	٢.٧%
سيدات أعمال	٢	١.٤ %
أخرى	٢	١.٤ %
المجموع	١٤٨	١٠٠ %

يتبين في الجدول أعلاه أن وظيفة الأمهات من عينة الدراسة كانت على النحو التالي:

- من كن ربات منزل كان عددهن: ١٠٤، ونسبتهن ٧٠.٣%.
- من كن يعملن في وظائف حكومية كان عددهن: ٣٠، ونسبتهن ٢٠.٣%.
- من كن يعملن في وظائف في القطاع الخاص كان عددهن: ٦، ونسبتهن ٤%.
- أن من لا يعملن أو المتسببات كان عددهن: ٢، ونسبتهن ٢.٧%.
- من كن سيدات أعمال كان عددهن: ٢، ونسبتهن ١.٤%.

- من لم يحددن أعمالهن كان عددهن: ٢، ونسبتهن ٠.٤١%.

وظهر في الجدول أن أعلى نسبة كانت من نصيب ربات المنازل؛ ولعل ذلك يعود إلى أن ظروفهن لم تسمح لهن بإكمال تعليمهن، أو الحصول على الوظيفة، وهذا يتوافق مع ما وضحه الجدول رقم (٦) من أن نسبة (٦٦.٢%) من الأمهات ليس لديهن تخصص علمي.

ثانياً: وصف عينة الأبناء.

١- عينة الأبناء من حيث السن.

جدول رقم (١٢)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب السن

فئات السن	الأبناء	
	العدد	النسبة
١٧- ١٨	٢٧٦	٥٦.٦ %
١٥- ١٦	١٥٧	٣٢.١ %
١٨ – فأكثر	٥٥	١١.٣%
المجموع	٤٨٨	١٠٠ %

يتضح من الجدول أعلاه أن أعمار الأبناء تتراوح بين الفئات التالية:

- الفئة العمرية من ١٧-١٨ سنة كان عددها: ٢٧٦، ونسبتها ٥٦.٦%.

- الفئة العمرية من ١٥- ١٦ سنة كان عددها: ١٥٧، ونسبتها ٣٢.١%.

- الفئة العمرية ١٨ سنة فأكثر كان عددها: ٥٥، ونسبتها ١١.٣%.

وظهرت الفئة العمرية من ١٧ – ١٨ سنة أكثر عينة الأبناء من حيث السن؛ لدخول بعض الطلاب يدخل إلى المدرسة في سن متأخرة، وبعضهم يعيد بعض السنوات في المراحل الدراسية، وقد يعد بعض الطلاب مجرد دخوله في سن السابعة عشرة أن عمره سبع عشرة سنة.

وظهرت الفئة العمرية ١٨ سنة، فأكثر، أقل عينة الأبناء من حيث السن؛ لتركيز الباحث في أثناء توزيع الاستبانة على طلاب السنة الأولى والثانية من المرحلة الثانوية أخذاً بوجهة نظر مرشدي الطلاب؛ لأنهم وضّحوا أن أكثر المشكلات السلوكية التي يلحظونها هي على طلاب السنة الأولى ثم الثانية من المرحلة السابقة.

٢– عينة الأبناء من حيث عدد أفراد الأسرة التي ينتمي إليها الأبناء.

جدول رقم (١٣)

يبين توزيع عينة الأبناء على حسب عدد أفراد الأسرة التي ينتمي لها الأبناء

عدد الأفراد	الأبناء	
	العدد	النسبة
من ٦ – ٨	٢٢٣	٤٥.٧ %
٩ – ١١	١٥٥	٣١.٨ %
من ٣ – ٥ أفراد	٦٤	١٣.١ %
أكثر من ١١ فرد	٤٦	٩.٤ %
المجموع	٤٨٨	١٠٠%

يتبين في الجدول أعلاه أن عدد أفراد أسرة المبحوثين من الأبناء من عينة الدراسة كان على النحو التالي:

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٦ – ٨) كان عددها: ٢٢٣، ونسبتها (٤٥.٧%).

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٩– ١١) كان عددها: ١٥٥، ونسبتها (٣١.٨%).

- الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٣ – ٥) كان عددها: ٦٤، ونسبتها (١٣ر١%)

- الفئة التي عدد أفراد أسرتها أكثر من (١١) فرداً كان عددها: ٤٦، ونسبتها (٩.٤%).

وقد تبين أن أكثر الفئات في عينة الأبناء من حيث عدد أفراد الأسرة هي الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٦–٨)، ثم الفئة التي عدد أفرادها ما بين (٩ – ١١) فردًا، ثم الفئة التي يتراوح عدد أفراد أسرتها ما بين (٣–٥)، وآخر هذه الفئات كانت الفئة التي كان عدد أفراد أسرتها أكثر من ١١ فرداً.

وهنا يلحظ أنه يوجد توافق بين عينة الوالدين والأبناء من حيث ترتيب العينتين حسب عدد أفراد الأسرة.

٣- عينة الأبناء حسب المستوى التعليمي:

جدول رقم(١٤)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب المستوى التعليمي (الصفوف الدراسية)

الصف	العدد	النسبة
الأول الثانوي	١٨٤	٣٧.٧ %
الثاني الثانوي	١٥٥	٣١.٨ %
الثالث الثانوي	١١٠	٢٢.٥ %
صف أول (تجاري أو صناعي)	٣٩	٨ %
المجموع	٤٨٨	١٠٠%

الجدول أعلاه يوضح المستوى التعليمي للأبناء من عينة الدراسة، ويتمثل في المرحلة الثانوية (الأولى، والثانية، والثالثة) سواء من التعليم العام أم من الثانوية التجارية أم من الثانوية الصناعية، وهي على النحو التالي:

- الصف الأول الثانوي ويشمل الأول الثانوي في الثانوية العامة أو التجارية والصناعية وكان عدد الطلاب في هذا الصف ٢٢٣، ونسبتهم (٤٥.٧%).

- الصف الثاني الثانوي وكان عددهم: ١٥٥، ونسبتهم (٣١.٨%).

- الصف الثالث الثانوي وكان عددهم: ١١٠، ونسبتهم (٢٢.٥%)

ويتبين في الجدول أن أكثر عينة الأبناء كانوا من طلاب الصف الأول الثانوي؛ لأن الباحث قام بتوزيع أكثر الاستبانات على هذا الصف؛ لكونهم يدخلون مرحلة دراسية جديدة تختلف عن سابقتها من حيث

طبيعة المواد الدراسية، حيث يدرس الطالب مواد جديدة لم يسبق أن دَرَسها، أو درسها بشكل يسير جداً، وكذلك من حيث طبيعة الطلاب؛ لأنه سوف يتعرف على طلاب دخلوا مرحلة المراهقة، وكذلك في هذا الصف يدرس الطالب مواد عامة ولم يتخصص بعد، وأيضاً أخذاً بآراء مرشدي الطلاب، لمعرفتهم بالطلاب، وتوجيههم للباحث بالتركيز على هذه الصفوف؛ لبروز خصائص المراهقة فيها.

٤- عينة الأبناء حسب التخصص العلمي:

جدول رقم (١٥)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب التخصص العلمي

التخصص	الأبناء	
	العدد	النسبة
لا يوجد (صف أول ثانوي)	١٨٤	٣٧.٧%
تخصص علمي	١٧٦	٣٦.١ %
تخصص شرعي	٨٩	١٨.٢ %
تخصص تجاري أو صناعي	٣٩	٨ %
المجموع	٤٨٨	١٠٠%

يتبين في الجدول أعلاه أن التخصص العلمي من عينة الأبناء على النحو التالي:

- من ليس لديهم تخصص محدد كان عددهم: ١٨٤، ونسبتهم ٣٧.٧%.

- من تخصصهم علمي كان عددهم: ١٧٦، ونسبتهم ٣٦.١%.

- من تخصصهم شرعي كان عددهم: ٨٩، ونسبتهم ١٨.٢%.
- من كان تخصصهم تجارياً أو صناعياً فعددهم: ٣٩، ونسبتهم ٨%.

وظهر أن أعلى تخصص في عينة الأبناء من كان تخصصهم علمياً وذلك بعد الذين ليس لهم تخصص لاهتمام المسؤولين في وزارة التربية والتعليم بهذا التخصص، حيث إن الفصول الدراسية في التخصص العلمي في المدرسة ضعف التخصص الشرعي؛ أو أكثر تلبية لحاجة سوق العمل، وفي السابق كان التركيز على التخصصات الشرعية. وأما في الوقت الحاضر فالحاجة ملحة للتركيز على التخصصات العلمية، والاهتمام بها، والاستفادة منها وفق الشريعة الإسلامية بما يحقق المصلحة للبلاد والعباد.

وجاء التخصص التجاري والصناعي أقل عينة الأبناء من حيث التخصص؛ لقلة العينة التي طبقت عليها الاستبانة.

٥- عينة الأبناء حسب المسكن:

جدول رقم (١٦)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب المسكن

المسكن	الأبناء	
	العدد	النسبة
شقة	٢٣٨	٤٨.٨ %
فيلا	١١٤	٢٣.٤ %
منزل شعبي	١٠٥	٢١.٥ %
آخر	٣١	٦.٣ %
المجموع	٤٨٨	١٠٠ %

يتضح في الجدول أعلاه أن الأبناء يقيمون في مستويات سكنية على النحو التالي:

- الفئة التي تقيم في شقق كان عددها: ٢٣٨، ونسبتها ٤٨.٨%.
- الفئة التي تقيم في فلل كان عددها: ١١٤، ونسبتها ٢٣.٤%.
- الفئة التي تقيم في منزل شعبي كان عددها: ١٠٥، ونسبتها ٢١.٥%.
- الفئة التي لم تحدد مساكنها كان عددها: ٣١، ونسبتها ٦.٣%.

وعلى هذا فأعلى نسبة في عينة الأبناء كانت من نصيب الفئة التي تقيم في الشقق؛ لكون كثير من الناس يحرص على بناء المسكن على هيئة الشقق سواء أكان ذلك في أحياء عشوائية أم في مخططات مما أدى إلى أن كثيراً من العينة يقيمون في الشقق.

ثم جاءت الفئة التي تقيم مساكنهم على هيئة الفلل، ثم جاءت بعد ذلك فئة الذين يقيمون في المنازل الشعبية؛ لأن المخططات الجديدة لا يسمح فيها ببناء المنازل الشعبية؛حتى في المناطق العشوائية لابد له من عمل عمارة أو منزل مسلح على هيئة عمارة، ومما يلحظ أنه يوجد اتفاق بين عينة الوالدين والأبناء في ترتيب المسكن الذي يقيمون فيه.

٦- عينة الأبناء حسب نوع المسكن.

جدول رقم (١٧)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب نوع المسكن

نوع المسكن	الأبناء	
	العدد	النسبة
مملوك	٣٦٥	٧٤.٨ %
مستأجر	١٢٣	٢٥.٢ %
المجموع	٤٨٨	١٠٠ %

تبين في الجدول أعلاه أن نوع المسكن الذي يسكن فيه الأبناء موزع على النحو التالي:

- الفئة التي تمتلك مسكناً كان عددها: ٣٦٥، ونسبتهم ٧٤.٨%.

- الفئة التي تسكن في سكن مستأجر كان عددها ١٢٣، ونسبتهم ٢٥.٢%.

وكانت أعلى نسبة هي نسبة الذين يسكنون في سكن مملوك لهم؛ لحرص كثير من الناس على تملك منزل؛ لأنه سبب في الاستقرار والاطمئنان على مستقبل الأسرة، ولكون تملك رب الأسرة للمنزل من أهم الواجبات والأولويات التي ينبغي أن يعمل على إنجازها ويوجد توافق بين عينة الوالدين والأبناء من حيث ترتيب نوع المسكن.

٧- عينة الأبناء حسب مستوى دخل الأسرة شهرياً

جدول رقم (١٨)

يبين توزيع عينة الأبناء حسب مستوى الدخل للأسرة

مستوى الدخل	الأبناء	
	العدد	النسبة
٢٠٠٠ – ٤٠٠٠	١١٨	% ٢٤.٢
٤٠٠٠- ٦٠٠٠	٨٩	% ١٨.٢
١٠.٠٠٠ – فأكثر	٧٧	% ١٥.٨
٦٠٠٠- ٨٠٠٠	٧٠	% ١٤.٣
٢٠٠٠ فأقل	٦٧	% ١٣.٧
٨٠٠٠ - ١٠٠٠٠	٦٧	% ١٣.٧
المجموع	٤٨٨	% ١٠٠

يتضح في الجدول أعلاه أن مستويات الدخل للأسرة من عينة الأبناء كان على النحو التالي:

- الفئة التي دخل أسرتها ما بين (٢٠٠٠-٤٠٠٠) ريال كان عددها: ١١٨، ونسبتها ٢٤.٢%.

- الفئة التي دخل أسرتها ما بين (٤٠٠٠-٦٠٠٠) ريال كان عددها: ٨٩، ونسبتها ١٨.٢%.

- الفئة التي دخل أسرتها (١٠٠٠٠) ريال فأكثر كان عددها: ٧٧، ونسبتها ١٥.٨%.

- الفئة التي دخل أسرتها ما بين (٦٠٠٠-٨٠٠٠) ريال كان عددها: ٧٠، ونسبتها ١٤٫٣%.

- الفئة التي دخل أسرتها أقل من (٢٠٠٠ ريال) فأقل كان عددها: ٦٧، ونسبتها ١٣.٧%.

- الفئة التي دخل أسرتها ما بين (٨٠٠٠-١٠٠٠٠) ريال كان عددها: ٦٧، ونسبتها ١٣.٧%.

وقام الباحث بتقسيم مستويات دخل الأسرة في عينة الأبناء إلى الأقسام التالية:

القسم الأول: مستوى الدخل الضعيف، ويشمل الأسر التي دخلها الشهري (٢٠٠٠ريال) فأقل، ونسبتهم (١٣,٧%).

القسم الثاني: مستوى الدخل الأقل من المتوسط، ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٢٠٠٠- ٤٠٠٠) ريال، ونسبتهم (٢٤,٢%).

القسم الثالث: مستوى الدخل المتوسط، ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٤٠٠٠-٦٠٠٠)ريال، ونسبتهم (١٨,٢%).

القسم الرابع: مستوى الدخل فوق المتوسط، ويشمل الأسر التي يتراوح دخلها الشهري ما بين (٦٠٠٠-٨٠٠٠) ريال، ونسبتهم (١٤,٣%).

القسم الخامس: مستوى الدخل العالي، ويشمل الأسر التي دخلها الشهري (٨٠٠٠) ريال فأكثر، ونسبتهم (٢٩,٥%).

وعليه فإن غالبية عينة الأبناء من ذوي الدخل المتوسط، فأقل، وفي هذا توافق وتناسب ما بين عدد أفراد الأسر في عينة الأبناء حيث إن غالبية الأسر يتراوح عدد أفرادها ما بين (٦-٨) أفراد، ونسبتهم (٤٥,٧%).

وكذلك يوجد توافق ما بين عينة الوالدين وعينة الأبناء في ترتيب مستوى الدخل الشهري للأسرة.

وكما مر سابقاً فإن هذا التقسيم نسبي تقريبي؛ لأن دخل الأسرة يتأثر بحال الأسرة، فمثلاً: هل هل منزل الأسرة الذي تسكنه مملوك أم مستأجر؟، وهل الأسرة من طبقة الأغنياء أم الفقراء؟ فقد يكون دخل الأسرة ضمن المستوى العالي، وتصنف من المستوى المتوسط، وذلك بالنظر إلى حال الأسرة.

المبحث الثاني: أداة البحث.

تمشياً مع منهج البحث حدد الباحث الاستبانة أداة يستخدمها في بحثه، لأن الاستبانة أو الاستقصاء أداة ملائمة للحصول على معلومات، وبيانات، وحقائق مرتبطة بواقع معين، وتقدم الاستبانة على هيئة عدد من الأسئلة يطلب الإجابة عنها من قبل عدد من الأفراد المعنيين بموضوع الاستبانة[١].

وللاستبانة أهمية كبيرة في جمع المعلومات اللازمة لاختيار الفرضيات في البحوث التربوية، والنفسية، فجمع البيانات والمعلومات عن إدراك الأفراد، واتجاهاتهم، وعقائدهم، وميولهم، وقيمهم، ومواقفهم، ودوافعهم، ومشاعرهم، وخططهم المستقبلية، وسلوكهم في الحاضر والماضي، وغير ذلك، كلها أمور تتطلب دراستها استخدام الاستبانة للحصول على معلومات كافية ودقيقة؛ لأن مثل هذه الأمور تصعب دراستها، كما يصعب جمع المعلومات عنها بوسائل أخرى غير الاستبانة[٢].

ولمناسبة الاستبانة لموضوع البحث صممت الاستبانة على شكل الاستبانة المغلقة والمفتوحة. ويتكون هذا الشكل من أسئلة مغلقة يطلب من المفحوصين اختيار الإجابة المناسبة لها، وأسئلة مفتوحة تعطيه الحرية في الإجابة[٣].

---

(١) ذوقان عبيدات ورفاقه، البحث العلمي مفهومه، أدواته، أساليبه. بدون طبعة (٢٠٠٠م)، دار أسامة، الرياض (ص ١٤٥).

(٢) فرج موسى الربضي، ورفيقه، مبادئ البحث التربوي، (بدون طبعة وتاريخ)، دار النهضة، – بيروت، (ص ١٠١).

(٣) ذوقان عبيدات، ورفاقه، مرجع سابق (ص١٤٨).

وضمّن الباحث الاستبانة المفتوحة؛ لإتاحة الفرصة للمستجيبين لذكر الأسباب المؤدية إلى عقوق الوالدين التي لم ترد الإشارة إليها في الاستبانة المغلقة. وقبل استخدام الاستبانة تم قياس صدق فِقراتها وثباتها. وسيأتي ذكر ذلك-بإذن الله- بالتفصيل في موضعه.

وقد قام الباحث لإعداد أداة البحث أو (الاستبانة) بالخطوات التالية:

أولاً: الدراسة الاستطلاعية:

قسم الباحث الاستبانة الاستطلاعية إلى قسمين:

أحدهما: الأسئلة الموجهة للوالدين[1]:

ولقد اشتمل على ثلاثة أسئلة[2] مفتوحة، وهي:

س١: هناك تصرفات تصدر من الأبناء في سن المراهقة ناتجة عن التغيرات الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية، وهذا أمر مشاهد في كثير من الأبناء. فما هي أكثر التصرفات التي تصدر من ابنك، وتشعرك بالضيق؟.

س٢: من خلال ماتلحظه أيهما يحدث منه العقوق لوالديه أكثر: الابن، أم البنت؟

س٣: ما أسباب عقوق الأبناء لوالديهم في مرحلة المراهقة من وجهة نظرك؟

---

(١) انظر الملحق رقم (١) صورة من الاستبانة الاستطلاعية الموجهة للوالدين (ص٢٨٠).

(٢) عملا بما اقترحه د/ ميسرة طاهر أستاذ في علم النفس الإرشادي في جامعة الملك عبدالعزيز. وقد أخذ الباحث هذه الاستشارة منه أثناء القيام بزيارة شخصية له في منزله.

وهذه الأسئلة تفيد الباحث في التعرف على مظاهر عقوق الوالدين، والوقوف على أسباب العقوق من وجهة نظر الوالدين.

والآخر: الأسئلة الموجهة للأبناء[(١)]:

س١: ما التصرفات التي تصدر منك، وترى أنها ربما تكون من عقوق الوالدين؟

س٢: هل تلحظ سلوكيات تدل على عقوق الوالدين في المجتمع الذي تعيش فيه؟

س٣: ما أسباب عقوق الأبناء لوالديهم من وجهة نظرك؟

فإجابة السؤال الأول والثاني تفيد الباحث في التعرف على مظاهر عقوق الوالدين إلا أن السؤال الأول مباشر، والثاني غير مباشر.

وإجابة السؤال الثالث تفيد الباحث في معرفة الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء.

ثانيا: طلب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية والنهائية على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية والمتوسطة[(٢)].

ثالثا: الموافقة على تطبيق الدراسة الاستطلاعية، وقد شملت مدارس المدينة المنورة التالية[(٣)]:

---

(١) انظر الملحق رقم (٢) صورة من الاستبانة الاستطلاعية الموجهة للأبناء (ص ٢٨٤).

(٢) انظر الملحق رقم (٣) خطاب طلب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية والنهائية (ص ٢٨٨).

(٣) انظر الملحق رقم (٤) خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية (ص٢٩٠).

- متوسطة عوف بن الحارث
- متوسطة سيف الدولة الحمداني.
- متوسطة الخندق بالأزهري.
- متوسطة أبوبكر الصديق –رضي الله عنه–.
- ثانوية الملك فهد.
- ثانوية الملك فيصل بالجرف.
- ثانوية الأمير عبدالمجيد بآبار علي.
- ثانوية الفتح.

ويلحظ أن هذه المدارس موزعة في مناطق مختلفة من المدينة المنورة حتى تغطي الإجابات أغلب شرائح المجتمع في المدينة.

رابعا: توزيع وجمع استمارات الدراسة الاستطلاعية على الوالدين والأبناء:

قام الباحث بتوزيع استمارات الدراسة الاستطلاعية على عينة الوالدين والأبناء عشوائياً مراعياً الأمور التالية:

أ– شمول العينة من الوالدين والأبناء على عينة ممثلة لأحياء المدينة المنورة.

ب– إعطاء الوقت الكافي لمن يقوم بتعبئة الاستمارة الاستطلاعية.

وكان عدد الاستمارات التي وزعت على الوالدين (**٥٠٠**) استمارة: (**٢٥٠**) منها للآباء و(**٢٥٠**) منها للأمهات، وقد جمع منها: (**١٥٠**) استمارة: (**٨٠**) منها للآباء (**٧٠**) منها للأمهات؛ لكون بعض الوالدين لم

يرجعوا الاستمارات؛ ولاستبعاد الباحث جميع الاستمارات التي لم يذكر الوالد عمره أو كان عمره صغيراً حيث لا يمكن أن يكون لديه أبناء في مرحلة المراهقة خاصة الذين ليس لهم أي صلة أو يقل اختلاطهم بمن في هذه المرحلة، وقد استفاد الباحث من المعلمين عن طريق معرفتهم الأبناء في هذه المرحلة من جهتين:

إحداهما: كون بعضهم أباً لديه أبناء في هذه المرحلة.

والأخرى: كونهم يدرسون في هذه المرحلة.

وأما عدد الاستمارات التي وزعت على الأبناء فكان (**٤٨٠**): استمارة، للمرحلة المتوسطة منها (**٢٤٠**)، وللمرحلة الثانوية منها (**٢٤٠**) استمارة، لكل مدرسة (**٦٠**) نسخة حيث يكون لكل فصل (**٢٠**) نسخة، فللأولى المتوسطة (**٢٠**)، والثانية المتوسطة (**٢٠**)، والثالثة المتوسطة (**٢٠**)، والأولى الثانوية (**٢٠**) نسخة، والثانية الثانوية (**٢٠**) نسخة، والثالثة الثانوية (**٢٠**) نسخة، ومجموع المدارس التي طبقت عليها الدراسة الاستطلاعية:(**٨**) مدارس: (**٤**) منها متوسطة، والأربعة الأخرى ثانوية[1].

وقد جُمِعَ منها ما يلي: بالنسبة للمرحلة المتوسطة جمعت (**٢٠٩**) استمارة، وبالنسبة للمرحلة الثانوية جُمِعَت (**٢١٥**) استمارة، فأصبح مجموع ما جُمِعَ من استمارات الأبناء (**٤٢٤**) استمارة.

---

(١) انظر الملحق رقم (٤) خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية وفيه المدارس التي طبقت عليها الاستبانة (ص٢٩٠).

وقد حصل الباحث على هذا العدد من استمارات الأبناء؛ لكون الأبناء محصورين في أماكن محددة، فيسهل الالتقاء بهم وجمع الاستمارات منهم.

خامسا: تفريغ الاستمارات:

بعد القيام بجمع استمارات الدراسة الاستطلاعية واستبعاد ما لا يصلح لعدم استكمال البيانات الأولية، فقد قام الباحث بتفريغ الاستمارات على النحو التالي:

- تفريغ إجابة الأسئلة على هيئة مكررة دون ترتيب.
- ترتيب إجابة الوالدين والأبناء حسب عدد المكررة منها:
- تصنيف إجابة الوالدين والأبناء على شكل محاور، وكانت على النحو التالي:

أ- إجابة الوالدين، وتشمل ثلاثة محاور:

المحور الأول: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالوالدين من وجهة نظر الوالدين.

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظر الوالدين.

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الوالدين.

ب- إجابة الأبناء، وتشمل ثلاثة محاور:

المحور الأول: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالوالدين من وجهة نظر الأبناء.

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظر الأبناء.

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الأبناء.

سادسا: الاستبانة الاستطلاعية في شكلها النهائي قبل إرسالها للتحكيم، وكانت بالصورة الآتية[١]:

أ- الاستبانة الموجهة للوالدين، وتشتمل على (٤٩) عبارة موزعة على ثلاثة محاور.

ب- الاستبانة الموجهة للأبناء، وتشتمل على (٣٩) عبارة موزعة على ثلاثة محاور.

سابعاً: صدق الاستبانة:

تم قياس صدق الاستبانة عن طريق الصدق الظاهري حيث قام الباحث بعرض الاستبانة على(٣٥) خمسة وثلاثين محكما من أعضاء هيئة التدريس من أهل الاختصاص للحكم على عبارات الاستبانة، ومدى ملاءمتها للموضوع المراد قياسه[٢]؛ وتم الحصول على(٣٣) استبانة وفقد منها(٢). وعلى ضوء ملحوظات المحكمين جرى تعديل الاستبانة، وقد أخذ الباحث بأهمها، وأكثرها تكراراً، وكانت التعديلات[٣] كما يلي:

---

(١) الملحق رقم (٥) صورة من الاستبانة الاستطلاعية بشكلها النهائي قبل التحكيم (ص٢٩٣).

(٢) انظر الملحق رقم (٦) للتعرف على من شارك في تحكيم فقرات الاستبانة وقياس صدقها (ص ٢٩٨).

(٣) انظر ملحق رقم (٧) صورة من الاستبانة الموجه للمحكمين (ص٣٠١).

أ- توحيد فقرات الاستبانة بين الوالدين والأبناء.

ب- حذف بعض فقرات الاستبانة، ودمج بعضها، والتعديل في بعضها الآخر، وإضافة عبارات أخرى.

ج- تعديل المدرج الخماسي، حيث أصبح:

موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة

د- التعديلات في البيانات العامة عن أفراد العينة.

هـ- صياغة الاستبانة في شكلها النهائي، فأصبحت على النحو التالي:

المحور الأول: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالوالدين، ويتكون من (٢٠) عبارة.

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء، ويتكون من (١٢) عبارة.

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية والمؤسسات الاجتماعية الأخرى ويتكون من (٨) عبارات.

كما شملت الاستبانة على بيانات عامة عن أفراد عينة الوالدين، واشتملت على تسعة بنود، واشتملت الاستبانة على بيانات عامة عن أفراد عينة الأبناء، كما اشتملت على سبعة بنود.

كما تَرَكْت في الورقة الأخيرة مساحة فارغة ليضيف المستجيب ما لديه من الأسباب عن العقوق لم تذكر في الاستبانة[1].

(١) انظر ملحق رقم (٨ و٩) أداة البحث (الاستبانة) للوالدين والأبناء (ص ٣١٦) و(ص ٣٢٦).

ثامناً: ثبات الاستبانة:

تم تطبيق معادلة سبيرمان/ براون في التجزئة النصفية، وتبين أن درجة الارتباط بين التطبيق الأول والثاني (٩١, ٠) وهي درجة تدل على ثبات الأداة بدرجة كبيرة.

تاسعاً: تعديل الاستبانة: ومن أجل تعزيز نتائج البحث والاطمئنان قام الباحث بدراسة استطلاعية على (٢٠) فرداً من أفراد عينة الوالدين والأبناء، بهدف التأكد من فهم عينة الدراسة لعبارات الاستبانة:

وظهرت له بعض الملحوظات التي قام بتعديلها عند الصياغة النهائية للاستبانة وهي:

١- إضافة بند عند المستوى التعليمي، وهو (غير ذلك)، وطلب منه التحديد؛ وذلك أن بعض المستجيبين قد يدرس بعد المرحلة الابتدائية في بعض المعاهد المهنية التي لا تدخل تحت مسمى الدبلومات التي بعد الثانوية؛ فوضع هذا البند درءاً للإشكال الذي قد يحدث عند المستجيب.

٢- تم تعديل العبارة رقم (١٤)، وهي: كبر سن الوالدين يؤدي إلى عجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية. فأصبحت بعد التعديل: كبر سن الوالدين، وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية؛ حيث لا يلزم من كبر السن العجز عن القيام بالمسؤوليات التربوية.

٣- تم تعديل العبارة رقم (١٩)، وهي: مبالغة الوالدين في التسامح مع الأبناء فأصبحت بعد التعديل: مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء؛

لأن التسامح سمة إيجابية، ولا تحمل معنى التهاون والإهمال خاصة المصطلح الدارج لهذه اللفظة.

٤- تعديل العبارة رقم (٢٦)، وهي: رغبة الأبناء في تسويتهم بغيرهم من الأصدقاء فأصبحت بعد التعديل رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء.

٥- تعديل العبارة رقم (٢٧)، وهي: السفر للخارج. فأصبحت بعد التعديل: السفر للخارج، والتأثر السيء بالثقافات الأخرى؛ لأن السفر للخارج عبارة عامة قد تَشْكِل على بعض المستجيبين؛ فأضيفت هذه العبارة درءاً للإشكال.

عاشراً: توزيع الاستبانة:

بعد أن أصبحت الاستبانة في شكلها النهائي، وتمت الموافقة على تطبيقها[1] قام الباحث بتوزيع

استمارات الاستبانة على النحو التالي:

١- تم توزيع (٥٠٠) نسخة من استمارات الاستبانة على عينة الوالدين سواء من المعلمين الذين أعمارهم (٣٥) سنة، فما فوق، أم من الآباء والأمهات في بعض أحياء المدينة المنورة.

٢- تم توزيع (٧٠٠) نسخة من استمارات الاستبانة على عينة الأبناء -وهم طلاب المرحلة الثانوية فقط-. وقد استبعد الباحث المرحلة المتوسطة،

(١) انظر الملحق رقم (١٠) صورة من خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية (ص ٣٣٤).

لما ظهر في الاستبانة الاستطلاعية من ضعف استجابة طلاب المرحلة المتوسطة حيث إنهم غالباً اقتصروا على إجابة أسئلة الدراسة الاستطلاعية بذكر فقرة أو فقرتين للسؤال الواحد، وأحياناً يجيبون عن بعض الأسئلة، ويتركون بعضها الآخر.

وقد حرص الباحث عند التوزيع على أن يكون عمر الوالدين (٣٥) سنة، فما فوق، وأن تشمل العينة جميع أحياء المدينة المنورة: جنوبها، وشمالها، وشرقها، وغربها، ووسطها، وأحيائها: المخططة، والعشوائية.

وكان عدد استمارات عينة الآباء (٢٥٠)، استمارة وللأمهات مثلها.

وقد كان من عينة الوالدين أفراد لا يقرؤون ولا يكتبون، وكان عددهم (٤٢)، فقام الباحث بتعبئة استماراتهم بنفسه، وذلك بقراءة الاستبانة على المستجيب، وتفهيمه إياها، وترك حرية الخيار له دون محاولة التأثير عليه لاختيار خيار معين، ثم يضع الباحث إشارة (√) أمام ما يختاره المستجيب، وأيضاً تم تعبئة بعض استمارات هذه الفئة عن طريق بعض من له دراية بالبحوث التربوية من الزملاء أو غيرهم.

وأما بالنسبة للأبناء فقد تم تطبيق الاستبانة على (١٠) مدارس موزعة على أحياء المدينة المنورة المختلفة،[1] ولكل مدرسة (٦٠) نسخة. كما تم توزيع (١٠٠) نسخة من الاستبانة على المعهد الثانوي التجاري والصناعي.

---

(١) انظر الملحق رقم (١٠) صورة خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة مع البيان المرفق والذي يحتوي على المدارس وأسماء الأحياء (ص ٣٣٤).

الحادي عشر: جمع الاستبانة:

لقد تيسر للباحث جمع (٣٣٧) استمارة من عينة الوالدين، وكان عدد استمارات الآباء منها (١٨٩) استمارة، وعدد استمارات الأمهات (١٤٨) استمارة.

وقد فقد الباحث (١٦٣) استمارة، وذلك لأنها لم ترجع أصلاً أو أنها كانت غير صالحة؛ لكون بعض عباراتها غير مؤشر عليها، أو كون العبارة لها أكثر من مؤشر، أو كون الذي قام بتعبئة الاستمارة من الوالدين أقل من ٣٥ سنة.

كما أن الباحث جمع (٤٨٨) استمارة من عينة الأبناء.

وقد تم استبعاد ٢١٢ استمارة من عينة الأبناء، لكونها غير صالحة؛ وذلك لترك بعض الطلاب بعض العبارات دون وضع إشارة أمام الخيار أو لقيام بعضهم بكتابة أكثر من مؤشر للعبارة. أو لكون بعضهم قد قام بتعبئة جميع فقرات الاستمارة في خيار واحد مما يدل على أنه قام بتعبئتها دون تأمل أو مبالاة.

الثاني عشر: إعطاء قيم الإجابات:

بعد تجميع الاستبانات قام الباحث بإعطاء قيم الإجابات على النحو التالي:

الاستجابة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	٥	٤	٣	٢	١

الثالث عشر: إدخال بيانات الاستبانات والمعالجة الإحصائية المستخدمة:

بعد تجميع الاستبانات واستبعاد غير الصالح منها، وإعطاء قيم الإجابات اعتمد الباحث على البرنامج الإحصائي المعروف (**spss**)، وذلك في إدخال بيانات الاستبانات، وتحليلها، وإجراء المعالجات الإحصائية المناسبة لكل متغيرات الدراسة.

وقد استخدم الباحث الأساليب الإحصائية التالية:-

١- التكرارات.

٢- النسب المئوية.

٣- المتوسطات الحسابية.

٤- الانحرافات المعيارية.

٥- اختبار (**T-test**)؛ للمقارنة بين المتغيرات الموزعة على مجموعتين[١].

٦- اختبار التباين الآحادي (**one-way-Anova**) للمتغيرات التي تحتاج إلى مقارنة بين أكثر من مجموعتين[٢].

٧- اختبار شفيه[٣] لمعرفة الدلالات الإحصائية.

---

(١) سعود بن ضحيان الضحيان، ورفيقه، معالجة البيانات باستخدام برنامج (**spss**) ط بدون (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) سلسلة بحوث منهجية الكتاب الثالث، الرياض (١/٨٩).

(٢) صالح بن محمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، مرجع سابق (ص١٤٦).

(٣) سعود بن ضحيان الضحيان، ورفيقه، معالجة البيانات باستخدام برنامج (**spss**)، مرجع سابق (ص ١/٨٩).

المبحث الثالث: تحليل النتائج وتفسيرها:

تتكون استبانة أسباب عقوق الوالدين من (٤٠) عبارة موزّعة على ثلاثة محاور على النحو التالي:

المحور الأول: أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين، ويتكون من (٢٠) عبارة، ويساوي نصف عبارات الاستبانة، ويرجع تخصيص هذه العبارات العشرين للأسباب المتعلقة بالوالدين؛ نظراً لأهمية ومكانة الوالدين في التربية والتعليم؛ ولكونهما المسؤولَينِ المباشرَيْنِ عن التنشئة الأسرية الصحيحة؛ قال رسول الله ﷺ: «**ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه...**»[١].

فالحديث بيّن أن الوالدين هما أول العوامل المؤثرة في فطرة الولد حيث جاء بالفاء المفيدة للترتيب والتعقيب، والمولود يخلق قابلاً للخير والشر جميعاً، وإنما والداه يميلان به إلى أحد الجانبين[٢].

وأرقام عبارات استبانة أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين هي (٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢،، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٣٩، ٤٠).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه؟ مرجع سابق برقم (١٣٥٩) (ص ٢٦٤)، ومسلم في صحيحه:، كتاب القدر، باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، مرجع سابق برقم (٢٦٥٨) (ص ١٤٢٨).

(٢) محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين مرجع سابق (٧٢/٣).

المحور الثاني: أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء، وتتكون من (١٢) عبارة، وأرقامها في الاستبانة (١، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠).

المحور الثالث: أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية، كالبيئة الاجتماعية، ووسائط التربية غير الوالدين: كالمدرسة، والمسجد، والإعلام، والسفر للخارج، وقنوات الاتصال مثل: الانترنت، وتتكون من (٨) عبارات وأرقامها في الاستبانة (٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨).

وسيقوم الباحث بدراسة على هذه الأسباب عن طريق الإجابة عن تساؤلات الدراسة ومناقشتها علماً بأن التساؤلات المطروحة لهذه الدراسة كالتالي:

س١- ما أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين؟

س٢- ما أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء؟

س٣- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين تعود إلى متغير: الجنس، أو السن، أو عدد أفراد الأسرة، أو المستوى التعليمي، أو التخصص، أو المسكن، أو نوع المسكن، أو مستوى دخل الأسرة، شهرياً، أو المهنة (الوظيفة).

س٤- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء تعود إلى متغير: السن، أو عدد أفراد الأسرة، أو المستوى التعليمي، أو التخصص، أو المسكن، أو نوع المسكن، أو مستوى دخل الأسرة شهرياً.

الإجابة عن التساؤل الأول والثاني:

وللإجابة عن التساؤلين السابقين سيقوم الباحث بما يلي:

أولاً: إيضاح درجة موافقة المبحوثين على عبارات استبانة أسباب العقوق بشكل عام، وذلك عن طريق استخراج المتوسطات الحسابية العامة.

ثانياً: بيان درجات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق عن طريق استخراج النسب المئوية، وذلك وفقاً لكل محور من محاور الدراسة.

ثالثاً: إيضاح الفروق بين متوسطات استجابة المبحوثين وفقاً لمحاور الدراسة، وذلك عن طريق استخراج قيمة ((ف)).

أولا: إيضاح درجة موافقة المبحوثين على عبارات استبانة أسباب العقوق بشكل عام:

جدول رقم(١٩)

يبين المتوسطات الحسابية العامة لبنود استبانة الأسباب المؤدية للعقوق بشكل عام

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١	١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤.٣١(*)	٠.٩٦٧
٢	٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٤.٢٤	١.١٥٦
٣	٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٤.٠٣	١.١٧٨

(*) الدرجة الكلية للعبارة الواحدة (٥) درجات.

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٤	٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٣.٩٨	١.٢٣٣
٥	٥	غياب القدوة الحسنة.	٣.٩٧	١.١٤٦
٦	٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٣.٩٤	١.٢١٥
٧	٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٩٢	١.٢٢٣
٨	٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٩١	١.٣٦٣
٩	٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٩٠	١.٢٠٩
١٠	٢٠	جهل الأبناء بحقوق والديهم.	٣.٨٨	١.٢١٥
١١	٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.	٣.٨٧	١.٢٣٨
١٢	٣٨	السفر للخارج، والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٨٤	١.٢٨٩
١٣	٩	انشغال الوالدين عن الأبناء، وعدم متابعتهم.	٣.٨٣	١.١٥٥
١٤	٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٨١	١.٢١٩
١٥	٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٧٧	١.١٩٩
١٦	١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء	٣.٧٦	١.١٧٣
١٧	٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٧٥	١.٢١١
١٨	٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٧٣ (*)	١.١٧٢
١٩	١٢	عقوق الوالدين لوالديهم من قبل.	٣.٧٣	١.٣١٣

(*) الدرجة الكلية للعبارة الواحدة (٥) درجات

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٢٠	٢٣	مخالفة الأبناء لوالديهم رغبة في إثبات شخصيتهم، ولفت الانتباه إليهم.	٣.٦٧	١.٢٦١
٢١	١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٦٦	١.١٠٢
٢٢	٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٦٦	١.١٠٢
٢٣	١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٦٤	١.٢٨٤
٢٤	٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٦٤	١.١٨٨
٢٥	٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٦١	١.١٦٤
٢٦	٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٦١	١.٢٢٦
٢٧	٤	تدليل الوالدين للأبناء.	٣.٦٠	١.١٩٦
٢٨	٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٦٠	١.٢٢٦
٢٩	١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٥٧	١.٢٠٧
٣٠	١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٥٦	١.١٧٥
٣١	٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٥١	١.١٣٨
٣٢	٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٥١	١.١٩٢
٣٣	١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.٣٧	١.٢١٦
٣٤	١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.٣٦	١.٢٩٨
٣٥	١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.٣٥	١.١٩٧
٣٦	٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.٢٥	١.١٧٩
٣٧	٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	٣.١٦	١.٣٦٣
٣٨	٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٣.١٣	١.١٨٤

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٣٩	١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣.٠٤	١.٢٨٤
٤٠	٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٢.٩٦	١.٣٣٧

يتبيّن في الجدول رقم (١٩) أعلاه أن جميع فئات العيّنة وهم -(الآباء والأمهات) والأبناء- لديهم موافقة بشكل عام على أن هذه أسباب مؤدية لعقوق الوالدين مع اختلاف متوسطات موافقتهم حيث لم تنخفض متوسطات المبحوثين عن ٢.٥ درجة في جميع العبارات. ونجد أن ما يقل عن هذه الدرجة يعد غير موافق عليها.

وقد ارتفعت متوسطات المبحوثين عن ٤ درجات في ثلاثة عبارات هي:

- ضعف الوازع الديني لدى الأبناء: (٤.٣١) درجة.
- رفقاء السوء والتأثر بهم:(٤.٢٤) درجة.
- التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام: (٤.٠٣) درجة.

بينما انخفضت المتوسطات عن ٤ درجات، ولم تقل عن ٣ درجات في ٣٦ عبارة.

كما انخفضت المتوسطات إلى (٩٦و٢) درجة في عبارة واحدة هي: (ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة)؛. ولعل ذلك يعود إلى أن هذه العبارة غالباً ما تأتي ضمن آخر الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء؛ لكون الوالدين يبذلان قصارى جهدهما لتحسين المستوى الاقتصادي للأسرة؛ ولكون الأبناء يرون أن الوالدين يعيشان نفس الحالة التي يعيشونها.

ثانياً: بيان استجابة درجات المبحوثين لاستبانة أسباب عقوق الوالدين:

١- درجات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين:

تضم استبانة أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالوالدين عشرين عبارة تدور في السلوكيات التي يمارسها الوالدان أو في حال الوالدين الاجتماعية، أو النفسية، أو الصحية التي قد تسبب العقوق.

جدول رقم (٢٠)

يبين درجات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين.

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	موافق بشدة		موافق		لا أدري		غير موافق		غير موافق بشدة	
			العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
١	٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣٩٩	٤٨.٤	١٩٧	٢٣.٩	٧٩	٩.٦	٥٨	٧	٩٢	١١.٢
٢	٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٣٦٣	٤٤	٢٧٣	٣٣.١	٥٣	٦.٤	٧٤	٩	٦٢	٧.٥
٣	٥	غياب القدوة الحسنة.	٣٣٦	٤٠.٧	٢٨١	٣٤.١	٨٣	١٠.١	٩٢	١١	٣٣	٤
٤	٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣٣٥	٤٠.٦	٢٨٨	٣٤.٩	٥٢	٦.٣	١٠٠	١٢.١	٥٠	٦.١
٥	١٢	عقوق الوالدين لوالديهم من قبل.	٣٢٩	٣٩.٩	١٧٥	٢١.١	١٦٨	٢٠.٤	٧٩	٩.٦	٧٤	٩
٦	٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٢٧٠	٣٢.٧	٣٠١	٣٦.٥	٩٨	١١.٩	١٠٩	١٣.٢	٤٧	٥.٧
٧	١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٢٦٨	٣٢.٥	٢٥٤	٣٠.٨	١١٣	١٣.٧	١٢٠	١٤.٥	٧٠	٨.٥
٨	٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٢٦٣	٣١.٩	٣٤٢	٤١.٥	٧٣	٨.٨	١٠٧	١٣	٤٠	٤.٨

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	موافق بشدة		موافق		لا أدري		غير موافق		غير موافق بشدة	
			العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
٩	١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٢٥٤	٣٠.٨	٣١٩	٣٨.٧	١٠٥	١٢.٧	١٠١	١٢.٢	٤٦	٥.٦
١٠	٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٢٣٩	٢٩	٢٤٢	٢٩.٣	١٧٥	٢١.٢	١١٣	١٣.٧	٥٦	٦.٨
١١	٤	تدليل الوالدين للأبناء.	٢١٣	٢٥.٨	٣٠٥	٣٧	١٢١	١٤.٧	١٤٠	١٧	٤٦	٥.٦
١٢	١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	١٩٥	٢٣.٦	٣٢٧	٣٩.٦	١١٦	١٤.١	١٢٨	١٥.٥	٥٩	٧.٢
١٣	١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	١٩١	٢٣.٢	٣٥٤	٤٢.٩	١١٩	١٤.٤	١٣٣	١٦.١	٢٨	٣.٤
١٤	٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	١٨٩	٢٢.٩	٣٦١	٤٣.٧	٨٧	١٠.٥	١٤٦	١٧.٧	٤٢	٥.١
١٥	١٨	سرعة غضب الوالدين.	١٨٨	٢٢.٨	٣٢٨	٣٩.٧	١١٢	١٣.٦	١٥٦	١٨.٩	٤١	٥
١٦	١٧	ضعف شخصية الوالدين.	١٧٧	٢١.٥	٢٧٨	٣٣.٧	١٢٥	١٥.٢	١٥٦	١٩.٨	٨٩	١٠.٨
١٧	١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	١٥٨	١٩.٢	٢٩٢	٣٥.٤	١٣٣	١٦.١	١٨٦	٢٢.٥	٥٦	٦.٨
١٨	١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	١٤٥	١٧.٦	٢٩٤	٣٥.٦	١٤٧	١٧.٨	١٨٣	٢٢.٢	٥٦	٦.٨
١٩	١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	١٠٣	١٢.٥	٢٧٦	٣٣.٥	١٠٩	١٣.٢	٢٢٥	٢٧.٣	١١٢	١٣.٦
٢٠	٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٩٢	١١.٢	٢٩٣	٣٥.٥	١٣٩	١٦.٨	٢٣٢	٢٨.١	٦٩	٨.٤

يتبين في الجدول رقم (٢٠): أن مجموع التكرارات للمحور الأول من استبانة أسباب العقوق: (١٦٥٠٠) تكرارًا وعلى مستوى درجات الموافقة كانت فئة «موافق بشدة»: (٤٧٠٧) تكرارًا بنسبة (٢٨٫٥٪) من مجموع التكرارات.

وفئة ((موافق)): (٥٧٨٠) تكرارًا بنسبة (٣٥٪)، وبحساب مجموع تكرارات الفئتين: (موافق بشدة، وموافق) على ما جاء من أسباب للعقوق تجد أنها تمثل ما نسبته: (٥, ٦٣٪)، بمعنى: أن الغالبية تؤيد هذه الأسباب، وتعدها أسباباً مؤدية لعقوق الوالدين، في حين أن تكرارات فئة: ((لا أدري)) (٢٢٠٧) تكرارًا بنسبة: (١٣.٤٪) من مجموع التكرارات.

وتكرار فئة ((غير موافق)) كانت: (٢٦٣٨) تكرارًا بنسبة (١٦٪).

وتكرار فئة ((غير موافق بشدة)): (١١٦٨) بنسبة (١, ٧٪).

وبحساب درجات عدم الموافقة على هذه الأسباب تجد أنها لا تزيد عن(١, ٢٣٪) من مجموع التكرارات الخاصة بأسباب العقوق المتعلقة بالوالدين -كما يراها المبحوثون-، وعلى ذلك فإن النتائج تثبت موافقة عالية من المبحوثين على ما جاء من أسباب مؤدية لعقوق الوالدين في المحور الأول من الاستبانة.

وقد ظهر في الجدول أن أول سبب من أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين -وذلك بالنظر إلى فئة موافق بشدة- هو ((وقوع الطلاق بين الوالدين)) بنسبة: (٤, ٤٨٪)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب (٣ , ٧٢٪).

ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى أن للطلاق آثاراً كبيرة في علاقة الوالدين بأبنائهم. فقد يتشرد الأبناء، ويشعرون بعدم المحبة والتقدير من الوالدين في حالة انفصالهما، مما يؤدي بهم إلى الانحراف عن الطريق المستقيم.

وجاء السبب الثاني -بالنظر إلى فئة موافق بشدة- ((عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة)) بنسبة: (**٤٤%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**١ , ٧٧%**).

ويرى الباحث أن ذلك بسبب إدراك الموافقين دور الوالدين في التربية؛ وهذا يؤكد ما ذكره أحد العلماء من ((أن أكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً، فلم ينتفعوا بأنفسهم، ولم ينفعوا آباءهم كباراً، كما عاتب بعضُهم ولدَه على العقوق، فقال: يا أبت، إنك عققتني صغيراً، فعققتك كبيراً، وأضعتني وليداً، فأضعتك شيخاً[(١)])).

وجاء السبب الثالث -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: ((غياب القدوة الحسنة)) بنسبة:

(**٧ , ٤٠%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٨ , ٧٤%**).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى شعور أو إدراك المبحوثين بأهمية القدوة في المجتمع سواء من قبل الوالدين أو غيرهما.

وجاء السبب الرابع بالنظر إلى -فئة موافق بشدة-: ((عدم العدل بين الأبناء)) بنسبة: (**٦ , ٤٠%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٥ , ٧٥%**).

---

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق (ص ١٤٧).

ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى أن آثار عدم العدل تدرك بسهولة حتى عند الأطفال، فمثلا: إذا شاهد الابن والده يعطي أحد إخوته ريالاً، ليشتري لنفسه ما يريد، فإن هذا الابن يدرك ويشعر أن والده ميّز أخاه عنه، مما يؤدي بهذا الابن إلى الشعور بالظلم، وهذا يؤكد ما جاءت به الشريعة الإسلامية من وجوب العدل بين الأبناء؛ قال رسول الله -ﷺ-: «**فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**[1]».

وجاء السبب الخامس -بالنظر إلى فئة موافق بشدة- «عقوق الوالدين لوالديهم من قبل» بنسبة (**٣٩,٩%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦١%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك يعود إلى أن بعض أفراد عيّنة الدراسة لم يدرك أن من عواقب عقوق الوالدين أن يُبْتَلى العاق بأبناء عاقين؛حيث جاءت نسبة فئة (لا أدري، وعدم الموافقة): (**٣٩%**).

وجاء السبب السادس -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «كثرة الخلافات الأسرية» بنسبة: (**٣٢,٧%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٩,٢%**).

ويرى الباحث أن لمفهوم الأسرة دوراً كبيراً في الموافقة على هذا السبب حيث من فهم أن الأسرة -هنا- يقصد بها: الوالدان رأى أن ذلك يؤثر في علاقة الوالدين بأبنائهم.

---

(١) تقدم تخريجه.

أما من فهم بأن المقصود بالأسرة: أفراد الأسرة جميعاً، فإنه قد يرى أنه لا يلزم من وجود خلاف بين الأخوة وجود خلاف مع الوالدين.

وجاء السبب السابع -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «دعاء الوالدين على الأبناء» بنسبة: (**٥ , ٣٢%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٣ ر ٦٣%**).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن كثيراً من المبحوثين يعرف قيمة دعاء الوالدين، وهذا يؤكد ما جاء في الدراسة النظرية من أهمية دعاء الوالدين للأبناء، ووجوب الابتعاد عن الدعاء عليهم.

وجاء السبب الثامن -بالنظر إلى فئة موافق بشدة- «انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم» بنسبة: (**٩ , ٣١%**) وبإضافة فئة (موافق تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٤, ٧٣%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك قد يرجع إلى كثرة الأسباب المؤدية إلى الانشغال، أو إلى المفاهيم الخاطئة نحو مسؤولية دور الوالدين؛ حيث يرى بعضهم قَصْر المسؤولية في الإنفاق، فيرى أنه أدى كل ما عليه بمجرد توفيره المال للأولاد.

وجاء السبب التاسع -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء» بنسبة: (**٨ ,٣٠%**) وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٥, ٦٩%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى انشغال الوالدين، أو المفاهيم الخاطئة عند الوالدين، حيث يرى بعضهم أن الجلوس مع الأبناء أو سماع آرائهم دليل على ضعف الشخصية، وقد يعود ذلك إلى عدم صراحة الأبناء مع الوالدين مما يؤدي إلى الشعور بعدم جدوى الحوار أو النقاش.

وجاء السبب العاشر -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء» بنسبة: (**٢٩%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٣ و ٥٨%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يرجع إلى أن عدم التوسط في الإنفاق يؤدي: إما إلى الدلال، أو تضييق النفقة على الابن، وهذا يشعره بالظلم والاحتقار. وكلا الأمرين مؤثران في مدى قوة أو ضعف العلاقة بين الوالدين وأبنائهما.

وجاء السبب الحادي عشر -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «تدليل الوالدين للأبناء» بنسبة: (**٨ و ٢٥%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٨و ٦٢ %**).

ويرى الباحث أن هذا قد يرجع إلى أن بعض الموافقين قد أدرك آثار التدليل عن طريق التجارب التي مروا بها، أو عن طريق الاطلاع على آثار الدلال مِنْ خلال القراءة، أو السماع، أو مشاهدة وسائل الإعلام.

وجاء السبب الثاني عشر -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «عدم تقدير الوالدين للأبناء» بنسبة: (**٦ و٢٣%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٢ و٦٣%**).

وهذا يؤكد ما جاء في الدراسة النظرية من أنه ينبغي على الوالدين مراعاة حق الأبناء من التقدير والاحترام، وأنه من الحاجات التي يجب أن تلبى للمراهق؛ لأن ذلك يشعره بأنه مقبول وذو قيمة في المجتمع[1].

وجاء السبب الثالث عشر -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء» بنسبة: (**٢٣،٢%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٦،١%**).

وجاء السبب الرابع عشر -بالنظر إلى فئة موافق بشدة-: «قسوة الوالدين على الأبناء» بنسبة: (**٢٢،٩%**). وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٦،٦%**).

وجاء السبب الخامس عشر -بالنظر إلى فئة موافق-: «سرعة غضب الوالدين» بنسبة: (**٢٢،٨%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٢،٥%**).

ويرى الباحث أن الأسباب السابقة ظهرت بهذه النسب بسبب أن آثار هذه الأسباب ظاهرة التأثير في علاقة الوالدين مع أبنائهم.

ثم جاء السبب السادس عشر: «ضعف شخصية الوالدين» بنسبة: (**٢١،٥%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٥٥،٢%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى الاختلاف في مفهوم ضعف الشخصية؛ لذلك جاءت عدم الموافقة بنسب عالية حيث بلغت: (**٣٠،٦%**).

---

(١) عبدالعزيز محمد النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق (ص ٦٠).

أو قد يعود ذلك إلى أن ضعف الشخصية يعد عيباً من العيوب، فلا الوالدان يقبلانه ولا الأبناء يرضونه لوالديهم.

ثم جاء السبب السابع عشر: «ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء» بنسبة: (**٢, ١٩%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦, ٥٤%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يكون بسبب عدم إدراك الوالدين بأساليب الثقة الزائدة كما قد يكون بسبب عدم شعور الأبناء بثقة الوالدين، ولهذا جاءت نسبة عدم الموافقة عالية حيث بلغت: (**٣, ٢٩%**).

ثم جاء السبب الثامن عشر: «تسلط الوالدين على الأبناء» بنسبة: (**٦, ١٧%**) وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٢, ٥٣%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن هذا الأسلوب مقبول عند شريحة من المجتمع حيث لا يعدون ذلك تسلطاً، بل إن هذا الأسلوب يفعله الوالدان حرصاً على الأبناء؛ لأنهم أعرف وأدرى منهم؛ لذلك ارتفعت نسبة عدم الموافقة على هذا السبب حيث بلغت: (**٣, ٢٩%**).

ثم جاء السبب التاسع عشر: «كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية» بنسبة (٥, ١٢%)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٤٦%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن الفئة العمرية من (**٥١**) سنة فأكثر من عينة الدراسة كانت قليلة، حيث بلغت: (**١٣,٧%**).

كما أن عينة الدراسة مُسْلِمة وكثير منهم يرى أن كبر سن الوالدين مدعاة إلى الإحسان إليهما لا إلى التنكر لهما وجحود فضلهما، ومع ذلك فإن ظهور هذه النسبة يؤكد ما دل عليه القرآن الكريم من أهمية العناية بالوالدين الكبار في السن، وأنه قد يكون كبر السن سبباً في إهمال الأبناء للوالدين.

ثم جاء السبب العشرين: «عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء» بنسبة: (**١١,٢%**). وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٤٦ ,٧%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن كثيرًا من الموافقين يقصر تلبية الاحتياجات على الأمور المادية،

كما أنه قد يعود ذلك إلى أن المبحوثين يدركون أن العلاقة بين الوالدين وأبنائهم غير محصورة فيما بينهم من مصالح مالية، أو مادية، أو نحوها.

ولقد اتفقت نتائج هذه الدراسة في المحور الأول مع نتائج دراسة محمد بيومي عن سلوك عقوق الوالدين في بعض الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين، وهي[1]:

١- عدم العدل بين الأبناء.

---

(١) سيكولوجية العلاقات الأسرية، مرجع سابق (ص ٢٥١-٢٥٢).

٢- عقوق الوالدين من قبل.

٣- كثرة الخلافات الأسرية.

٤- انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.

٥- قسوة الوالدين على الأبناء.

كما أن هذه الدراسة أكدت ما ذكره أحد الباحثين من الأسباب المؤدية للعقوق، وهي على النحو التالي[١]:

١- سوء التربية، وأكده في هذه الدراسة سبب: «عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة».

٢- افتقاد القدوة، وأكده في هذه الدراسة سبب: «غياب القدوة الحسنة».

٣- انشغال الآباء بأمور دنياهم، وأكده في هذه الدراسة سبب: «انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم».

٤- الاستبداد بالرأي، وهذا السبب تؤكده عدة أسباب في هذه الدراسة، منها: «تسلط الوالدين على الأبناء»، و«عدم تقدير الوالدين للأبناء»، و«انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء»؛ لأن كل هذه الأسباب لا تصدر غالباً إلا من شخص مستبد برأيه.

٥- سوء المعاملة. وقد أكدت هذه الدراسة هذا السبب من خلال العبارات التالية: «عدم العدل بين الأولاد»، و«عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء».

---

(١) محمد عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ١٠٥-١٠٨).

كما أن هذه الدراسة أكدت كثيراً مما ذكره محمد الحمد من الأسباب المؤدية للعقوق في رسالته الدعوية[١].

٢- درجات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء.

تتكون استبانة أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من (١٢) عبارة تتعلق بحالة الأبناء الدينية، والنفسية، والاجتماعية، والعلمية، والثقافية، والمفاهيم الخاطئة.

---

(١) عقوق الوالدين: أسبابه، مظاهره، سبل العلاج، مرجع سابق (ص ٣٢-٣٦).

جدول رقم(٢١)

يبين أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	موافق بشدة		موافق		لا أدري		غير موافق		غير موافق بشدة	
			العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
١	١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤٥١	٥٤.٧	٢٦٤	٣٢	٤٢	٥.١	٥١	٦.٢	١٧	٢.١
٢	٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٤٤٧	٥٤.٢	١٤٨	١٧.٩	٧٥	٩.١	٤٥	٥.٥	١١٠	١٣.٣
٣	٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣١٩	٣٨.٧	٢٩٤	٣٥.٦	٨١	٩.٨	٧٣	٨.٨	٥٨	٧
٤	٢٠	جهل الأبناء بحقوق والديهم.	٣١٤	٣٨.١	٢٩٦	٣٥.٩	٧٢	٨.٧	٨٩	١٠.٨	٥٤	٦.٥
٥	٢٣	مخالفة الأبناء لوالديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٢٥٧	٣١.١	٢٧٦	٣٣.٥	١٢٥	١٥.١	٩٧	١١.٨	٧٠	٨.٥
٦	٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٢٣٨	٢٨.٨	٣٣٧	٤٠.٨	٨١	٩.٨	١٣٠	١٥.٨	٣٩	٤.٧
٧	٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٢٢٢	٢٦.٩	٣٠٦	٣٧.١	١٠٦	١٢.٨	١٣٧	١٦.٦	٥٤	٦.٥
٨	٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٢١٣	٢٥.٨	٣٢٤	٣٩.٣	١٢٠	١٤.٥	١١٥	١٣.٩	٥٣	٦.٤
٩	٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	١٩١	٢٣.٢	٣٥٤	٤٢.٩	١٠٩	١٣.٢	١٤٨	١٧.٩	٢٣	٢.٨
١٠	٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	١٦٥	٢٠	٣١٧	٣٨.٤	١٥٧	١٩	١٤٦	١٧.٧	٤٠	٤.٨
١١	٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	١٥٧	١٩	٢٣٩	٢٩	١٣٧	١٦.٦	١٦١	١٩.٥	١٣١	١٥.٩
١٢	٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	١١٩	١٤.٤	٢٨٢	٣٤.٤	١٩٤	٢٣.٥	١٦٧	٢٠.٢	٦٣	٧.٦

يتبين في الجدول رقم (٢١) أعلاه أن مجموع التكرارات في المحور الثاني بلغت: (٩٩٠٠) تكرارًا.

وفي مستوى درجات الموافقة كانت فئة ((موافق بشدة)): (٣٠٩٣) تكرارًا بنسبة: (٣و ٣١%).

وفئة ((موافق)) بلغت (٣٤٣٧) تكرارًا بنسبة: (٧و٣٤%). وبحساب مجموع تكرارات الفئتين: ((موافق بشدة))، و((موافق))، -على ما جاء من أسباب للعقوق- تجد أنها تمثل ما نسبته: (٦٦%) أي: ثلثي العينة، بمعنى: أن الغالبية تؤيد هذه الأسباب، وتعدها مؤدية لعقوق الوالدين.

وقد بلغت فئة ((لا أدري)): (١٢٩٩) تكرارًا بنسبة: (١و١٣%). وفئة ((غير موافق)) (١٣٥٩) تكرارًا بنسبة (٧و ١٣%). وفئة ((غير موافق بشدة)) (٧١٢) تكرارا بنسبة (٢و٧ %).

وبحساب درجات عدم الموافقة على هذه الأسباب تجد أنها تمثل (٢ و٢٠%). وعلى ذلك فإن النتائج تثبت موافقة عالية من المبحوثين على ما جاء من أسباب مؤدية لعقوق الوالدين في المحور الثاني من الاستبانة.

وقد ظهر في الجدول أن أول الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين والمتعلقة بالأبناء – وذلك بالنظر إلى فئة موافق بشدة – هو: ((ضعف الوازع الديني لدى الأبناء)) بنسبة: (**٧و٤٥%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٧و٨٦ %**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يرجع إلى أن مظاهر ضعف الوازع الديني واضحة لدى المبحوثين، كعدم أداء الصلاة مع الجماعة، أو تركها بالكلية، أو عدم قراءة القرآن، أو عدم الصيام، أو الغيبة، أو النميمة وغيرها؛ لأن

الشخص الذي لا يؤدي حقوق الله يقصر أو لا يؤدي حقوق الناس من باب أولى سواء الأقرباء منهم: كالوالدين، أم غيرهم من الناس.

وجاء السبب الثاني من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء عن طريق النظر إلى فئة (موافق بشدة): «تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات بنسبة: (**٥٤,٢%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٧٢,١%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن بعض المبحوثين يعرف ما تسببه المخدرات والمسكرات من آثار سيئة على علاقة الوالدين بالأبناء، وذلك عن طريق ما يقدم من البرامج الدينية والتوعوية التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة. إضافة إلى أنهم قد يعرفون ذلك عن طريق ما تقوم به المدارس من التوعية بأضرار المخدرات والمسكرات سواء عن طريق إلقاء المحاضرات في المدراس أم زيارات الطلاب إلى المعارض التي تقيمها إدارة مكافحة المخدرات للتوعية بأضرار المخدرات والمسكرات.

وجاء السبب الثالث من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «التقليد السيء من الأبناء للآخرين» بنسبة: (**٣٨,٧ %**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٧٤,٧%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى وضوح مظاهر التقليد بين الأبناء، فتجد الشاب يلبس لباساً فيه مخالفات شرعية، أو أنه ليس من لباس أهل البلد تقليداً لغيره، أو يقوم بقص شعره بطريقة معينة تقليداً

لغيره، أو يقوم بمخالفة والديه بسبب رؤيته لأحد أقربائه وأصدقائه وهو يخالف والديه.

وجاء السبب الرابع من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة) «جهل الأبناء بحقوق والديهم» بنسبة: (**٥٨,١%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٧٤%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن كثيراً من الوالدين يعلل سلوك أبنائه الخاطئ بكونهم جاهلين، ولا يعنون بالجهل: عدم المعرفة، بل يقصدون أنهم غير مدركين، أو غير مبالين بالآثار المترتبة على هذا السلوك.

وجاء السبب الخامس من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «مخالفة الأبناء لوالديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم» بنسبة: (**٣١,١%**). وبإضافة فئة موافق تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب (**٦٤,٦%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن كثيراً من الوالدين لم يرَ سبباً واضحاً لمخالفة أبنائه له، فأيد هذا السبب. وأما بالنسبة للأبناء فأيدوا هذا السبب: إما لكون بعضهم جرب مخالفة الوالدين، فوجد أنها طريقة لإثبات الشخصية ولفت الانتباه إليه، أو أن بعضهم لحظ هذا السلوك على زملائه، وهذا السبب هو نتيجة للسبب الذي يليه، وهو الفهم الخاطئ من المراهق واعتقاده أنه أصبح كبيراً، ويجب أن يكون حراً في جميع تصرفاته، وهذا يؤكد ما ذكره علماء النفس من أن بعض المراهقين أحياناً

يقومون بتصرفات فيها مخالفة -وإن كانوا لا يؤمنون بها فعلاً-؛ «لإظهار أنّ له استقلاليته، وأنه كبير[١]».

وجاء السبب السادس من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا كبارًا» بنسبة: (**٢٨,٨%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٩,٦%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يرجع إلى شعور المراهق بالاختلاف بينه وبين حالته السابقة في مرحلة الطفولة، وأن صفاته أصبحت مثل صفات الرجال، ومع معاملة الكبار له على أنه صغير فهو يقوم بالمخالفات للفت الانتباه إليه.

وجاء السبب السابع من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين قيود لهم» بنسبة: (**٢٦,٩%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٤%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى الأساليب التي يستخدمها الوالدان في إبداء النصائح، وقد يعود كذلك إلى أن الأبناء لا يقدّرون قيمة تلك النصائح، وقد يعود كذلك إلى جهلهم بمفهوم الحرية والاستقلالية.

---

(١) عمر المفدى، علم نفس المراحل العمرية، مرجع سابق (ص ٣٥٤).

وجاء السبب الثامن من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «سرعة غضب الأبناء» بنسبة: (**٢٥,٨%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٥,١%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى طبيعة بعض الأبناء، أو قد يعود كذلك إلى بعض الظروف الاجتماعية أو الاقتصادية التي يعيشها الأبناء.

وجاء السبب التاسع من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران» بنسبة: (**٢٣,٢%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٦,١%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يرجع إلى طبيعة البيئة التي يعيش فيها الوالدان والأبناء، فإذا برزت الفوارق بين الأغنياء والفقراء، وأخذ أبناء الأغنياء يتباهون بما لديهم من مشتريات، ويتكبرون على أبناء الفقراء نتج عن ذلك شعور أبناء الفقراء بالنقص، فيقومون بمطالبة الوالدين من مساواتهم بما يرونه في المجتمع، مع عدم قدرة الوالدين على توفير طلبات الأبناء، وقد يحصل الخلاف بينهم. أما إذا كانت الفوارق بين الأغنياء والفقراء غير واضحة، فإن ذلك يقلل من نسبة مطالبات الأبناء من مساواتهم بالآخرين.

السبب العاشر من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «ميل الأبناء للراحة والدعة» بنسبة: (**٢٠%**)،

وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٥٨,٤%**)، **ويرى الباحث** أن ذلك قد يعود إلى أن الوالدين يشاهدان في الأبناء بعض مظاهر الميل إلى الراحة أو الكسل، ومما يؤكد ذلك أن بعض الوالدين ذكروا في الدراسة الاستطلاعية أن من مظاهر عقوق الوالدين: كسل الأبناء، وكثرة نومهم.

وقد يعود ذلك إلى نوعية التربية التي تلقاها الأبناء، فمن تعود على عدم تحمل المسؤولية برزت عنده في مرحلة المراهقة محاولات تخلصه مما يكلف به من قبل الآخرين خاصة الوالدين: إما لخوفه من فعل ما يكلف به، أو لإرادته بذل نشاطه فيما يرغب فيه كاللعب، ونحوه. فإذا طلب منه بعض الأعمال اعتذر بحجة أنه محتاج إلى الراحة.

السبب الحادي عشر من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم» بنسبة: (**١٩%**). وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب (**٤٨%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك سبب أساليب المعاملة التي يعامل بها الوالدان الأبناء خاصة المعاملات التي تشعر الأبناء بالظلم والجور، كعدم العدل، والقسوة، والشدة. مع أن شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم قليل حيث جاءت نسبة عدم الموافقة على هذا السبب: (**٣٥,٤%**).

السبب الثاني عشر من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالأبناء بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين» بنسبة: (**١٤,٤%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٤٨,٨%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى عدم فهم الأبناء حالة الوالدين سواء الاجتماعية أم المادية أم نحوهما. وقد يعود ذلك إلى أن ميل الابن لصفة التكبر والاستعلاء.

وقد جاءت نسبة عدم الموافقة عالية حيث بلغت: (٢٧,٨%)؛ لأن كثيرًا من المجتمع متقبل حالة الوالدين بل يرى أن لهم حقوقاً وواجبات أوجبها الدين الإسلامي الحنيف على الأبناء.

وقد اتفقت نتائج هذه الدراسة -في المحور الثاني- مع دراسة محمد بيومي عن سلوك عقوق الوالدين في بعض الأسباب المؤدية للعقوق، وهي[١]:

١- ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.

٢- جهل الأبناء بحقوق والديهم.

كما أكدت هذه الدراسة بعضاً من الأسباب المؤدية للعقوق التي ذكرها أحد الباحثين، وهي[٢]:

١- ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.

٢- جهل الأبناء.

كما أكدت هذه الدراسة ما أشار إليه محمد الحمد في رسالته الدعوية من الأسباب المؤدية للعقوق وهي[٣]:

---

(١) سيكولوجية العلاقات الأسرية، مرجع سابق (ص ٢٥٠).

(٢) محمد عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ١٠٨).

(٣) عقوق الوالدين، أسبابه، مظاهره، سبل العلاج، مرجع سابق (ص ٣٤).

١- الجهل.

٢- إيثار الراحة والدعة.

٣- ضيق العطن (سرعة الغضب).

٣- درجات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية:

تتكون استبانة أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من (٨) عبارات تتعلق بالبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها الأبناء ووسائط التربية -غير الوالدين- والسفر للخارج، وقنوات الاتصال، كالانترنت.

جدول رقم(٢٢)

يبين أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	موافق بشدة		موافق		لا أدري		غير موافق		غير موافق بشدة	
			العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
١	٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٤٨٤	٥٨.٧	١٩٥	٢٣.٦	٥٦	٦.٨	٤٠	٤.٨	٥٠	٦.١
٢	٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٣٧٩	٤٥.٩	٢٤٥	٢٩.٧	٩٣	١١.٣	٦٠	٧.٣	٤٨	٥.٨
٣	٣٨	السفر للخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣٤٦	٤١.٩	٢٢٥	٢٧.٣	١٠٣	١٢.٥	٨٤	١٠.٢	٦٧	٨
٤	٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالإنترنت.	٣٢٩	٣٩.٩	٢٥٨	٣١.٣	٩٨	١١.٩	٨٢	٩.٩	٥٨	٧.٤
٥	٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٢٩٥	٣٥.٨	٢٧٥	٣٣.٣	١١٥	١٣.٩	٨٣	١٠.١	٥٧	٦.٩
٦	٣٤	القصور في الدور التربوي	٢٠٦	٢٥	٢٩٣	٣٥.٥	١٥٢	١٨.٤	١١٣	١٣.٧	٦١	٧.٤

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	موافق بشدة		موافق		لا أدري		غير موافق		غير موافق بشدة	
			العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
		للمدرسة أحياناً.										
٧	٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	١٧٦	٢١.٣	٣١٤.	٣٨.١	١٥١	١٨.٣	١٢٣	١٤.٩	٦١	٧.٤
٨	٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	١٣٠	١٥.٨	٢٠٢	٢٤.٥	١٢٨	١٥.٥	٢٣٦	٢٨.٦	١٢٩	١٥.٦

يتضح في الجدول رقم (٢٢) أعلاه. أن مجموع تكرارات المحور الثالث بلغت (٦٦٠٠) تكراراً.

وفي مستوى درجات الموافقة بلغت فئة «موافق بشدة»: (٢٣٤٥) تكرارًا بنسبة: (٥و٣٥%)، وفئة «موافق»: (٢٠٠٧) تكراراً بنسبة: (٤ر٣٠%)، وبحساب مجموع تكرارات الفئتين: (موافق بشدة)، و(موافق) -على ما جاء من أسباب للعقوق- تجد أنها تمثل ما نسبته، (٩و٦٥%)، أي: أن الغالبية يرون أن هذه أسباب مؤدية لعقوق الوالدين.

وقد بلغت تكرارات فئة «لا أدري»: (٨٩٦) بنسبة: (٦ و ١٣%) تكراراً من مجموع التكرارات، وتكرارات فئة: «غير موافق» بلغت: (٨٢١) تكراراً بنسبة: (٤ و ١٢%)، وتكرارات فئة «غير موافق بشدة»: (٥٣١) تكراراً بنسبة: (١ و ٨ %)، وبحساب درجات عدم الموافقة على هذه الأسباب تجد أنها قد بلغت (٥ و٢٠%) من مجموع التكرارات الخاصة بأسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية -كما يراها المبحوثون-، وعلى ذلك فإن النتائج تثبت موافقة عالية من المبحوثين على ما جاء من أسباب مؤدية لعقوق الوالدين في المحور الثالث من الاستبانة.

وقد ظهر في الجدول أن أول سبب من الأسباب المؤدية للعقوق والمتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «رفقاء السوء والتأثر بهم» بنسبة، (**٧ , ٥٨%**)؛ وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٣ , ٨٢%**).

ويرى الباحث أن ذلك قد يرجع إلى أهمية الصداقة، وأنها تؤثر في الإنسان سلباً أو إيجاباً، وإلى إدراك المبحوثين لأهميتها، وهذا يؤكد ما جاءت به الشريعة السمحاء من أهمية اختيار الصديق الصالح.

وجاء السبب الثاني من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): (التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام) بنسبة: (**٩,٤٥%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦,٧٥%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن سبب ذلك يعود إلى أن كثيراً من المبحوثين يدركون أثر وسائل الإعلام في المجتمع، فمثلاً: عندما يقرأ الإنسان قصة، أو يشاهد مسلسلاً، أو يسمع في الإذاعة عن الأساليب التي يمكن أن يقوم بها الأبناء للتخلص من قيود الوالدين –بزعمهم– فإنك تلحظ بعض الأبناء يستخدمون هذه الأمور مع والديهم؛ وذلك بسبب التأثر بما قرأوه أو شاهدوه أو سمعوه.

وجاء السبب الثالث من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «السفر إلى الخارج والتأثر السيء

بالثقافات الأخرى» بنسبة: (**٩,١ ٤ ١%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٢, ٦٩%**).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن كثيراً من المبحوثين يدركون الفرق الكبير بين المجتمع الذي يعيشون فيه والمجتمعات التي يسافرون إليها خاصة المجتمعات غير المسلمة؛ سواء من حيث الديانة أم العادات والأعراف الاجتماعية أم الظروف المعيشية، وغيرها.

وقد يكون إدراكهم للفرق بين المجتمع الذي يعيشون فيه والمجتمعات الأخرى عن طريق ما يسمعونه من الخطباء والوعاظ عن أضرار السفر إلى الخارج.

السبب الرابع من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالانترنت) بنسبة: (**٩ , ٣٩%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٢ , ٧١%**).

ويرى الباحث أن ذلك بسبب سهولة الحصول على مثل هذه الوسائل، وعدم الحرص من المستخدم على الاستفادة ونبذ ما لا خير منها.

السبب الخامس من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة) «البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء» بنسبة: (**٨,٣٥%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب، (**١,٦٩%**).

ومن وجهة نظر الباحث أن ذلك يعود إلى أن كثيرًا من المبحوثين يدركون أثر البيئة غير الصالحة على الفرد. فإذا سكن الشخص وأسرته في

بيئة محافظة يحرص كل واحد منهم على أداء حقوق الآخرين، ويعطون اهتماماً خاصاً لأسرهم، فإن ذلك يسهل مهمة الوالدين في تربية الأبناء. أما إذا سكن الوالدان في بيئة غير محافظة يكثر فيها إهمال تربية الأبناء وعدم تقدير حقوق الآخرين من الجيران وغيرهم؛ فإن ذلك يحتاج إلى جهد كبير في تربية الأبناء. بل أحيانا يضطر الوالدان إلى تغيير السكن بسبب ما يجدانه من تلك البيئة. وهذا يؤكد ما جاء به الإسلام من أهمية تغيير البيئة، ويظهر من حديث توجيه العالم الذي جاءه تائب قد قتل مائة نفس بتغيير بيئته، فعن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- أن نبي الله -ﷺ- قال: ((**كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعه وتسعين نفساً، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدُلّ على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً؛ فهل له من توبة؟ فقال: لا. فقتله. فكمّل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدُل على رجل عالم. فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا، وكذا، فإن بها أناساً يعبدون الله، فاعبد الله معهم. ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله. وقالت ملائكة: العذاب إنه لم يعمل خيراً قط. فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم. فقال قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له، فقاسوه، فوجدوه**

أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة[(١)]». كما أن النبي - ﷺ- أمر الصحابة -رضي الله عنهم- بالهجرة إلى الحبشة، لأن فيها ملك لا يُظْلَم عنده أحد؛ فعن أم سلمة - رضي الله عنها- قالت: «**لما ضاقت علينا مكة، وأوذي أصحابُ رسول الله -ﷺ- وفتنوا، ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم، وأن رسول الله -ﷺ- لا يستطيع دفع ذلك عنهم، وكان رسول الله -ﷺ- في مَنَعة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره مما ينال أصحابه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إن بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم عنده، فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجاً ومخرجاً مما أنتم فيه، فخرجنا إليها حتى اجتمعنا بها، فنزلنا بخير دار إلى خير جار، أَمِنّا على ديننا، ولم نخش منه ظلما...**[(٢)]».

السبب السادس من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «القصور في الدور التربوي للمدرسة أحيانا» بنسبة: (**٢٥%**)؛ وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٦٠,٥%**).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، باب (لم يعنون لهذا الباب إلا بهذه اللفظة) مرجع سابق، ومسلم في صحيحه: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، مرجع سابق (ص ١٤٧٩) برقم (٣٧٦٦).

(٢) محمد بن إسحاق ين يسار المطلبي، السير والمغازي، ط١ (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، دمشق (ص ١٩٧).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن كثيراً من المبحوثين يلحظون أن المدرسة تركز على التعليم دون التربية.

السبب السابع من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «ضعف رسالة المسجد التربوية أحيانا» بنسبة: (**٢١٫٣%**)، وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقين على هذا السبب: (**٥٩٫٤%**).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن كثيراً من المبحوثين يحصر مهمة المسجد في أنه مكان تؤدى فيه الصلوات، ويتلى فيه القرآن الكريم. كما يعود أيضاً إلى مدى قيام الإمام أو إخلاله بمهمته الدعوية حيال أهل الحي.

السبب الثامن من الأسباب المؤدية للعقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بالنظر إلى فئة (موافق بشدة): «ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة» بنسبة: (**١٥٫٨%**) وبإضافة فئة (موافق) تصبح نسبة الموافقة على هذا السبب: (**٤٠٫٣%**).

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن «ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة» ليس سبباً في حد ذاته بل ما يترتب عليه من سلبيات على التربية، كانشغال الوالدين عن الأبناء بسبب الغياب، والانشغال لتحسين الحالة الاقتصادية وغير ذلك. ومن هنا لعل من فهم أن ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة سبب في حد ذاته للعقوق لم يوافق على هذا السبب حيث بلغت نسبة عدم الموافقة: (**٤٤٫٢%**).

أما من فهم أن ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة سببٌ من جهة ما ينتج عنه، فأيد ذلك وَعَدَّ أنها سببٌ رئيسٌ.

ونتائج هذه الدراسة في المحور الثالث أكدت ما ذكره أحد الباحثين، أنّ أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية[1] ما يلي:

١- الصحبة السيئة.

٢- أجهزة الإعلام: المرئية، والمسموعة، والمقروءة.

٣- افتقاد دور المدرسة والمسجد في تربية الأولاد.

---

(١) محمد الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ١٠٨-١٠٩).

ثالثًا: إيضاح الفروق بين متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب عقوق الوالدين:

استخدم الباحث معامل: (التباين الآحادي) الذي يختبر التباين بين ثلاث مجموعات، وتعد قيمة: (ف) هي المحدد لوجود تباين عند مستوى ثقة (٩٥%)، واختبار شفيه، لمعرفة الدلالة الاحصائية.

١- متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين:

جدول رقم (٢٣)

يبين الفروق بين متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	من وجهة نظر الآباء	من وجهة نظر الأمهات	من وجهة نظر الأبناء	قيمة (ف)	مستوى الدلالة (*)
٨	عدم تربية الوالدين الأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٤.٣٨	٤.٤٠	٣.٦٩	٣٤.٦٨٢	٠.٠٠٠
٥	غياب القدوة الحسنة.	٤.٢١	٤.٠٦	٣.٥٢	٢٩.٦٠٨	٠.٠٠٠
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٤.٢١	٤.٠٦	٣.٥٢	٢٩.٦٠٨	٠.٠٠٠
١٢	عقوق الوالدين لوالديهم من قبل.	٤.٢٠	٣.٩٣	٣.٤٩	٢٢.٧٦٨	٠.٠٠٠
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٤.٢٠	٤.٢٤	٣.٧٠	١٤.٩٦٩	٠.٠٠٠
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٤.١٧	٤.٢١	٣.٥٧	٣٠.٥٠١	٠.٠٠٠
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٤.١٤	٤.٢٩	٣.٧٢	١٧.٥٧٩	٠.٠٠٠
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٤.٠٠	٣.٧٩	٣.٤٥	١٤.٠٦٧	٠.١٦٣
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٣.٩٩	٤.٠٣	٣.٦٠	١٢.٤٠٠	٠.٠٠٠
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٩١	٣.٩٢	٣.٤١	٧.٦٩٦	٠.٠٠٠
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٨٦	٣.٨٩	٣.٥١	١٠.٩٦٠	٠.٠٠٠

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	من وجهة نظر الآباء	من وجهة نظر الأمهات	من وجهة نظر الأبناء	قيمة (ف)	مستوى الدلالة (*)
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٨٦	٣.٧٦	٣.٤٥	٩.١٤٢	٠.٠٠٠
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٧٩	٣.٩١	٣.٣٧	١٦.٥٢٩	٠.٠٠٠
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٧٥	٣.٦٢	٣.٤٧	٤.٠٤٨	٠.٠١
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.٧١	٣.٦٥	٣.١٣	١٩.٢١٤	٠.٠٠٠
٤	تدليل الوالدين للأبناء.	٣.٦٨	٣.٧١	٣.٥٤	١.٥٦٦	٠.٢٠
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.٥٧	٣.٦٣	٣.١٧	١٣.٠٢٣	٠.٠٠٠
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.٥٢	٣.٤٠	٣.٣١	٢.١٥٦	٠.١١٦
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٣.٢٢	٣.٣٣	٣.٠٣	٤.٢١٤	٠.٠١
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣.١٩	٢.٩٧	٢.٩٩	١.٨١٧	٠.١٦٣

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٢٣) أعلاه أن:

- متوسطات الآباء: (٥٦ر٧٧) درجة بنسبة: (٦ر٧٧%).
- ومتوسطات الأمهات: (٨ر٧٦) درجة بنسبة: (٨ر٧٦%).
- ومتوسطات الأبناء: (٦٤ر٦٨) درجة بنسبة: (٦ر٦٨%).

وأن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين استجابة الوالدين والأبناء في جميع عبارات المحور الأول ما عدا أربع عبارات هي:

أ- دعاء الوالدين على الأبناء.

ب- وتدليل الوالدين للأبناء.

ج- وثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.

د- وكبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.

والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح الوالدين، وهناك بعض الفروق اليسيرة بين الآباء والأمهات، مما يدل على أن استجابة الوالدين وموافقتهم لتلك الأسباب في هذا المحور أكثر من استجابة الأبناء.

ويرى الباحث أن ظهور درجات الموافقة من المبحوثين على هذا المحور بنسبة: (**٥و٦٣%**) قد يرجع إلى قلة استجابة الأبناء لهذا المحور حيث كانت أقل من المحورين: الثاني، والثالث، فقد ظهر في الجدول أن استجابة الأبناء تتراوح ما بين (**٩٦ ر٣-٣ ر٣**) مع انخفاضه في عبارة واحدة إلى (**٩٩و٢**). وظهرت لهذا متوسطات الأبناء بنسبة: (**٦و ٦٨%**)، وهي أقل من متوسطات استجابة الوالدين لهذا المحور.

٢- متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء:

جدول رقم (٢٤)

يبين الفروق بين متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من وجهة نظر الآباء	من وجهة نظر الأمهات	من وجهة نظر الأبناء	قيمة (ف)	مستوى الدلالة (*)
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤.٤٦	٤.٤٧	٤.٢٠	٧.٦٩٦	٠.٠٠٠
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٤.٢٣	٤.٢١	٣.٧٤	١١.٢٣٠	٠.٠٠٠
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٤.٢٢	٤.٠٣	٣.٧٣	١٢.١٢٥	٠.٠٠٠
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٤.٠٩	٣.٩٠	٣.٧٩	٤.٣٥٤	٠.٠١
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٩٣	٣.٨٧	٣.٥٠	١٠.٢٦٠	٠.٠٠٠
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٨٠	٣.٨٦	٣.٥١	٧.٠٩٠	٠.٠٠١
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٧٦	٣.٧٩	٣.٥٠	٤.٩٦٥	٠.٠٠
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٦٧	٣.٦٤	٣.٧٨	١.٢٣٧	٠.٢٩
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٦٥	٣.٥٦	٣.٦٩	٠.٨٣٢	٠.٤٣
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٤٢	٣.٥٣	٣.٥٣	٠.٦٣٢	٠.٥٣
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	٣.٣٤	٣.٥٧	٢.٩٦	١٣.٩٩١	٠.٠٠٠
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.٢٩	٣.٤١	٣.١٨	٢.١٨١	٠.١١٤

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين من الجدول رقم (٢٤) أعلاه أن متوسطات استجابة الآباء: (**٤٥٫٨٦**) درجة بنسبة: (**٧٦٫٤٣%**)، وأن متوسطات استجابة الأمهات:

(**٤٥,٨٤%**) درجة بنسبة: (**٧٦,٤%**)، وأن متوسطات استجابة الأبناء: (**٤٣,١١%**) درجة بنسبة: (**٧١,٩ %**). حيث يظهر أن استجابة الوالدين لهذه الأسباب المتعلقة بالمحور الثاني أكثر من استجابة الأبناء.

وقد ظهرت فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابة الوالدين والأبناء لجميع عبارات المحور الثاني ما عدا أربع عبارات هي:

ي- اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً. ب- رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.

ج- ميل الأبناء للراحة والدعة. د- عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين المادية والاجتماعية ونحوها.

والفروق كانت لصالح الوالدين؛ لكونهما أكثر إدراكاً لهذه الأسباب من الأبناء، وذلك من جهتين: إحداهما: أنهما قد يرون هذه الأسباب متمثلة في أبنائهما.

والأخرى: كونهما عرفوا ذلك عن طريق الاطلاع خاصة أن عينة الدراسة فيها نسبة كبيرة من المعلمين، وهناك بعض الفروق بين متوسطات استجابة الآباء والأمهات لبعض العبارات التي بها دلالة إحصائية، وهي على النحو التالي:

- «التقليد السيء من الأبناء للآخرين»، وكانت الفروق لصالح الآباء. **ويرى الباحث** أن ذلك يعود إلى أن الآباء يلحظون التقليد من أبنائهم بخلاف النساء فإنهن لا يلحظن ذلك، بل إنهن يؤيدن أحياناً،

ويشجعن أبناءهن على تقليد الآخرين؛ لأنهن «أول من يقع في التقليد والتشبه، وآخر من يفطن، ويعقل خطر ذلك وسوء مغبته على الفرد والمجتمع في الدين والدنيا، وأكثر شغفاً بالتقاليد والعادات والأخلاق الوافدة من الكفار: السيء، والقبيح منها قبل الحسن»[١].

- «شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم»، وكانت الفروق لصالح الأمهات، **ويرى الباحث** أن ذلك يرجع إلى كون الأمهات يمكثن في المنزل أكثر من الآباء، فيلحظن نقد الأبناء للآباء أو تذمر الأبناء من الوالدين، فيشعرن، بأن الأبناء يكرهونهما.

---

(١) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ط ٧ (١٤١٩هـ-١٩٩٩م) المملكة العربية السعودية، تحقيق وتعليق: ناصر العقل توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد (١/١٣٣).

٣- متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية

جدول رقم (٢٥)

يبين الفروق بين متوسطات استجابة المبحوثين لاستبانة أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من وجهة نظر الآباء	من وجهة نظر الأمهات	من وجهة نظر الأبناء	ف	مستوى الدلالة (*)
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٤.٥٧	٤.٤٨	٤.٠٤	١٨.٩٤٩	٠.٠٠٠٠
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٤.٤٤	٤.٣٩	٣.٧٥	٣٥.١٨٨	٠.٠٠٠٠
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٤.١٤	٤.٠٨	٣.٦٠	١٨.٨٨٨	٠.٠٠٠٠
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٨٣	٣.٦٥	٣.٤٤	٧.٢٢٧	٠.٠٠٠٠
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٣.٠٨	٢.٩٨	٢.٩٠	١.٢٥٥	٠.٢٨٥
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٧٣	٣.٦٠	٣.٣٩	٥.٩٧٧	٠.٠٠٠
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالإنترنت.	٤.٢٠	٤.١٤	٣.٦٥	١٨.١٠٩	٠.٠٠٠٠
٣٨	السفر إلى الخارج، والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٤.١٥	٤.١٣	٣.٦٤	١٥.٨٣٤	٠.٠٠٠٠

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٢٥) أعلاه أن متوسطات استجابة المبحوثين من الآباء: (١٤ر ٣٢) درجة بنسبة (٤ر ٨٠%).

ومتوسطات استجابة المبحوثين من الأمهات: (٤٥ر٣١) درجة بنسبة: (٦ر ٧٨%).

ومتوسطات استجابة المبحوثين من الأبناء: (٤١و٢٨) درجة بنسبة: (٧١%).

ويتضح أن متوسطات درجات استجابة الأبناء أقل من درجات متوسطات الوالدين مما يعني أن موافقة الوالدين أعلى بشكل دال إحصائياً من موافقة الأبناء على الأسباب المتعلقة بالمحور الثالث.

ويرى الباحث أن ذلك سببه أن الوالدين أكثر من الأبناء إدراكاً ومعرفة بتأثير هذه الأسباب في الأبناء.

وهناك عبارة واحدة لم يحدث فيها تباين بين الوالدين والأبناء، وهي ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة. ولعل ذلك يعود إلى أن ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة يدرك أثره جميع أفراد الأسرة.

الإجابة عن التساؤل الثالث والرابع:

- **الإجابة عن التساؤل الثالث، وهو: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين تعود إلى متغير الجنس، أو السن، أو عدد أفراد الأسرة، أو المستوى التعليمي، أو التخصص،أو المسكن، أو نوع المسكن، أو مستوى دخل الأسرة شهرياً،أو المهنة (الوظيفة).**

وقد قام الباحث بالإجابة عن هذا التساؤل عن طريق إبراز تأثير متغيرات الدراسة في استجابة الوالدين لاستبانة أسباب عقوق الوالدين. حيث كانت هناك تسعة متغيرات في استمارة الوالدين وهي:

١) الجنس.

٢) السن.

٣) عدد أفراد الأسرة.

٤) المستوى التعليمي.

٥) التخصص.

٦) المسكن. (المراد به:هل هو شعبي أم شقة أم فيلا؟)

٧) نوع المسكن. (والمراد به هل هو مملوك أم مستأجر).

٨) مستوى دخل الأسرة شهرياً.

٩) المهنة.

ومن أجل تحديد تأثير الاختلاف في المتغيرات في استجابة الوالدين لاستبانة أسباب عقوق الوالدين تم تحليل البيانات وفقاً لمعامل التباين الآحادي واختبار شفيه، لمعرفة الدلالات الإحصائية ، ولم يظهر للمتغيرات أثر إلا في متغيرين هما:

١) المسكن.

٢) مستوى دخل الأسرة شهرياً.

١- تأثير متغير المسكن على استجابة الوالدين لاستبانة أسباب العقوق:

أ- تأثير متغير المسكن مع المحور الأول: ((أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين)).

جدول رقم(٢٦)

يبين تأثير متغير المسكن على متوسطات استجابة الوالدين مع المحور الأول

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	منزل شعبي	شقة	فيلا	أخرى (عمارة)	ف	مستوى الدلالة (*)
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٥٠	٣.٦٧	٣.٦٠	٣.٤٣	١.٢٦٨	٠.٢٨
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٣.١٦	٣.١٢	٣.٠٨	٣.٢٤	٠.٢٣٠	٠.٨٧
٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٣.٥٨	٣.٦٠	٣.٦٢	٣.٥٤	٠.٠٨٠	٠.٩٧
٥	غياب القدوة الحسنة.	٣.٩٩	٣.٩٧	٣.٩٤	٣.٨٣	٠.٢١٥	٠.٨٨
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٧٢	٣.٧٩	٣.٨٦	٣.٢٧	٢.٦٤٢	٠.٠٤
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٩٧	٣.٨٨	٣.٩٩	٣.٧٢	٠.٧٣٥	٠.٥٣
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٤.٠٤	٣.٩٩	٣.٩٧	٣.٥٦	١.٥٤٢	٠.٢٠
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٣.٨١	٣.٨٢	٣.٩٣	٣.٤٣	١.٩١٥	٠.١٢
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٣.٧٣	٣.٨٠	٣.٨١	٣.٢٤	٢.٧٦٢	٠.٠٤
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٤٨	٣.٥٢	٣.٧٧	٣.٥٦	٢.١١٩	٠.٠٩
١٢	عقوق الوالدين والديهم من قبل.	٣.٧٩	٣.٧٨	٣.٦٥	٣.١٨	٢.٧٥٠	٠.٠٤
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٥٩	٣.٦٥	٣.٦٦	٣.٦٢	٠.١٠٨	٠.٩٥
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣.٠٥	٣.٠٠	٣.١٥	٢.٩٧	٠.٦١٣	٠.٦٠

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	منزل شعبي	شقة	فيلا	أخرى (عمارة)	ف	مستوى الدلالة (*)
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.٣٥	٣.٣٣	٣.٣٩	٣.٣٢	٠.١١٩	٠.٩٤
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.٣٥	٣.٣٨	٣.٣٦	٣.٣٧	٠.٠٢٨	٠.٩٩
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.٣٤	٣.٣٣	٣.٤٤	٣.٢٩	٠.٣٤٨	٠.٧٩
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٣٧	٣.٥٩	٣.٦٥	٣.٦٢	١.٨٦٣	٠.١٣
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٦٥	٣.٦٧	٣.٦٥	٣.٥٩	٠.٠٨٨	٠.٩٦
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٥٩	٣.٦٢	٣.٥٢	٣.٦٢	٠.٢٧١	٠.٨٤
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٩٧	٣.٨٧	٤.٠٢	٣.٥٦	١.٣٨٤	٠.٢٤

(*) دالة عند ٠٥,٠

يتبين في الجدول رقم (٢٦) أعلاه أن تأثير متغير المسكن في استجابة الوالدين للمحور الأول ظهر في ثلاث عبارات فقط، وهي: ((كثرة الخلافات الأسرية))، ((وانعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء))، والفروق ذات دلالة إحصائية في هاتين العبارتين لصالح من يسكنون الفلل والشقق مقارنة بمن يسكنون المنازل الشعبية.

أما العبارة الثالثة فهي: ((عقوق الوالدين والديهم من قبل))، وكانت الفروق ذات دلالة إحصائية لصالح من يسكنون المنازل الشعبية والشقق مقارنة بمن يسكنون الفلل.

ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى أن من يسكنون الفلل -في الغالب- أعلى ثقافة ومستواهم الاقتصادي أعلى؛ فيميلون إلى الحوار مع الأبناء، والخلافات الأسرية عندهم قليلة. وقد يعود إلى أن من يسكنون الفلل أو الشقق في عينة الدراسة أكثر ممن يسكنون المنازل الشعبية

ب – تأثير متغير المسكن مع المحور الثاني (أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء)

جدول رقم (٢٧)

ويبين تأثير متغير المسكن على متوسطات استجابة الوالدين مع المحور الثاني

م	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	منزل شعبي	شقة	فيلا	أخرى (عمارة)	ف	مستوى الدلالة (*)
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤.٣١	٤.٣٠	٤.٣٠	٤.٣٢	٠.٠٠٩	٠.٩٩
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٣.٦٣	٣.٩٥	٣.٩٣	٣.٨٣	٠.٩٣٢	٠.٠٣
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٤.٠٠	٣.٩٤	٣.٩٣	٣.٧٢	٠.٣٨٢	٠.٧٦
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٩٠	٣.٩٣	٣.٨٠	٣.٨٦	٠.٥٣٩	٠.٦٥
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٧١	٣.٦٢	٣.٧٦	٣.٦٤	٠.٥٧٩	٠.٦٢
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.١٨	٣.٢٢	٣.٤١	٣.١٠	٠.٦١٢	٠.١٨
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٥٥	٣.٤٧	٣.٥١	٣.٧٢	٠.٦٦٣	٠.٥٧
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٦٥	٣.٥٨	٣.٨١	٣.٨٣	٢.٢٧٢	٠.٠٧
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٦٥	٣.٧٢	٣.٨٠	٣.٨٦	٠.٦٢٩	٠.٥٩
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٦٨	٣.٥٨	٣.٦١	٣.٦٤	٠.٢٦٤	٠.٧٥
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	٣.٢١	٣.١٠	٣.٢٢	٣.٢٧	٠.٥٥٨	٠.٦٤
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٦٤	٣.٦٣	٣.٧٢	٣.٥٩	٠.٣٥٦	٠.٧٨

(*) دالة عند ٠٫٠٥

يتبين في الجدول رقم (٢٧) أعلاه أن تأثير متغير المسكن في استجابة الوالدين مع المحور الثاني محصور في عبارة واحدة فقط: وهي: ((جهل الأبناء حقوق والديهم)).

والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ساكني الفلل والشقق مقارنة بساكني المنازل الشعبية.

ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى أن أصحاب الفلل والشقق يرون أنهم قد أدوا أهم حقوق أبنائهم، وذلك بتوفير سكن مناسب لهم، وقد يرجع كذلك إلى الانعزالية أو (ضعف الحالة الاجتماعية)، أي: أن أصحاب الفلل والشقق لا تربط بعضهم ببعض علاقات اجتماعية قوية، فلا يجد الأبناء من يرشدهم، ويدلهم، ويأمرهم، بحقوق الوالدين في المجتمع الذي يعيشون فيه.

ج- تأثير متغير المسكن في استجابة الوالدين مع المحور الثالث (المؤثرات الخارجية)

جدول رقم (٢٨)

يبين تأثير متغير المسكن في متوسطات استجابة الوالدين في المحور الثالث

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	منزل شعبي	شقة	فيلا	أخرى (عمارة)	ف	مستوى الدلالة (*)
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٤.١٧	٤.٢٥	٤.٢٩	٤.٠٨	٠.٥٤٢	٠.٦٥
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٤.٠٠	٤.٠٢	٤.١١	٣.٧٥	١.٠٠٧	٠.٣٨
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٦٦	٣.٨٥	٣.٨٣	٣.٨٧	١.١٤٧	٠.٣٢
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٦٥	٣.٤٨	٣.٧٢	٣.٥١	٢.٠٢٤	٠.١٠
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٣.٠٩	٢.٩١	٢.٩٠	٣.٢١	١.٢٥٨	٠.٢٨
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٥١	٣.٥٥	٣.٣٧	٣.٥٦	٠.٩٣٠	٠.٤٢
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.	٣.٩١	٣.٩١	٣.٧٠	٣.٨٣	١.٣٦٧	٠.٢٥
٨	السفر إلى الخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٩٦	٣.٨٢	٣.٨٣	٣.٧٢	٠.٥٩٣	٠.٦١

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يبين الجدول رقم (٢٨) أعلاه أنه لا توجد أي تأثيرات لمتغير المسكن في استجابة الوالدين مع عبارات المحور الثالث.

ويرى الباحث أن ذلك قد يعود إلى أن جميع العبارات في هذا المحور الثالث تُدرك آثارها في الناس وإن اختلفت مساكنهم.

وبالجملة فإن تأثيرات متغير المسكن في استجابة الوالدين مع المحاور الثلاثة ضعيفة جداً حيث إن كثيرا من العبارات ليس لها دلالة إحصائية، والتي لها دلالة إحصائية قليلة، ودلالتها ضعيفة، ولعلّ ذلك يعود إلى أن عقوق الوالدين معروف قبحه شرعاً، وعرفاً، ولا علاقة له بالمسكن، وأن على المسلم الابتعاد عنه مهما كانت حاله.

٢- تأثير متغير مستوى دخل الأسرة شهرياً في استجابة الوالدين لاستبانة أسباب العقوق:

أ – تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الوالدين للمحور الأول (أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين)

جدول رقم (٢٩)

يبين تأثير متغير الدخل في متوسطات استجابة الوالدين مع المحور الأول

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فأقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	(٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠)	١٠٠٠٠ فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالي			
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٧١	٣.٤٧	٣.٨٠	٣.٣٦	٣.٥٨	٣.٨٤	١.٢٠٠	٠.٣٠
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٢.٨٧	٢.٩٩	٢.٩٨	٢.٦٩	٢.٩٧	٣.١٠	٠.٣٦٤	٠.٩٠
٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٣.٠٥	٣.٥٣	٣.٣٤	٣.١٦	٣.٥٥	٣.٦٦	١.٩٩١	٠.٠٦
٥	غياب القدوة الحسنة.	٤.١٢	٤.٠٢	٣.٧٩	٤.١١	٣.٨٨	٤.٢٥	١.٠٣١	٠.٤٠
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٦٧	٤.٠٠	٣.٩٥	٣.٤٩	٣.٩٩	٣.٩٩	١.٢٦٣	٠.٢٧
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٨١	٣.٩٥	٤.٠٩	٣.٩١	٣.٩٦	٤.٠٢	٠.٢٣٩	٠.٩٢
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٤.٠٨	٤.٣١	٤.٠١	٤.٢١	٣.٩٩	٤.٢٠	٠.٥١٤	٠.٧٩
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٤.٠٩	٣.٨١	٣.٨٤	٤.١١	٣.٨٢	٣.٩٥	٠.٧٧٦	٠.٥٨
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٣.٨١	٣.٧٩	٣.٧٧	٣.٥٤	٣.٥٤	٣.٨٩	٠.٤٨١	٠.٨٢
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٤٩	٣.٦٥	٣.٧٦	٣.٤٨	٣.٢٦	٣.٧٢	١.١٥٧	٠.٣٢
١٢	عقوق الوالدين والديهم من قبل.	٣.٣٨	٣.٥٧	٣.٧٥	٣.٩٧	٣.٦٧	٤.١٦	١.٨٦٣	٠.٠٨
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٢٦	٣.٣٢	٣.٧٧	٣.٦٥	٣.٦٦	٣.٩٥	٢.١٥٩	٠.٠٤

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فاقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	(٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالي			
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٢.٦٤	٢.٦٥	٢.٧٣	٢.٧٨	٢.٧٦	٢.٩٥	٠.٧٥٥	٠.٦٠
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.٠٤	٣.٢٥	٣.٣٥	٣.٢٧	٣.٤١	٣.٤٩	١.٠١٣	٠.٤١
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٢.٩٨	٣.٠٩	٣.١٢	٣.٤٥	٣.١٠	٢٧.	٠.٨٣٦	٠.٥٤
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.٠٠	٣.٤٧	٣.٣٢	٣.٧٩	٣.١٧	٣.٦١	٢.٩٥٦	٠.٠٠
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٣٠	٣.٥٤	٣.١٩	٣.٣٢	٣.٣٢	٣.٦٧	١.٣٤٤	٠.٢٣
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٤٣	٣.٧١	٣.٥٩	٣.٨٧	٣.٤٩	٣.٥٩	١.٠٧٥	٠.٣٧
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٨٥	٣.٩٧	٤.٠٣	٤.٠٨	٣.٧٥	٣.٩٤	٠.٤٧٠	٠.٨٣

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٢٩) أعلاه أن مستوى دخل الأسرة يؤثر في استجابة الوالدين في المحور الأول على عبارتين:

إحداهما: ((**دعاء الوالدين على الأبناء**)): والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الأعلى.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى شعور الوالدين بالجحود؛ لكونهما ينفقان على الأبناء كثيرًا مما يجعلهما يتسخطان على الأبناء، ومن مظاهر التسخط: الدعاء على الأبناء.

وقد يعود إلى أن الوالدين من ذوي الدخل العالي يأملون من أبنائهم آمالاً كبيرة؛ لأنهما وفرا لهم إمكانية تحقيق تلك الآمال، ولعدم تحقيقها من الأبناء يحصل التسخط من قبل الوالدين عليهم،

وقد يعود إلى كثرة انشغال الوالدين بالأمور الدنيوية مما يؤدي إلى قلة تفقههما في أمور الدين.

والأخرى ((**ضعف شخصية الوالدين**)): والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح كل من ذوي الدخل الأقل من المتوسط وذوي الدخل فوق المتوسط، ولذوي الدخل العالي؛ ولعل ذلك يرجع إلى الاختلاف في مفهوم ضعف الشخصية.

ب- تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الوالدين للمحور الثاني (أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء).

جدول رقم (٣٠)

يبين تأثير متغير الدخل على متوسطات استجابة الوالدين للمحور الثاني

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فاقل	(٢٠٠٠- ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ - ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ - ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ - ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالي			
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٣.٩٧	٤.٢٠	٤.٤٤	٤.٤٣	٣.٩٣	٤.٤١	١.٨٤٣	٠.٠٠٩
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٣.٥٢	٣.٥٦	٣.٨٥	٣.٣٢	٣.٨٥	٤.١١	٣.٠٢٣٧	٠.٠٠٠
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٣.٨٩	٣.٨٠	٣.٩٥	٤.١٣	٣.٥٥	٤.١٠	٠.٨٠١	٠.٥٧
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٩٥	٣.٧٩	٤.٠٤	٣.٧٧	٣.٥٣	٣.٩٩	٠.٠٣٧	٠.٤٠
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٧١	٣.٤٥	٣.٩٥	٣.٧٢	٣.٤٩	٣.٤٧	١.٥٧٢	٠.١٥
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.٢٤	٣.١٥	٣.١٠	٢.٨١	٢.٧٨	٣.٠٦	١.٢٢٨	٠.٢٩
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.١٩	٣.١٧	٣.٢٥	٢.٩٨	٣.٠٥	٣.٣١	٠.٦٤٠	٠.٧٠
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٣٢	٣.٥١	٣.٣٣	٣.٠٢	٣.٢٦	٣.٤٣	٠.٥٥١	٠.٧٦
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم	٣.٣١	٣.٤١	٣.٤٥	٣.٢٣	٣.٤٤	٣.٢٨	٠.٢٩٨	٠.٩٣

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فأقل	(٢٠٠٠- ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ - ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ - ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ - ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالي			
	أصبحوا كباراً.								
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٦٢	٣.٤٣	٣.٥٠	٣.٠٩	٣.٤٥	٣.٦٥	١.٠١٢	٠.٤١
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	٣.١٣	٣.١٦	٣.٢٠	٣.٠٥	٢.٥٤	٣.٤٠	١.٧٦٣	٠.١٠
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٧١	٣.٧٢	٣.٤٩	٢.٩٩	٣.٢٧	٣.٧٩	٢.٢٨١	٠.٠٣

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٣٠) أعلاه أن مستوى دخل الأسرة يؤثر في استجابة الوالدين في المحور الثاني على عبارتين:

إحداهما: «**جهل الأبناء حقوق والديهم**»: والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل المتوسط، وذوي الدخل العالي؛ ولعل ذلك يعود إلى انشغال الوالدين، وتركهما كثيراً من مهمات التربية إلى الشغالات أو (الخادمات) اللاتي لا يحرصن على تربية الأبناء، ولا يقمن بتعليمهم بر الوالدين.

والأخرى: «**سرعة غضب الأبناء**»: والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح كل من: ذوي الدخل الضعيف، والأقل من المتوسط، وذوي الدخل العالي، **ويرى الباحث** أن ذلك يعود إلى أن سرعة الغضب فطرة في بعض الأبناء. وقد يعود إلى الضغوط النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي يشعر بها الأبناء.

ج – تأثير متغير الدخل في استجابة الوالدين للمحور الثالث (المؤثرات الخارجية)

جدول رقم (٣١)

يبين تأثير متغير الدخل في متوسطات استجابة الوالدين مع المحور الثالث

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	٢٠٠٠ فأقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالي			
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٣.٩١	٤.١٥	٣.٩٥	٣.٩٥	٤.١٧	٤.٠٣	٠.٥٨٦	٠.٧١
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٣.٧٣	٣.٦٦	٣.٦٢	٣.٨٢	٣.٧٩	٣.٩٤	٠.٦٨٣	٠.٦٣
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٥٨	٣.٤٦	٣.٦٤	٣.٦٨	٣.٤٧	٣.٧٩	٠.٧٩٤	٠.٥٥
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٤٧	٣.٦٤	٣.٠٨	٣.٤٨	٣.٣٢	٣.٦١	٢.٤٤٩	٠.٠٣
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٣.٣٤	٢.٧٩	٣.٠٦	٣.٠٥	٢.٥٢	٢.٧٠	٣.٤٥٠	٠.٠٠
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٦٢	٤٢.	٣.٤٢	٣.٥٢	٣.١٣	٣.٢٣	١.٤٦٤	٠.٢٠
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالإنترنت.	٤.٠٠	٤.٠١	٣.٧٠	٤.٠٧	٣.٨١	٣.٩٣	٠.١٦٥	٠.٩٧
٣٨	السفر إلى الخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٩٤	٣.٩١	٣.٨٣	٣.٨٩	٣.٧٤	٣.٨٣	٠.٩٧٣	٠.٤٣

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٣١) أعلاه أن مستوى الدخل يؤثر على استجابة الوالدين في المحور الثالث في عبارتين:

أحدهما: «**القصور في الدور التربوي للمدرسة أحيانا**». والفروق ذات دلالة إحصائية لذوي الدخل الأقل من المتوسط، وفوق المتوسط، والعالي.

ويرى الباحث أن هذا التفاوت والتباين يرجع إلى مدى اهتمام الأسرة بمتابعة الأبناء في المنزل والمدرسة بغض النظر عن دخلها، فإذا كانت الأسرة ممن تعتني بمتابعة الأبناء، ورأوا أبنائهم بعض من السلوك الخاطئ المكتسب من المدرسة أرجعوا ذلك إلى أن هناك القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.

والأخرى: «**ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة**» والفروق ذات دلالة إحصائية لذوي الدخل الضعيف.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة تؤدي برب الأسرة إلى الانشغال عن أسرته، وعدم توفير بعض المتطلبات الأسرية مما قد يكون سبباً في حدوث بعض الخلاف بين الوالدين وأبنائهم خاصة مع ضعف الوازع الديني.

والحاصل أنّ تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الوالدين ضعيف جدًا؛ حيث إن كثيراً من العبارات ليس لها دلالة إحصائية، **ويرى الباحث** أن ذلك يعود إلى أن سلوك عقوق الوالدين مرفوض من الناحية الشرعية والاجتماعية، وقد اتفقت نتائج هذه الدراسة مع نتيجة دراسة محمد السيف في أن تأثير مستوى الدخل ضعيف في سلوك الأفراد مع أقاربهم[1].

- **الإجابة عن التساؤل الرابع، وهو: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بأسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء تعود**

---

(١) التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، مرجع سابق (ص٣٠٣).

إلى متغير: السن، أو عدد أفراد الأسرة، أو المستوى التعليمي، أو التخصص، أو المسكن، أو نوع السكن، أو مستوى دخل الأسرة شهرياً.

وقد قام الباحث بالإجابة عن هذا التساؤل من خلال إبراز تأثير متغيرات الدراسة في استجابة الأبناء لاستبانة أسباب عقوق الوالدين حيث كانت هناك سبع متغيرات في استمارة الأبناء، وهي:

١- السن.

٢- عدد أفراد الأسرة.

٣- المستوى التعليمي.

٤- التخصص.

٥- المسكن.

٦- نوع المسكن.

٧- مستوى دخل الأسرة شهريا.

ولم يظهر للمتغيرات أثر إلا في الآتي:

١- السن.

٢- المستوى التعليمي.

٣- مستوى الدخل للأسرة.

١- تأثير متغير السن في استجابة الأبناء لاستبانة أسباب العقوق:

أ- تأثير متغير السن في استجابة الأبناء في المحور الأول (أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين).

جدول رقم (٣٢)

يبين تأثير متغير السن في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الأول

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من١٥-١٦	١٧-١٨	١٨فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٣٣	٣.٤٠	٣.٦٥	١.٣٩٩	٠.٢٤
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٢.٨٩	٣.٠٦	٣.٢٩	٢.٣٧٣	٠.٠٩
٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٣.٥٦	٣.٤٦	٣.٩٠	٢.٩٢٧	٠.٠٥
٥	غياب القدوة الحسنة.	٣.٥٧	٣.٧٦	٤.١٠	٣٫٩٤٧	٠.٠٢
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٣١	٣.٥٤	٣.٩٨	٥.٩٦٤	٠.٠٠
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٦٤	٣.٦٧	٤.١٣	٢.٩١٠	٠.٠٥
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٣.٤٩	٣.٧١	٤.١٦	٥.٣٤٣	٠.٠٠
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٣.٤٨	٣.٥٦	٣.٨٥	١.٩٢٦	٠.١٤
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٣.٤٣	٣.٦٣	٣.٩٠	٢.٩١٥	٠.٠٥
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٢٦	٣.٣٨	٣.٦٥	١.٨٢٥	٠.١٦
١٢	عقوق الوالدين والديهم من قبل.	٣.٣٨	٣.٥٠	٣.٧٦	١.٧٧٣	٠.١٧
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٣٥	٣.٤٤	٣.٨٠	٢.٣٦٤	.٠٩
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣.٠٣	٢.٨٩	٣.٤٣	٤.١٨٠	٠.٠١
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.٠٣	٣.١٩	٣٫٢٠.	٢.٧٤٠	٠.٠٦

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من١٥-١٦	١٧-١٨	١٨فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.٢٠	٣.٣٢	٣.٥٦	١.٧١٣	٠.١٨
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.٣	٣.١٣	٣.٤٠	١.٤٢٧	٠.٢٤
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٤٨	٣.٤٣	٣.٦٣	٠.٦٢١	٠.٥٣
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٤٣	٣.٥٠	٣.٨٠	٢.٠٢٥	٠.١٣
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٣٩	٣.٤١	٣.٧٨	٢.٠١٩	٠.١٣
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٧١	٣.٦٠	٤.١٨	٣.٤٠٣	٠.٠٣

(*) دالة عند ٥٠ر٠

يتبين في الجدول رقم (٣٢) أعلاه أن تأثير متغير السن في استجابة الأبناء في المحور الأول ظهر على ثماني عبارات، وهي: «تدليل الوالدين الأبناء»، و«غياب القدوة الحسنة»، و«كثرة الخلافات الأسرية»، و«عدم العدل بين الأبناء»، و«عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة»، و«كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسئولياتهما التربوية»، و«وقوع الطلاق بين الوالدين».

والتباين بين الأبناء بسبب متغير السن في العبارات السابقة ذو دلالة إحصائية، وذلك لصالح ذوي السن الأكبر بمعنى أنه كلما كان الابن أكبر من **١٦** سنة كانت موافقته على هذه العبارات في المحور الأول أشد.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى إدراك الأبناء آثار هذه العبارات كلما تقدم سنهم سواء عن طريق تعامل والديه معه أم عن طريق ما يلحظه في مجتمعه خاصة مجتمع أصدقائه.

ب- تأثير متغير السن في استجابة الأبناء في المحور الثاني (أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء).

جدول رقم (٣٣)

يبين تأثير متغير السن في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثاني

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من١٥-١٦	١٧-١٨	١٨فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤.٠٨	٤.٢٢	٤.٤١	٢.٣٤٩	٠.٠٠٩
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٣.٧٥	٣.٧٦	٤.٠٣	٠.١٤٨	٠.٣١
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٣.٧٢	٣٫٦٩	٤.٠٥	١.٢٨٨	٠.٢٧
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٦٤	٣.٧١	٤.٠٩	٢.٤٥٢	٠.٠٨
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٥٣	٣.٤٠	٣.٩٤	٣.٨٢٦	٠.٠٢
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٢.٩٨	٣.٢٨	٣.٥٦	٥.٠٦٩	٠.٠٠
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٥٩	٣.٥٥	٣.٢٧	١.٦٠١	٠.٢٠
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٧١	٣.٦١	٤.٠٠	٢.٧٨٦	٠.٠٦
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٨٣	٣.٧٣	٣.٩٠	٠.٦٨٨	٠.٥٠
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٤٠	٣.٥٣	٣.٦٠	٠.٦٢٠	٠.٥٣
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.	٢.٩٢	٢.٩٢	٣.٢٩	١.٦٤١	٠.١٩
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٧٠	٣.٣٦	٣.٧٠	٤.٣٦٤	٠.٠١

(*) دالة عند ٠٫٠٥

يتبين في الجدول رقم (٣٣) أعلاه أن تأثير متغير السن في استجابة الأبناء في المحور الثاني يؤثر في ثلاث عبارات فقط، وهي:

الأولى: ((**مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم**))، والفروق ذات دلالة إحصائية بين الأبناء لصالح الأكبر سناً.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن بعض الأبناء قد مارسوا بعض المخالفات المخالفات الشرعية بوالديهم من أجل إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم، أو قد لوحظت تلك المخالفات في بعض زملائهم في المدرسة أو إخوتهم في المنزل.

الثانية: ((**عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين**)) والفروق ذات دلالة إحصائية بين الأبناء لصالح الأكبر سناً.

ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى إدراك الأبناء الأكبر سناً آثار عدم الرضا عن حالة الوالدين، وذلك عن طريق ما يرونه ويشاهدونه من بعض أصدقائهم حيث يتذمر بعض الأبناء من والديه عند أصدقائه.

الثالثة: ((**سرعة غضب الأبناء**)) والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح الأقل والأكثر سناً؛ ولعل ذلك يعود إلى أن سرعة الغضب تعرف وتدرك ممن يفعلها؛ ولهذا جاءت بدرجة متساوية بين الأقل والأكثر سناً مما يعنى سهولة الحكم على أن هذا الشخص سريع الغضب أو لا.

ج- تأثير متغير السن في استجابة الأبناء في المحور الثالث (أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية)

جدول رقم (٣٤)

يبين تأثير متغير السن في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثالث

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	من١٥– ١٦	١٧–١٨	١٨ فأكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٤.١٨	٣.٩٢	٤.٢٠	٢.٤٠٥	٠.٠٠٩
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٣.٦٤	٣.٧٦	٤.٠٠	١.٤٨٩	٠.٢٢
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٤٩	٣.٦٠	٣.٨٥	١.٦٤١	٠.١٩
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٣٣	٣.٥٠	٣.٥٠	١.٠١١	٠.٣٦
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٢.٧٨	٢.٨٨	٣.٣٤	٣.٥٠٥	٠.٠٣
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٢٥	٣.٤٢	٣.٦٥	٢.٢٣٦	٠.١٠
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.	٣.٨٠	٣.٥٠	٤.٠١	٤.٥٣٢	٠.٠١
٣٨	السفر إلى لخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٧٣	٣.٥١	٤.٠١	٣.٥٧٥	٠.٠٢

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٣٤) أن متغير السن يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الثالث في ثلاث عبارات فقط، وهي: «ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة»، و«التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالانترنت»، و«السفر للخارج، والتأثر السيء بالثقافات الأخرى» الفروق ذات دلالة إحصائية بين الأبناء لصالح الأكبر سناً.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى إدراك الأبناء الكبار هذه العبارات ومدى علاقتها بالعقوق.

٢- تأثير متغير المستوى التعليمي في استجابة الأبناء لاستبانة أسباب العقوق:

أ – تأثير متغير المستوى التعليمي في استجابة الأبناء في المحور الأول (أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين).

جدول رقم (٣٥)

بيان تأثير متغير المستوى التعليمي في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الأول

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	الأول ثانوي	الثاني ثانوي	الثالث ثانوي	ف	مستوى الدلالة(*)
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.١٧	٣.٥٢	٣.٧٢	٩.١١٠	٠.٠٠
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٢.٩٠	٣.١٣	٣.١٦	٢.٤٨٢	٠.٠٠٨
٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٣.٣٩	٣.٦١	٣.٧٤	٣.٣٤٤	٠.٠٣
٥	غياب القدوة الحسنة.	٣.٤٨	٣.٨٩	٤.٠٧	١٠.٤٤	٠.٠٠٠٠
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٢٦	٣.٦٧	٣.٨٤	٩.٩٦	٠.٠٠٠٠
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٤٣	٣.٨٩	٤.٠٣	٩.٢٨٣	٠.٠٠٠٠
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٣.٢١	٣.٨٠	٣.٦٣	١٠.٩٨٧	٠.٠٠٠٠
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٣.٣٩	٣.٦٤	٣.٨٣	٥.١٠٤	٠.٠٠
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٣.٤١	٣.٦٨	٣.٨٧	٥.٤٠٢	٠.٠٠
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.٢١	٣.٤٦	٣.٦٠	٣.٨٣٧	٠.٠٠
١٢	عقوق الوالدين والديهم من قبل.	٣.٠٥	٣.٥٧	٣.٤٣	٨.٧٦٤	٠.٠٠٠٠

رقم العبارة	**الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم**	الأول ثانوي	الثاني ثانوي	الثالث ثانوي	ف	مستوى الدلالة(*)
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٢٩	٣.٥٨	٣.٦٠	٣.٠٥٨	٠.٠٤
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٢.٩٢	٣.١٩	٢.٨٨	٢.٥٦٩	٠.٠٧
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٢.٩٨	٣.٣١	٣.٣٧	٥.٢٦١	٠.٠٧
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.١٤	٣.٥٢	٣.٣٣	٤.٣٢٦	٠.٠١
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٢.٩١	٣.٣٦	٣.٢٤	٥.٧١٥	٠.٠٠
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٣١	٣.٦٥	٣.٥٤	٣.٧١٧	٠.٠٢
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٣٥	٣.٦٩	٣.٥٩	٤.٣٦١	٠.٠١
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٢٤	٣.٦٦	٣.٥٥	٥.١٩٣	٠.٠٠
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٤٩	٣.٨٤	٣.٩١	٣.٨٨٣	٠.٠١

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٣٥) أن المستوى التعليمي للأبناء متغير مؤثر في استجابتهم في المحور الأول في الأغلب حيث ظهر أنه مؤثر في (١٧) عبارة. والفروق ذات دلالة إحصائية في استجابات الأبناء لصالح: الصف الثاني: والثالث الثانوي مقارنة باستجابات الصف الأول الثانوي.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن الأبناء في الصف الثاني والثالث الثانوي لديهم القدرة على إدراك آثار هذه العبارات. ويلحظ هنا أن فيه اتفاقاً بين الفئة العمرية والمستوى التعليمي؛ حيث إن الفروق دائماً لصالح الأكبر سناًّ، ولمن مستواه التعليمي: الثاني، والثالث الثانوي، وهذا يدل على أنه يوجد تناسب بين السن والمستوى التعليمي.

ب – تأثير متغير المستوى التعليمي في استجابة الأبناء في المحور الثاني (أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء)

جدول رقم (٣٦)

يبين تأثير متغير المستوى التعليمي في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثاني

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	الأولى ثانوي	الثاني ثانوي	الثالث ثانوي	ف	مستوى الدلالة(*)
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٤	٤.٣٦	٤.٣٨	٨.٦٥٣	٠.٠٠٠
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٣.٦٥	٣.٩٥	٣.٨٤	٢.٠٩٥	٠.٠٠٧
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٣.٤٠	٤.٠١	٤.٠٤	١٠.١٤٣	٠.٠٠٠
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٥٤	٣.٩٢	٣.٨٦	٤.٥٧٢	٠.٠٠١
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٣٧	٣.٧٢	٣.٤٦	٣.٣٠٩	٠.٠٠٣
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.٠٣	٣.٣١	٣.٣١	٣.٤٤١	٠.٠٠٣
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٥٣	٣.٦٧	٣.٣٢	٢.٨٠٦	٠.٠٠٦
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٥٩	٣.٧٩	٣.٧٤	١.٦٢١	٠.١٩
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٧٢	٣.٩٠	٣.٧٢	١.٢١٥	٠.٢٩
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٤١	٣.٥٣	٣.٦١	٠.٩٢٥	٠.٣٩
٢٩	شعور الأبناء بكراهية الوالدين لهم.	٢.٨٢	٢.٩٤	٣.٢٦	٣.٤٦٩	٠.٠٠٣
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٤٧	٣.٥٥	٣.٥١	٠.١٦٤	٠.٨٤

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٣٦) أن المستوى التعليمي للأبناء يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الثاني في (٦) عبارات فقط، أي أنه يؤثر في نصف عبارات المحور الثاني. والعبارات هي:

((**ضعف الوازع الديني**))، و((**تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات**))، و((**التقليد السيء من الأبناء للآخرين**))، و((**مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم**))، و((**عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين**))، و((**شعور الأبناء بكراهية الوالدين لهم**)). والفروق بين استجابات الأبناء ذات دلالة إحصائية لصالح الصف الثاني والثالث الثانوي.

ويرى الباحث أنه يمكن تعليل حصول الفروق بنفس التعليل السابق في الفقرة السابقة، وهو أن الأبناء في الصف الثاني والثالث الثانوي لديهم القدرة على إدراك آثار هذه العبارات.

ج – تأثير متغير المستوى التعليمي في استجابة الأبناء في المحور الثالث (أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية).

جدول رقم (٣٧)

يبين تأثير متغير المستوى التعليمي في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثالث

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	أول	ثان	ثالث	ف	مستوى الدلالة(*)
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٣.٩٥	٤.٠٦	٤.٢٠	١.٣٦٠	٠.٢٥
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٣.٤٢	٤.٠٥	٤.٠٠	١٣.٩٦٦	٠.٠٠٠
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٤٠	٣.٦٧	٣.٨٩	٥.٧٠٤	٠.٠٠
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٣٤	٣.٥٣	٣.٥٣	١.٣٩٢	٠.٢٥
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٢.٨٦	٢.٩٦	٢.٩١	٠.٢٥٣	٠.٧٧
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٣٣	٣.٤٩	٣.٣٩	٠.٧٨٣	٠.٤٥
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.	٣.٧٧	٣.٦٠	٣.٥٠	١.٦٢٥	٠.١٩
٣٨	السفر إلى الخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٦٣	٣.٧٦	٣.٥٠	١.١٤٥	٠.٣٠

(*) دالة عند ٠٫٠٥

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٣٧) أن المستوى التعليمي لا يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الثالث إلا في عبارتين إحداهما: «**التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام**»، **والأخرى**: «**البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء**».

والفروق في استجابة الأبناء ذات دلالة إحصائية لصالح الصف الثاني والثالث الثانوي مقارنة بالصف الأول.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن الأسرة تبدأ في التقليل من مراقبة للأبناء في هذين الصفين، فتعطى الابن الحرية في مصاحبة من شاء ومشاهدة ما يرغب؛ رغبة منها في أن يعتمد الابن على نفسه. وكذا شعورهم بأن الأبناء قادرون على تسيير كثير من أمورهم.

٣- تأثير متغير مستوى الدخل للأسرة شهرياً في استجابة الأبناء لاستبانة أسباب العقوق:

أ – تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الأبناء في المحور الأول (أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين)

جدول رقم (٣٨)

يبين تأثير متغير مستوى الدخل في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الأول

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فأقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فأكثر	ف	مستوى الدلالة(*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عال			
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٣.٤٣	٣.٤٠	٣.٤٨	٣.٣٢	٣.٤٣	٣.٣٦	٠.١٥٨	٠.٩٧
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٢.٨٨	٣.١١	٣.١٥	٣.٠١	٢.٩٥	٣.٠٠	٠.٥٩٥	٠.٧٠
٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٣.٣٢	٣.٦٢	٣.٥٢	٣.٧٢	٣.٤١	٣.٥٥	٠.٩٢٤	٠.٤٦
٥	غياب القدوة الحسنة.	٣.٦٤	٣.٧١	٣.٩١	٨٠٠	٣.٨٣	٣.٥٧	٠.٨٤٣	٠.٥١
٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٣.٤٤	٣.٥٢	٣.٥٢	٣.٥٨	٣.٥٣	٣.٤٩	٠.٠٩١	٠.٩٩
٧	عدم العدل بين الأبناء.	٣.٧١	٣.٧١	٣.٧٣	٣.٧٢	٣.٧٦	٣.٠٠	٠.٠٤٢	٠.٩٩
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٣.٥٦	٣.٦٨	٣.٧١	٣.٧١	٣.٦٤	٣.٧٤	٠.٠٥٩	٠.٩٩
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٣.٤٣	٣.٤٨	٣.٦٦	٣.٦٨	٣.٥٦	٣.٦٣	٠.٥٧١	٠.٧٢
١٠	انعدام الحوار والنقاش بين	٣.٥٢	٣.٥٠	٣.٧٩	٣.٥٠	٣.٦٨	٣.٦٢	٠.٧٨١	٠.٥٦

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فاقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة(*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عـال			
	الوالدين والأبناء.								
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٣.١١	٣.٢٢	٣.٤٧	٣.٤٧	٣.٢٦	٣.٧٥	٢.٤٥٧	٠.٠٣
١٢	عقوق الوالدين لوالديهم من قبل.	٣.٤٧	٣.٦٠	٣.٤٧	٣.٥٨	٣.٣٥	٣.٤١	٠.٤٣٦	٠.٨٢
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٣.٥٣	٣.٣١	٣.٧٠	٣.٣٢	٣.٣٨	٣.٤٦	١.١٢٥	٠.٣٤
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣.٢٥	٣.٣٩١	٢.٨٩	٣.٠٨	٣.٠٢	٣.٩٢	٠.٨٣٩	٠.٥٢
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٣.١٩	٣.١٥	٣.٣٩	٣.٠٥	٣.٠٨	٣.١٢	٠.٩٨١	٠.٥٦
١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٣.١٦	٣.٥١	٣.٣٤	٣.٠٨	٣.٢٥	٣.٣٣	١.٣٣٣	٠.٢٤
١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٣.١٦	٣.٠٨	٣.١٦	٣.٣٥	٣.٩٤	٣.٠٩	٠.٧٠٢	٠.٦٢
١٨	سرعة غضب الوالدين.	٣.٢٥	٣.٤١	٣.٥٧	٣.٧٢	٣.٥٢	٣.٣٦	١.٣٤٣	٠.٢٤
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٣.٣٢	٣.٥٢	٣.٤٨	٣.٨٧	٣.٢٦	٣.٥٩	٢.٤١٣	٠.٠٣
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٣.٤١	٣.٣٩	٣.٣٩	٣.٤٥	٣.٤٣	٣.٦٢	٠.٣٤٨	٠.٨٨
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٣.٣١	٣.٤٦	٣.٨٠	٣.٨٢	٣.٨٥	٣.٧٦	١.٢٦٣	٠.٢٧

(*) دالة عند ٥٠ر٠

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٣٨) أن مستوى الدخل يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الأول في عبارتين إحداهما:

إحداهما: ((**عدم تقدير الوالدين للأبناء**)). والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الأعلى، أي: أنه كلما ارتفع مستوى دخل الأسرة زادت الموافقة على هذه العبارة.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن بعض الأبناء يربط مدى تقديره بمقدار ما ينفقه عليه الوالدان. وعليه كلما زاد الدخل نظر الابن إلى أن الوالدين يجب أن يصرفا عليه أكثر.

والأخرى: ((مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء)) والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الأقل من المتوسط أو فوق المتوسط، والأعلى.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن مفهوم: المبالغة في التساهل مع الأبناء يختلف من فئة إلى أخرى.

ب- تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الأبناء في المحور الثاني (أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء)

جدول رقم (٣٩)

يبين تأثير متغير مستوى الدخل في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثاني

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فاقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عال			
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.	٣.٨٨	٤.١٦	٤.٢٩	٤.٢٥	٤.١٣	٤.٤٤	٢.٥٦٢	٠.٠٠٢
٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٣.٧٦	٣.٦٤	٣.٦٩	٣.٩٥	٤.٥	٣.٧٧	١.٢٧٤	٠.٢٧
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.	٣.٥٣	٣.٦١	٣.٨٦	٣.٩٢	٣.٩٢	٣.٦٤	٠.٩٥٣	٠.٤٤
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.	٣.٦٢	٣.٦١	٣.٨٠	٣.٨٢	٣.٧٦	٣.٨٤	٠.٥٥٥	٠.٧٣
٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٣.٤٩	٣.٤٤	٣.٣٧	٣.٦٨	٣.٣٤	٣.٧٤	١.١٣٤	٠.٣٤
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٣.٢٠	٣.٠٥	٣.١٦	٣.٣٨	٣.٠٧	٣.٣١	٠.٩٧٣	٠.٤٣
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٣.٤٣	٣.٥٦	٣.٤٩	٣.٥٨	٣.٣٨	٣.٦٨	٠.٦٤٣	٠.٦٦
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٣.٥٣	٣.٦١	٣.٦٨	٣.٧٢	٣.٧٧	٣.٨٤	٠.٧٩٣	٠.٥٩
٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.	٣.٤١	٣.٨٤	٣.٧٩	٣.٧٩	٣.٧٨	٣.٧٤	٢.١٩٩	٠.٠٥
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٣.٥٦	٣.٥٥	٣.٤٧	٣.٤٧	٣.٣٨	٣.٥٠	٠.١٩٠	٠.٩٦
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين	٢.٩٥	٢.٩٢	٣.٠١	٣.٠١	٢.٨٨	٣.٠٠	٠.١١١	٠.٩٩

رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فأقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة (*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عـال			
	لهم.								
٣٠	سرعة غضب الأبناء.	٣.٣٧	٣.٤٣	٣.٤٣	٣.٥٧	٣.٦٨	٣.٦٣	٠.٧٥٨	٠.٥٨

(*) دالة عند ٠٥ر٠

يتبين في الجدول رقم (٣٩) أعلاه أن مستوى الدخل يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الثاني في عبارتين:

إحداهما: «**ضعف الوازع الديني لدى الأبناء**». والفروق بين استجابات الأبناء لصالح ذوي الدخل الأعلى، وذوي الدخل المتوسط، وفوق المتوسط.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن ضعف الوازع الديني لا يختص بمستوى معين للدخل؛ فقد يكون صاحب الدخل الضعيف أو المتوسط عنده ضعف في الوازع الديني، وقد يكون صاحب الدخل الأعلى عنده ضعف في الوازع الديني كذلك. وإنما يرجع ذلك إلى نوعية التربية التي تلقاها كلّ منهم.

والأخرى: «**اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً**» والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الأقل من المتوسط، والمتوسط، وفوق المتوسط، والعالي.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أساليب المعاملة مع الأبناء؛ ولهذا فإن التباين في مستوى الدخل كان ضعيفا جداً في هذه العبارة حيث بلغ: (٠٥ر٠).

ج – تأثير متغير مستوى الدخل في استجابة الأبناء في المحور الثالث (أسباب العقوق المتعلقة بالمؤثرات الخارجية).

جدول رقم (٤٠)

يبين تأثير متغير مستوى الدخل في متوسطات استجابة الأبناء مع المحور الثالث

م	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	٢٠٠٠ فاقل	(٢٠٠٠ – ٤٠٠٠)	(٤٠٠٠ – ٦٠٠٠)	(٦٠٠٠ – ٨٠٠٠)	٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ فاكثر	ف	مستوى الدلالة(*)
		ضعيف	أقل من المتوسط	متوسط	فوق المتوسط	عالٍ			
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٣.٩١	٤.١٥	٣.٩٥	٣.٩٥	٤.١٧	٤.٠٣	٠.٥٨٦	٠.٧١
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٣.٧٣	٣.٦٦	٣.٦٢	٣.٨٢	٣.٧٩	٣.٩٤	٠.٦٨٣	٠.٦٣
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٣.٥٨	٣.٤٦	٣.٦٤	٣.٦٨	٣.٤٧	٣.٧٩	٠.٧٩٤	٠.٥٥
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٣.٤٧	٣.٦٤	٣,٤٨	٣.٤٨	٣.٣٢	٣.٦١	٢.٤٤٩	٠.٠٣
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٣.٣٤	٢.٧٩	٣.٠٦	٣.٠٥	٢.٥٢	٢.٧٠	٣.٤٥٠	٠.٠٠
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٣.٦٢	٣.٤٢	٣.٤٢	٣.٥٢	٣.١٣	٣.٢٣	١.٤٦٤	٠.٢٠
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالإنترنت.	٣.٧١	٣.٦٢	٣.٦٢	٣.٧٢	٣.٥٦	٣.٧١	٠.١٦٥	٠.٩٧
٣٨	السفر إلى الخارج، والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.	٣.٤٧	٣.٦٧	٣.٤٦	٣.٨٨	٣.٧١	٦٦.	٠.٦٧٣	٠٤٣

(*) دالة عند ٠,٠٥

يتبين في الجدول أعلاه رقم (٤٠) أن مستوى الدخل يؤثر في استجابة الأبناء في المحور الثالث في عبارتين:

إحداهما: ((**القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً**)) والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الأقل من المتوسط، وذوي الدخل الأعلى.

ويرى الباحث أن ذلك يعود إلى أن بعض الأبناء يشاهدون بعض السلوكيات السيئة من زملائهم أو بعض معلميهم، فيضعون اللوم على المدرسة، وأنها مقصرة في الدور التربوي.

والأخرى: ((**ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة**)). والفروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدخل الضعيف؛ لكونهم أقرب الفئات إلى معرفة أثر ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة في العلاقة بين الوالدين والأبناء.

الفصل الخامس: أَسْبَابُ عُقُوْق الوَالِدَيْن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أسباب عقوق الوالدين في هذه المرحلة من وجهة نظر الوالدين بناءً على الدراسة الميدانية.

المبحث الثاني: أسباب عقوق الوالدين في هذه المرحلة من وجهة نظر الأبناء بناءً على الدراسة الميدانية.

المبحث الثالث: أسباب عقوق الوالدين في هذه المرحلة من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بناءً على الدراسة الميدانية.

المبحث الرابع: أسباب عقوق الوالدين من منظور تربوي إسلامي.

تمهيد:

بناء على الدراسة الميدانية تبين أن الوالدين والأبناء متفقون على الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين الواردة في الاستبانة؛ ومن هنا رأى الباحث أن يعتمد على تقسيم المحاور الوارد ذكرها في الاستبانة بحيث تقتصر عند ذكر أسباب العقوق من وجهة نظر الوالدين على الأسباب المتعلقة بالأبناء، وعند ذكر أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء يكتفي الباحث بذكر الأسباب المتعلقة بالوالدين، ثم يتطرق الباحث لذكر الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية؛ وذلك إبرازاً لأسباب عقوق الوالدين، وتلافياً للتكرار الذي قد يحدث عند اقتصار الباحث على ذكر الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء، ثم يذكر الباحث الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من منظور تربوي إسلامي علماً أن بعض هذه الأسباب ذُكرت في الدراسة الميدانية وذكرها ها هنا من باب التأكيد على ما جاء في الدراسة الميدانية.

المبحث الأول: أسباب عقوق الوالدين في هذه المرحلة من وجهة نظر الوالدين بناء على الدراسة الميدانية.

سيورد الباحث بإذن الله في هذا المبحث أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين المتعلقة بالأبناء معتمداً في الترتيب على درجات الموافقة: (موافق بشدة، وموافق) من قبل المبحوثين على استبانة أسباب العقوق المتعلقة بالأبناء.

جدول رقم (٤١)

يبين ترتيب الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين المتعلقة بالأبناء:

م	رقم العبارة في الاستبانة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	درجة الموافقة	
			العدد	النسبة
١	١	ضعف الوازع الديني	٧١٥	٨٦,٧ %
٢	٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين	٦١٣	٧٤,٣%
٣	٢٠	جهل الأبناء حقوق والديهم.	٦١٠	٧٤%
٤	٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات	٥٩٥	٧٢,١ %
٥	٢٧	اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا رجالا كباراً	٥٧٥	٦٩,٦ %
٦	٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.	٥٤٥	٦٦,١%
٧	٣٠	سرعة الغضب عند الأبناء	٥٣٧	٦٥,١%
٨	٢٣	مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم.	٥٣٣	٦٤,٦%

م	رقم العبارة في الاستبانة	**الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم**	درجة الموافقة	
			العدد	النسبة
٩	٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم.	٥٢٨	٦٤٪
١٠	٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.	٤٨٢	٥٨,٤٪
١١	٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.	٤٠١	٤٨,٨٪
١٢	٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم	٣٩٦	٤٨٪

يتبين في الجدول رقم (٤١) أعلاه أن أهم خمسة أسباب للعقوق من وجهة نظر الوالدين المتعلقة بالأبناء مرتبة حسب درجة الموافقة هي:

(١) ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.

(٢) التقليد السيء من الأبناء للآخرين.

(٣) جهل الأبناء حقوق والديهم.

(٤) تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات.

(٥) اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كباراً.

ثم يأتي باقي الأسباب الأخرى كما هو موضح في الجدول السابق.

المبحث الثاني: أسباب عقوق الوالدين في هذه المرحلة من وجهة نظر الأبناء بناء على الدراسة الميدانية.

أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء المتعلقة بالوالدين مرتبة حسب درجات الموافقة: (موافق بشدة، وموافق) من قبل المبحوثين على أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين هي:

جدول رقم (٤٢)

يبين ترتيب الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء المتعلقة بالوالدين

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	درجة الموافقة	
			العدد	النسبة
١	٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.	٦٣٦	٧٧, ١%
٢	٧	عدم العدل بين الأبناء.	٦٢٣	٧٥, ٥%
٣	٥	غياب القدوة الحسنة.	٦١٧	٧٤ , ٨ %
٤	٩	انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.	٦٠٥	٧٣ , ٤ %
٥	٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.	٥٩٦	٧٢ ,٣ %
٦	١٠	انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.	٥٧٣	٦٩ , ٥%
٧	٦	كثرة الخلافات الأسرية.	٥٧١	٦٩ , ٢%
٨	٢	قسوة الوالدين على الأبناء.	٥٥٠	٦٦ , ٦%
٩	١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.	٥٤٥	٦٦ , ١ %
١٠	١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.	٥٢٢	٦٣ , ٣ %
١١	١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.	٥٢٢	٦٣ , ٢%

م	رقم العبارة	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم	درجة الموافقة	
			العدد	النسبة
١٢	٤	تدليل الوالدين الأبناء.	٥١٨	٦٢,٨%
١٣	١٨	سرعة غضب الوالدين.	٥١٦	٦٢,٥ %
١٤	١٢	عقوق الوالدين والديهم من قبل.	٥٠٤	٦١%
١٥	٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.	٤٨١	٥٨,٣ %
١٦	١٧	ضعف شخصية الوالدين.	٤٥٥	٥٥,٢ %
١٧	١٦	ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء.	٤٥٠	٥٤,٦ %
١٨	١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.	٤٣٩	٥٣,٢ %
١٩	٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.	٣٨٥	٤٦,٧ %
٢٠	١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.	٣٧٩	٤٦%

يتبين في الجدول رقم (٤٢) أعلاه أن أهم عشرة أسباب لعقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء المتعلقة بالوالدين مرتبة حسب درجة الموافقة هي:

(١) عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.

(٢) عدم العدل بين الأبناء.

(٣) غياب القدوة الحسنة.

(٤) انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم.

(٥) وقوع الطلاق بين الوالدين.

(٦) انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء.

(٧) كثرة الخلافات الأسرية.

(٨) قسوة الوالدين على الأبناء.

(٩) مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.

(١٠) دعاء الوالدين على الأبناء.

ثم تأتي بقية الأسباب الأخرى كما هو موضح في الجدول السابق.

المبحث الثالث: أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية بناء على الدراسة الميدانية.

أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية مرتبة حسب درجات الموافقة: (موافق بشدة + موافق) من قبل المبحوثين على أسباب العقوق هي:

جدول رقم (٤٣)

يبين ترتيب الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية

م	رقم العبارة	**الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء والديهم**	درجة الموافقة	
			العدد	النسبة
١	٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.	٦٧٩	٨٢,٣%
٢	٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.	٦٢٤	٧٥,٦%
٣	٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت.	٥٨٧	٧١,٢%
٤	٣٨	السفر إلى الخارج والتأثر بالثقافات والأخرى.	٥٧١	٦٩,٢%
٥	٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.	٥٧٠	٦٩,١%
٦	٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً.	٤٩٩	٦٠,٥%
٧	٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً.	٤٩٠	٥٩,٤%
٨	٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.	٣٣٢	٤٠,٣%

يتبين في الجدول رقم (٤٣) أعلاه أن أهم خمسة أسباب لعقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء والمتعلقة بالمؤثرات الخارجية مرتبة حسب درجة موافقة: (موافق بشدة + موافق) المبحوثين هي:

(١) رفقاء السوء والتأثر بهم.

(٢) التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.

(٣) التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالانترنت.

(٤) السفر إلى الخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.

(٥) البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.

ثم تأتي بقية الأسباب الأخرى، كما هو موضح في الجدول السابق.

المبحث الرابع: أسباب عقوق الوالدين من منظور تربوي إسلامي:

لقد بيّن الإسلام الأسباب التي يمكن أن تؤثر في العلاقات بين الأقرباء، ومنهم: الوالدان، وأبناؤهما، ومن تلك الأسباب:

أولاً: جهل الوالدين:

رفع الإسلام من شأن العلم وأهله، وجعل لهم المنزلة الرفيعة في الدنيا والآخرة، قال –تعالى–: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ[١]﴾ والمراد بالعلم هنا: ما أدى إلى معرفة الله –تعالى–، ونجاة العبد من سخطه،[٢] ولاشك أن الوالدين مطالبان بأن يقوما بتربية أولادهم على أكمل وجه، ولا يتسنى ذلك إلا بمعرفة ما يعينهما على القيام بمسؤولياتهما التربوية والتعليمية؛ لأنهما إذا لم يؤديا واجباتهما نحو أولادهم، فإن ذلك قد يكون سبباً في سخط الله –تعالى– عليهما؛ لأنهما لم يقوما بالمسؤولية الملقاة على عاتقهما؛ قال –ﷺ–: «**ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته ... والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده، وهي مسؤولة عنهم ...**»[٣].

---

(١) سورة الزمر الآية رقم (٩).

(٢) وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، ط١ (١٤٢١هـ –٢٠٠٠م)، دار الفكر، دمشق، سورية، ج٣، ص٢٢٢٧.

(٣) تقدم تخريجه.

وجهل الوالدين يظهر في وجهين:

أحدهما: جهلهما حقوق أبنائهم؛ فقد يجهل الوالد أن اختيار الزوجة من الأمور التي يعود أثرها على الأبناء، وأنها من الحقوق التي تجب للأبناء على الوالدين.

وكذلك قد يجهل بعض الحقوق الأخرى، كالتسمية، والعدل، والنفقة ... وغيرها.

والوجه الآخر: جهل الوالدين طبيعة المرحلة العمرية التي يمر بها الأبناء، فتجد بعض الوالدين يتعامل بطريقة واحدة، أو بنمط واحد مع الأبناء، فلا يفرق في التعامل مع الأبناء بين مرحلة الطفولة ومرحلة المراهقة، وبين ما يجب أن يعمله مع الطفل، وما يجب أن يفعله مع المراهق.

فالوالدان حين يعرفان حقوق الأبناء، وكيفية التعامل مع كل مرحلة؛ فإن ذلك مدعاة لتحقيق المصالح الدنيوية والأخروية لنفسيهما وأبنائهما.

وأما الجاهل بهذين الأمرين فقد تحصل له آثار سيئة تعود عليه وعلى أولاده بعواقب وخيمة في الدنيا والآخرة.

ثانياً: عدم التزام الوالدين بالحقوق التي للأبناء:

إن تقصير الوالدين في بعض حقوق الأبناء قد يؤدي إلى عقوق الأبناء، كتقصير الوالدين في النفقة على الأبناء خاصة مع القدرة عليها، وعدم تعليم الوالدين لأبنائهم؛ لأن عدم قيام الوالدين بهذه الحقوق سبب في انحراف الأبناء، ولاشك أن آثار الانحراف تعود على الأبناء والوالدين.

ثالثاً: قلة صلاح الوالدين:

غير خاف أن صلاح الوالدين له آثار طيبة على الأبناء والذرية في الدنيا والآخرة، ومن أعظمه: حفظ الله -عز وجل- للأبناء؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ[1]﴾.

قال ابن كثير - رحمه الله - في معنى قوله -تعالى-: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾: «فيه دليل على أن الرجل الصالح يحفظ في ذريته، وتشمل بركة عبادته لهم في الدنيا والآخرة بشفاعته فيهم، ورفع درجتهم إلى أعلى درجة في الجنة؛ لتقر عينه بهم[2]».

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ[3]﴾، ففي هذه الآية دليل على أن الأبناء ينتفعون بصلاح آبائهم في الآخرة[4].

وعليه فإن عدم صلاح الوالدين قد يكون سبباً مؤدياً لعقوق الوالدين، وذلك عقوبة من الله - عز وجل- للوالدين.

---

(١) سورة الكهف الآية رقم (٨٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٩٧/٣).

(٣) سورة الطور الآية رقم (٢١).

(٤) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق (٨١٥).

رابعاً: دعاء الوالدين على الأبناء:

لقد نهى رسول الله -ﷺ- عن الدعاء على الأبناء؛ لما يترتب عليه من مفاسد عظيمة على الأبناء؛ لأن دعاء الوالدين على الأبناء مستجاب كما مر سابقاً[١].

وعليه يمكن أن يكون دعاء الوالدين على الأبناء سبباً من الأسباب المؤدية لعقوق الأبناء؛ لأنه سبب من أسباب عدم توفيق الأبناء، ولاشك أن من أعظم أنواع عدم التوفيق عدم توفيقه إلى الأعمال الصالحة التي منها: البر بالوالدين.

خامساً: عقوق الوالدين والديهم من قبل:

لقد وردت نصوص كثيرة تدل على أن الجزاء من جنس العمل؛ منها قوله – تعالى ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَـٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَـٰنُ ﴾[٢]. وقوله تعالى: ﴿ جَزَآءً وِفَاقًا ﴾[٣].

فهاتان الآيتان تدلان على أن الإنسان يحاسب، ويجازى على حسب ما قدم[٤].

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كنت خلف رسول الله -ﷺ- يوماً، فقال: ((**يا غلام. إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك،**

---

(١) انظر الفصل الأول من المبحث الثاني: ((حقوق الأبناء على الوالدين)).

(٢) سورة الرحمن، الآية رقم (٦٠).

(٣) سورة النبأ، الآية رقم (٢٦).

(٤) إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق (٤/ ٢٨٠، ٤٦٥).

احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت، فاسأل الله، وإذا استعنت، فاستعن بالله ...»[١].

والمراد بقوله -ﷺ-: «**يحفظك**»: أن من حفظ حدود الله وراعى حقوقه حفظه الله؛ فإن الجزاء من جنس العمل[٢].

وقوله -ﷺ-: «**من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا؛ نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة ...**[٣]».

ففي هذا الحديث دليل على أن الجزاء من جنس العمل[٤].

مما سبق يتضح أن الإنسان يجازى بحسب ما قدم، وعليه فإنه إذا كان باراً بوالديه، فإن الغالب أن يرزقه الله بأبناء بررة به، كما أن العاق لوالديه لا يأمن من أن يرزقه الله أبناء يعقونه.

---

(١) رواه الترمذي في جامعه: كتاب صفة القيامة، باب، مرجع سابق، ص ٤٠٩ برقم (٢٥١٦). والحديث صححه محمد بن ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق (٢/٦١٠).

(٢) عبدالرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، ط ١ (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) حققه وهبة الزحيلي، (دارالخير، بيروت) (١/٣٦٤).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، مرجع سابق (ص ١٤٤٧) برقم (٢٦٩٩).

(٤) عبدالرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب، جامع العلوم والحكم، مرجع سابق (٢/١٨٠).

وعلى هذا فقد يكون من أسباب العقوق الأولاد والديهم من قبل، وذلك من باب: كما تدين تدان.

سادساً: ضعف الوازع الديني لدى الأبناء:

إن ضعف الوازع الديني لدى الأبناء من أقوى الأسباب المؤدية لعقوق الوالدين، ومن الشواهد على ذلك قصة نوح -عليه السلام- حيث أبى ابن نوح طلب والده -عليه السلام- عندما دعاه لركوب السفينة معه. قال تعالى: ﴿ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾[(١)]. وقيل: إن ابن نوح كان كافراً، وقيل: كان منافقاً، ولم يتبين لنوح -عليه السلام- كفره إلا بعد غرقه[(٢)].

سابعاً: عدم العدل بين الأبناء:

عدم العدل بين الأبناء قد يؤدي بهم إلى العقوق؛ فعن النعمان بن بشير-رضي الله عنه- قال: انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: يارسول الله. اشهد أني قد نحلت النعمان كذا، وكذا من مالي، فقال: ((**أكلَّ بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان؟**)) قال: لا، قال: ((**فأشهد**

---

(١) سورة هود الآيتان رقم (٤٢-٤٣).

(٢) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، (٩/٣١).

على هذا غيري))، ثم قال: ((**أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟**))

قال: بلى، قال: ((**فلا إذاً**[١])).

فالحديث فيه دلالة على أن عدم عدل الوالدين بين الأبناء قد يكون سبباً مؤدياً إلى عقوقهما[٢].

ثامناً: عدم الرحمة بالأبناء:

إن الوالدين مفطوران على الرحمة والشفقة على الأبناء؛ إلا أن بعض الوالدين قد يجهل كيفية إظهار الرحمة بالأبناء، أو أن الأبناء يشعرون بعدم رحمة والديهم، وذلك عن طريق بعض التصرفات من قبل الوالدين مما يؤدي به إلى العقوق؛ قال أبو هريرة -رضي الله عنه-: قبّل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم قال: ((**من لا يَرْحَم لا يُرْحَم**[٣])).

فالوالدان إذا لم يُشْعِرا الأبناء بالرحمة فقد يكون ذلك سبباً في عقوق أبنائهما لهما.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، مرجع سابق (ص ٨٧٧) برقم (١٦٢٣).

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٥/٢٥٣-٢٥٥).

(٣) تقدم تخريجه.

الفصل السادس: طُرُقُ عِلاَج عُقُوق الوَالدَيْن فِي ضَوء التَّرْبِيَة الإسْلاَمِيّة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين في ضوء التربية الإسلامية.

المبحث الثاني: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء في ضوء التربية الإسلامية.

المبحث الثالث: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية في ضوء التربية الإسلامية.



تمهيد:

إن مشكلة عقوق الوالدين من المشاكل التي تؤدي بالفرد إلى القلق، والتوتر، وعدم الاستقرار، كما تؤدي بالأسرة إلى التمزق، والتفكك مما يؤثر في وحدة الترابط بين أفراد المجتمع.

ومعرفة أسباب العقوق من أقوى العوامل التي تؤدي إلى حل مشكلة العقوق ووضع العلاج المناسب لها، وهذا ما تطرق إليه الباحث في الفصل السابق.

وفي هذا الفصل سوف يقوم الباحث-بإذن الله- بذكر العلاج لهذه الأسباب في ضوء التربية الإسلامية، وقد اشتمل على الطرق الوقائية التي تمثلت في الأمور الآتية:

١- التزام الوالدين والأبناء بالحقوق المتبادلة بينهما؛ لأنه في الغالب إذا أدى كل طرف ما عليه من حقوق للآخر، فإنه سيسود التآلف، والمحبة، والمودة. ولهذا أوجبت الشريعة الإسلامية حقوقاً للوالدين على الأبناء، وحقوقاً للأبناء على الوالدين، كما مرّ في الفصل الأول.

٢- معرفة الثمار الدنيوية والأخروية المترتبة على البر بالوالدين كما مرّ في الفصل الأول.

٣- الوقوف على العواقب والنتائج السيئة المترتبة على عقوق الوالدين.

أما الطرق العلاجية فتتمثل في الأمور الآتية:

١- إتاحة فرصة الخلاص من هذا الذنب العظيم، وإمكانية التكفير عنه بالتوبة، ومحو أثر الذنوب بفعل الحسنات.

وقد فتح الله -عَزَّ وَجَلَّ- فرصة التوبة من جميع الذنوب والخطايا، ونهى عن القنوط من رحمته؛ قال -تعالى-: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ[1]﴾.

ففي هذه الآية حث على التوبة من الذنوب: الكبار، والصغار، وعقوق الوالدين ضمن الذنوب الكبار، فيجب التوبة منه[2].

كما طلب من الذي ارتكب الذنوب أن يمحوها بفعل الحسنات[3]، فمن أنفق في الحرام يتوب من فعله، وينفق في الحلال، ومن عق والديه يحرص على برهما، قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ[4]﴾، وعن عبدالله بن عمرو-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: أتى رجل رسول الله -ﷺ-، فقال: يا

---

(١) سورة الزمر، الآية رقم (٥٣).

(٢) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، (ص٤/٥٩-٦٠)، وعبد الرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، (ص٧٢٧).

(٣) أحمد بن عبدالرحمن بن قدامة، مختصر منهاج القاصدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) تحقيق خالد بن محمد عثمان، مكتبة الصفا، القاهرة، (ص ٢٥٩).

(٤) سورة هود الآية رقم (١١٤).

رسول الله! إني جئت أريد الجهاد معك أبتغي وجه الله والدارالآخرة،ولقد أتيت وإن والدي ليبكيان، قال: ((**فارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما**[١])) ففي هذا الحديث أمر النبي -ﷺ- الرجل بأن يضحك والديه كما أبكاهما.

٢- التذكير بجهود الوالدين في التربية، ومدى معاناتهما، والمتاعب التي حصلت لهما بسبب الأبناء؛ ويُسْتَنْبَط هذا الطريق من قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ[٢]﴾ وقوله -تعالى-: ﴿وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا[٣]﴾.

فتذكير الأبناء بذكر المعاناة والمشقة التي حصلت للوالدين -خاصة الأم- مدعاة لتذكر جميل الوالدين، والعمل على البر بهما[٤].

٣- وفي حالة وفاة الوالدين وهما -ساخطان عن الولد- فيمكن له أن يبرهما، وذلك بالأمور الآتية[٥]:

---

(١) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو وله أبوان، مرجع سابق (ص ٣٠٤) برقم (٢٧٨٢) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه (٢/٣٨٧).

(٢) سورة لقمان، الآية رقم (١٤).

(٣) سورة الإسراء، الآية رقم (٢٤).

(٤) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، (ص٣/٤٢٩).

(٥) نصر بن محمد السمرقندي، تنبيه الغافلين بأحاديث الأنبياء والمرسلين بدون طبعة =

أ- أن يكون الولد صالحاً، لأنه لا شيء أحب إليهما من صلاحه.

ب- أن يصل قرابتهما وأصدقاءهما.

ج- أن يستغفر لهما، ويدعو لهما، ويتصدق عنهما.

وسيتم عرض طرق علاج أسباب عقوق الوالدين عن طريق المباحث الآتية:

المبحث الأول: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين في ضوء التربية الإسلامية.

المبحث الثاني: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء في ضوء التربية الإسلامية.

المبحث الثالث: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية في ضوء التربية الإسلامية.

المبحث الرابع: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من المنظور التربوي الإسلامي.

= (١٣٩٩هـ -١٩٧٩م) دار الكتاب العربي بيروت لبنان (ص٤٧).

المبحث الأول: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين في ضوء التربية الإسلامية

سوف يقوم الباحث-بإذن الله- بذكر أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين المتعلقة بالأبناء، ويتطرق للعلاج بعد ذكر السبب مباشرة.

فالسبب الأول: ضعف الوازع الديني لدى الأبناء بنسبة: ٧ر٨٦%.

وعلاج هذا السبب يتمثل في توعية الوالدين للأبناء بأهمية التدين في الدنيا والآخرة، وحفظهم عن كل ما يؤدي إلى ضعف إيمانهم؛ قال الله — تعالى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ [1] ﴾، وتكون «وقاية الأهل والأولاد: بتأديبهم، وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من: الزوجات، والأولاد، وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه»[2].

وأما بالنسبة للأبناء فيكون علاج ذلك بابتعادهم عن الأسباب المؤدية لضعف الإيمان، كترك الواجبات، أو فعل المحرمات.

---

(١) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٢) عبد الرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، (ص ٨٧٤).

ويمكن تقوية الوازع الديني لدى الأبناء بالاهتمام بالتربية الدينية، وتتمثل في ثلاثة جوانب:

الجانب الأول: جانب العقيدة:

يجب غرس العقيدة في نفوس الأبناء، وذلك لأهميتها في إصلاح النفوس وتربية الأمم «فإن تهذيب سلوك الأفراد عن طريق غرس العقيدة الإسلامية من أعظم أساليب التربية والإصلاح؛ حيث إن للدين سلطاناً على القلوب وتأثيراً على النفوس لا يدانيه في سلطانه وتأثيره شيء آخر من الوسائل التي ابتكرها رجال التربية، فغرس العقيدة وتقويتها في النفوس هو أمثل طريقة لإيجاد عناصر صالحة تستطيع أن تقوم بدورها كاملاً في الحياة»[١].

والعقيدة ترتكز على الإيمان بالله -عز وجل- والذي يقوم على عدة أسس أهمها[٢]:

الأساس الأول: الكفر بالطاغوت.

---

(١) السيد سابق، العقائد الإسلامية، ط ٣ (١٤٠٣هـ -١٩٨٣م)، دار الفكر، بيروت ، (ص ١٠)، وانظر: عبدالسلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، ط ١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) دار الرازي، عمان، الأردن، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان (ص ١٠١).

(٢) عبد الله عبد الرحمن الجربوع، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، ط ١ (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة أضواء السلف، الرياض ، (ص ١/٣٢-٥٦).

الأساس الثاني: الإيمان بالغيب، وأصول الأمور الغيبية جمعها الرسول – ﷺ – بتعريفه للإيمان في حديث جبريل – عليه السلام – حيث قال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[١].

الأساس الثالث: القيام بمقتضى التكليف بامتثال الأوامر، واجتناب النواهي.

الأساس الرابع: الإخلاص لله في العبادة.

الأساس الخامس: صدق المتابعة للنبي – ﷺ –.

الأساس السادس: العلم، فلا يمكن القيام بالمطالب الإيمانية إلا بالعلم بما ورد من تفاصيلها في كتاب الله وسنة رسول الله – ﷺ –.

الجانب الثاني: جانب العبادة:

الأعمال التعبدية من أقوى العوامل التي تنمي جانب العقيدة وتغرسه، «فالالتزام بأداء هذه الفرائض يغذي الإيمان، ويقويه بصورة مستمرة، ويشيع الإحساس في المسلم برقابة الله –تعالى–، والصلة الدائمة به، فيتحقق لديه معنى العبودية لله وحده دون سواه، ويكون سلوكه وخلقه ترجماناً حياً لإيمانه وطاعته وعبادته»[٢].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب فضل الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله ﷻ، وبيان الدليل على التبرؤ ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه، مرجع سابق، (ص٢٢) برقم (١)

(٢) عبد الحميد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق، (ص ٣٨١).

والله -سبحانه وتعالى- إذا تعبد خلقه بشيء، فإنما يتعبدهم بما يصلح أنفسهم، ويعود عليهم بالخير في حياتهم الروحية، والمادية، والفردية والاجتماعية، والدنيوية، والأخروية[1].

وشعائر العبادة الرئيسة ما يلي:

١- الصلاة. ٢- والصيام. ٣- والزكاة. ٤- والحج.

فالصلاة تقوي صلة العبد بربه، وفيها تطهير للنفس، وطمأنينة للقلب، وفيها تواضع لله -سبحانه وتعالى- مع الشعور بالعزة والكرامة دون ذلة لأحد سواه، وفيها تدريب على الإخلاص لله -سبحانه وتعالى-، ومراقبته في كل الأمور، مع التعود على النظام وضبط المواقيت.

كما أن الصلاة تؤدي بالفرد للابتعاد عن الفواحش والمنكرات وجميع الرذائل؛ قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ[2]﴾.

والصلاة تساعد على ربط المسلم بمجتمعه؛ حيث أوجب الشرع على المسلم صلاة الجماعة، وعن طريق اجتماع المسلم بإخوانه المسلمين في اليوم خمس مرات تتوثق الروابط والعرى، ويحدث التعاون والتعاطف والتراحم، ويتحقق مبدأ المساواة حيث يقف الرئيس، والمرؤوس، والغني، والفقير في

---

(١) يوسف القرضاوي، العبادة في الإسلام، ط ١٥ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٣م)، (مكتبة وهبة، القاهرة، مصر)، ص (٢١٨)

(٢) سورة العنكبوت، الآية رقم (٤٥).

صف واحد وراء إمام واحد، مستقبلين قبلة واحدة، متوجهين بقلوبهم إلى إله واحد هو الله رب العالمين، وهذا كله إشعار للمؤمنين بوجوب ترابطهم وتوحيد وجهتهم وغايتهم[(١)].

وأما الزكاة فتطهر المسلم من الرذائل خاصة البخل، والشح، والطمع، والأثرة، والأنانية، وتساعد الزكاة المسلم على التحلي بالفضائل الأخلاقية، خاصة الإيثار، والبذل، والكرم، والجود، والتضحية في سبيل الآخرين، ومساعدة المحتاجين؛ مما يؤدي إلى تقوية روح الانتماء الاجتماعي، والاهتمام بالجماعة، فتشيع روح التعاون، والرحمة، والتلاحم بين أفرادها، ويزول أو يقل الحقد الاجتماعي والصراع الطبقي اللذين يعودان على الجماعة بالنتائج السيئة التي من شأنها أن تؤدي إلى تفكك الجماعة، ونشر الشرور والرذائل بين أفرادها[(٢)].

وأما الصيام؛ فيقوي به إيمان المسلم، ويزرع فيه مبدأ رقابة الله -عَزَّوَجَلَّ-، ويعوده على التحمل والصبر، ويوقظ لديه معاني الخير، والرحمة، والشفقة، والعطف، والكرم، واستشعار مآسي الآخرين، وهذا ينمي عنده المشاركة الوجدانية، ويدفعه إلى التعاون[(٣)].

---

(١) عبد الحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق، (ص ٣٨٥-٣٨٦)، ومحمد السيد يوسف، منهج القرآن في إصلاح المجتمع، مرجع سابق، (ص ٣٤٧).

(٢) عبد الحميد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق، (ص ٣٨٨).

(٣) المرجع السابق، (ص٣٦٢).

وأما الحج؛ فيشعر المسلم بالمساواة، ويعوده على ضبط نفسه، والتحكم في انفعالاته، ويغرس فيه روح التسامح، والتجاوز، والعفو[١].

الجانب الثالث: جانب الأخلاق:

تعود أهمية الأخلاق بين المسلمين إلى عظم أثرها في تقوية الرابطة بينهم؛ ولأن بينها وبين العقيدة تلازماً، فالأخلاق لازمة لقوة العقيدة وانتشارها. كما أن العقيدة الصحيحة باعثة على الخلق الكريم[٢]؛ قال ﷺ: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليقل خيراً، أو ليصمت**))[٣].

وقال -ﷺ-: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم ضيفه جائزته**))[٤]. قال: وما

---

(١) عبد الحميد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق (ص٣٩٤ - ٣٩٥).

(٢) عبد الله عبد الرحمن الجربوع، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، مرجع سابق، (ص٤٦٥-٤٦٦).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، مرجع سابق، (ص ١١٦٥)، برقم (٦٠١٨). ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان، (ص ٤٣)، برقم (٤٧).

(٤) الجائزة العطية والمراد بها هنا ما يعطي الضيف مما يجوز به مسافة يوم وليلة. (انظر: المبارك =

جائزته يا رسول الله؟ قال: «**يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت**»[١].

والحديثان اشتملا على «أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق الفعلية والقولية: أما الأولان فمن الفعلية، وأولهما يرجع إلى الأمر بالتخلي عن الرذيلة، والثاني: يرجع إلى الأمر بالتحلي بالفضيلة، وحاصله من كان حامل الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولاً بالخير وسكوتاً عن الشر وفعلاً لما ينفع، أو تركاً لما يضر[٢]» وعلى هذا فإن الإيمان دافع للتخلق بالأخلاق الفاضلة وباعث عليها.

وقال -تعالى-: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ[٣]﴾.

= بن محمد ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مرجع سابق، (ص١٧١).

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره)، مرجع سابق، (ص١١٦٥)، برقم (٦٠١٩)، ومسلم في صحيحه: كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، مرجع سابق، (ص٩٥١)، برقم (٤٨).

(٢) أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٤٦١/١٠).

(٣) سورة آل عمران، الآية رقم (١٥٩).

فدلت الآية على أن الرحمة بالناس والتلطف معهم ومعاملتهم بالحسنى سبب في المحبة والتآلف.

وفي المقابل فإن الأخلاق السيئة سبب في تنفير الناس وبغضهم لمن يتعامل بها «فالأخلاق الحسنة من الرئيس في الدين، تجذب الناس إلى دين الله، وترغبهم فيه، مع ما لصاحبه من المدح والثواب الخاص، والأخلاق السيئة من الرئيس في الدين تنفر الناس عن الدين، وتبغضهم إليه، مع ما لصاحبها من الذم والعقاب الخاص»[١].

وأمر الأخلاق في الدين من الأمور المهمة التي يجب الاعتناء بها، والتخلق بالمحمود منها، والبعد عن المذموم منها.

ومن أهم الأخلاق والصفات التي ينبغي التحلي بها: الصدق، والعدل، والأمانة، والوفاء بالعهد، والعقود، والحياء، والحلم، والأناة، والرفق، والرحمة، والتعاون على البر والتقوى، والتسامح، والصبر، والكرم، والشجاعة.

ومن الصفات التي ينبغي الابتعاد عنها: الكذب، والظلم، والحسد، والتكبر، والبخل، والنميمة، والسباب، واللعن، والخيانة[٢].

---

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص ١٥٤).

(٢) عبدالحميد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق (ص ١٥٤) ومحمد ربيع محمد جوهري، أخلاقنا ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) مكتبة دار الفجر الإسلامية، المدينة المنورة (ص ٥٣-٥٣)

والجوانب الثلاثة للتربية الدينية مترابطة ومتداخلة: فالعبادات والأخلاق مبنية على العقيدة الصحيحة فلا تنفع الأخلاق بدونها. كما أن العقيدة الصحيحة وقوتها تؤدي بالمسلم إلى الالتزام بأداء العبادات والتخلق بالأخلاق الحسنة.

ولقد وضح القرآن الكريم منهجاً يجب الاقتداء به للمربين من الوالدين وغيرهم في تربية الأبناء، وذلك عن طريق وصايا لقمان الحكيم لابنه، حيث بيّن الجوانب التي يجب أن يربي عليها الأبناء وهي الجانب العقدي، والجانب التعبدي، والجانب الأخلاقي؛ قال الله -عز وجل-: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِى صَخْرَةٍ أَوْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوْ فِى ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾(١)

---

(١) سورة لقمان، الآيات رقم (١٣-١٩).

وهذه الوصايا اشتملت على ثلاثة أقسام: وصايا في جانب العقيدة، ووصايا في جانب العبادة، ووصايا في جانب الأخلاق، «وهذه الوصايا تجمع أمهات الحكم، وتستلزم ما لم يذكر منها، وكل وصية يقرن بها ما يدعو إلى فعلها إن كانت أمرًا، وإلى تركها إن كانت نهياً[١]».

فأما وصايا العقيدة فمنها: الأمر بأصل الدين -وهو التوحيد- والنهي عن الشرك؛ قال تعالى على لسان لقمان الحكيم: ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾[٢].

ومنها: الأمر بمراقبة الله تعالى؛ قال تعالى على لسان لقمان: ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴾[٣].

وأما الوصايا التي تخص جانب العبادة، فمنها: الأمر ببر الوالدين، ومنها الأمر بإقامة الصلاة.

وأما الوصايا التي تخص جانب الأخلاق، فمنها: الأمر بالصبر، والتواضع، والنهي عن التكبر: قولاً أو فعلاً[٤].

---

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص ٦٤٩).

(٢) سورة لقمان، الآية رقم (١٣).

(٣) سورة لقمان، الآية رقم (١٦).

(٤) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع =

ومن هنا فيجب على المربين الاهتمام بالتربية الدينية منذ الصغر، وذلك عن طريق الوسائل والطرق المتنوعة؛ لأنه إذا وصل الأبناء في مرحلة المراهقة وهم على معرفة كاملة بما يجب عليهم، ومعتادون على ممارسة ما يطلب منهم؛ فإن ذلك أيسر لهم وأسهل في التطبيق.

السبب الثاني: التقليد السيء من الأبناء للآخرين بنسبة ٣, ٧٤%.

يتمثل علاج هذا السبب في وجوب تحذير الوالدين والمربين للأبناء من التقليد السيء، والعمل على حمايتهم من الوقوع في التقليد، ومساعدتهم في تخليص الأبناء عند الوقوع فيه، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق مراعاة الأمور التالية:

١- بيان حكم التقليد السيء في التربية الإسلامية:

فالتقليد السيء مذموم في التربية الإسلامية؛ قال -ﷺ-: «**من تشبه بقوم فهو منهم**[١]»، «والحديث دال على أن من تشبه بالفساق كان منهم، أو بالكفار، أو المبتدعة، في أي شيء مما يختصون به من: ملبوس، أو مركوب، أو هيئة[٢]».

= سابق (ص ٦٤٩)، وخليل عبد الله الحدري، التربية الوقائية في الإسلام ومدى استفادة المدرسة الثانوية منها، بدون طبعة ١٤١٨هـ، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة (ص ٤٢١-٤٢٢).

(١) رواه أبوداود في سننه: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، مرجع سابق (ص ٦١١ و٦١٢) برقم (٤٠٣١) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (٢/٥٠٤).

(٢) محمد بن إسماعيل الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق (٤/٣٢١).

٢- بيان مفاسد التقليد، التي منها[١]:

أ- شعور المقلد بالضعف، أو الهزيمة، أو عدم الكمال.

ب- التقليد يلغي العقل، ويضعف التفكير؛ مما يؤدي بالمقلد إلى ذوبان شخصيته، وفقدان ذاتيته في بوتقة من يحب، أو مَنْ يعجب به.

ج- التقليد في الأخلاق الفاسدة يؤدي بصاحبه حتماً إلى حياة الميوعة والانحلال.

٣- بيان من نهي عن التشبه بهم، وهم[٢]:

أ- الكفار.

ب- الأعاجم.

ج- الجاهليون.

د- الشياطين.

هـ- المبتدعة.

و- الفساق

ز- تشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال.

ح- الأعراب، وهم: من يسكن البادية.

ط- الحيوانات.

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، مرجع سابق (ص ١٧٦) وعبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق (ص ١٧٦).

(٢) جميل بن حبيب اللويحق، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م) دار الأندلس الخضراء، جدة، ص (٤٩ - ٧٧).

ولكل صنف من الأصناف المنهي عن التشبه بهم قواعد شرعية يجب مراعاتها ومعرفتها[١].

٤- توضيح مجالات التقليد،[٢] وهي:

أ- التقليد في العبادات، كالتقليد في الأعياد.

ب- التقليد في العادات، كالتقليد في الملابس، وقصات الشعر.

ج- التقليد في المعاملات، كالتقليد في المعاملات الربوية.

٥- ربط الأبناء بالنبي -ﷺ-؛ لأنه الأُسوة، وكذلك ربطهم بالعلماء والصالحين، وبهذا يجد الأبناء المُثُل التي يمكن أن يقلدوها ويحذوا حذوها[٣].

وأما بالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم الحرص على العلم النافع، ومصاحبة أهل العلم، ومجالستهم، وعدم الإقدام على أي عمل إلا بعد معرفة حكمه الشرعي، ومدى فائدته ونفعه.

السبب الثالث: جهل الأبناء حقوق والديهم بنسبة ٧٤%

يجب على الوالدين والمربين الاهتمام بتعليم الأبناء حقوق والديهم منذ الصغر، واستغلال جميع الوسائل والبرامج التي يمكن عن طريقها تعليم الأبناء

---

(١) للاطلاع على هذه القواعد، انظر: جميل بن حبيب اللويحق، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ٨١-١٦٢).

(٢) نصر بن محمد الصنقري، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، ط١ دون تاريخ، دار الإيمان، إسكندرية (ص ٣٥٦- ٣٦٤).

(٣) عدنان حسن باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق (ص ٣٢٩).

حقوق والديهم سواء في المنزل أم المدرسة أم المسجد أم وسائل الإعلام المختلفة. ولا يقتصر في ذلك على التوجيه والإرشاد بل لابد من الاهتمام بالتدريب على ذلك والمتابعة. فمثلا: إذا أراد المربي أن يعلم الابن احترام والديه، فيبدأ معه بالنصح، والتوجيه، والأمور التي تدل على الاحترام، كالطاعة، وتقبيل اليد، والرأس، ثم يعلمه الكيفية، ولا يتم ذلك إلا بالتدريب، ثم يتابعه: هل فعل ذلك أم لا؟

السبب الرابع: تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات بنسبة ٧٢,١%:

يجب على المربين والوالدين خاصة حماية الأبناء من الوقوع في تعاطي المخدرات أو المسكرات، والعمل على مساعدتهم على الإقلاع عنها في حالة وقوع أحدهم فيها، ويتم ذلك عن طريق الأمور الآتية:

١- بيان حكم تعاطي المخدرات أو المسكرات:

تعاطي المخدرات أو المسكرات حرام؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ [(١)]﴾.

وفي الآية دليل على تحريم الخمر[(٢)].

---

(١) سورة المائدة، الآية رقم (٩٠).

(٢) عبدالرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص ٢٤٣).

وقال -ﷺ-: **«كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها، ولم يتب لم يشربها في الآخرة»**[(١)].

٢- بيان الأضرار الناجمة عن تعاطي المخدرات أو المسكرات، ومنها[(٢)]:

أ- أضرار صحية وعقلية، فهي تضعف الذاكرة، وتسبب الجنون، وتورث أمراضاً عصبية ومعدية ومعوية، وتفقد الشهية إلى الطعام، وتسبب سوء التغذية، والهزال، والخمول، والضعف الجنسي، وتصلب الأنسجة والشرايين.

ب- أضرار اقتصادية؛ لأن المتعاطي يصرف كثيراً مما يحصل عليه من المال في سبيل حصوله على المواد المخدرة، كما قد يؤدي به التعاطي إلى الإخلال في واجبات العمل؛ مما يؤدي إلى فصله؛ وحرمانه من المصدر الذي يحصل على المال منه، وبهذا يتضرر اقتصادياً.

ج- أضرار نفسية،كالشعور بالإثم، وعدم القبول من المجتمع؛ مما يؤدي به إلى الانطواء.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، ص (١١٠٧) برقم (٢٠٠١).

(٢) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (١/١٨٠-١٨١). وعبد الحميد محمد الهاشمي، المرشد في علم النفس الاجتماعي، ط ٢(١٤٠٩-١٩٨٩م)، دار الشروق، جدة، (ص ٣٢٧ - ٣٢٨).

د- أضرار خُلُقِية حيث إنّ المتعاطي كثيرا ما يتصف بصفات ذميمة،كالكذب، والخداع، وممارسات الجرائم الجنسية الشاذة.

هـ- أضرار اجتماعية حيث تتوتر علاقات المتعاطي الاجتماعية بسبب المشاجرات والنزاعات التي تحدث معه، أو بسبب الابتعاد عن الاختلاط مع فئات المجتمع؛ لتوفير المواد المخدرة، أو تعاطيها.

٣- بيان أسباب تعاطي المخدرات أو المسكرات ومنها[١]:

أ- الاضطرابات الأسرية.

ب- تخلي الوالدين عن مسؤولياتهما التربوية لأي سبب من الأسباب.

ج- الفراغ.

د- الفشل في الحياة.

هـ- مخالطة رفقاء السوء.

و- الفقر.

ز- وسائل الإعلام حيث تقوم بالترويج للمخدرات بطرق غير مباشرة،كإظهار الممثل وهو يتعاطى المخدر.

ح- ومن أهم الأسباب كذلك ضعف الوازع الديني عند المتعاطي.

---

(١) عدنان حسن صالح باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص ٥٣١ - ٥٣٣). وخالد أحمد الشنتوت، كيف نحمي أولادنا من رفاق السوء والمخدرات؟، ط ١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، (مطابع الرشيد، المدينة المنورة) ص (٦٨ - ٨٢).

ط- السفر للبلدان التي يباع المخدر أو المسكر فيها كأي مشروب مباح شرعاً.

٤- تنفير الأبناء من تعاطي المخدرات أو المسكرات، وذلك عن طريق تذكيرهم بالعقوبة الدنيوية والأخروية.

٥- وفي حالة وقوع الابن في المخدرات أو المسكرات فإنه يجب مساعدته على التخلص من هذا الداء، وذلك بتوجيهه، ومتابعته، وتهيئة الجو المناسب له للخروج من هذا البلاء.

وأما بالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم إدراك الأضرار المترتبة على تعاطي المخدرات أو المسكرات، والابتعاد عن كل ما يؤدي إلى التعاطي، والتفكر في العقوبات الأخروية والدنيوية التي سوف تقع على المتعاطي، فإن ذلك يؤدي بهم إلى الابتعاد عن الوقوع في تعاطي المخدرات والمسكرات.

السبب الخامس: اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كبارًا بنسبة ٦٩،٦%:

يتمثل علاج هذا السبب بإشعار المراهق بأنه أصبح كبيراً، وذلك عن طريق معاملته مثل معاملة الكبار من حيث تكليفه بالأعمال التي يستطيعها، واحترامه، ومشاورته، وغيرها؛ فعن عن أنس -رضي الله عنه- قال: **أتى عليّ رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان. قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة. فأبطأت على أمي، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدثنّ بسر رسول الله ﷺ أحداً**[1].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أنس بن =

وهذا الأثر يبيّن كيف كان النبي - ﷺ - يتعامل مع الأولاد الصغار حيث يستفاد منه ما يلي:

١- حسن تعامل النبي - ﷺ - مع الصبيان.

٢- ائتمان النبي - ﷺ - لأنس - رضي الله عنه - على سره، وهو غلام يشعره بالثقة في نفسه، وأن له اعتباراً بين الكبار حيث عامله النبي - ﷺ - معاملة الكبار.

٣- معاملة أمه له وأمرها له بكتمان سر النبي -ﷺ- فيه التربية الحسنة من الأم، ومالها من أثر على أبنائها.

السبب السادس: رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران بنسبة ١ , ٦٦ %.

يتمثّل علاج هذا السبب في الأمور الآتية:

١- بيان أهمية القناعة بما قسمه الله -عز وجل- قال -ﷺ-: «**قد أفلح من أسلم، ورزق كفافا، وقنعه الله بما آتاه**»[(١)].

٢- بيان أن من الناس من هو أفضل منه، ومن الناس من هو أقل منه، وأنه ينبغي النظر في أمور الدنيا إلى من أقل منه، وفي أمور الدين ينظر إلى من هو أفضل منه؛ قال -ﷺ-: «**انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا**

= مالك رضي الله عنه، مرجع سابق، (ص١٣٤٨)، برقم (٢٤٨٢).

(١) المصدر السابق: كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، مرجع سابق، (ص٥٢٤)، برقم (١٠٥٤).

تنظروا إلى من هو فوقكم؛ فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»[(١)]، وفي رواية: «**إذا نظر أحدكم إلى من فُضّل عليه في المال والخَلْق؛ فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضِّل عليه»**[(٢)].

قال ابن حجر -رحمه الله-: «قال ابن بطال: هذا حديث جامع لمعاني الخير؛ لأن المرء لا يكون بحال تتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهداً فيها إلا وجد من هو فوقه، فمتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله، فيكون أبداً في زيادة تقربه من ربه، ولا يكون على حال خسيسة من الدنيا إلا وجد من أهلها من هو أخس حالاً منه، فإذا تفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت إليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير أمر أوجبه، فيلزم نفسه الشكر، فيعظم اغتباطه بذلك في معاده»[(٣)].

٣- العمل على إقناع الأبناء بحال الأسرة، ومدى إمكانياتها وظروفها، وذلك بإعطاء صورة واضحة عن وضع الأسرة.

وبالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم تفهم وضع الأسرة وظروفها وإمكانياتها، وعدم تكليف الوالدين بما يشق عليهما، وعدم مطالبة الوالدين بمساواتهم بأصدقائهم أو جيرانهم في كل شيء.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، لم يذكر الباب، مرجع سابق، (ص ١٥٨٤)، برقم (٢٩٦٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب لينظر إلى من هو أسفل منه، ولا ينظر إلى من هو فوقه، مرجع سابق، (ص١٢٤٤)، برقم (٦٤٩٠). ومسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، (لم يذكر الباب) مرجع سابق، (ص ١٥٨٤) برقم (٢٩٦٣).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق، (١١/٣٣٠).

السبب السابع: سرعة غضب الأبناء بنسبة ٦٥,١ %:

الغضب أمر غريزي في الإنسان: منه ما هو محمود: وهو الذي يكون لله، فيغضب الإنسان عند انتهاك محارم الله -عَزَّ وَجَلَّ-، وظهور المعاصي والمنكرات، وأما المذموم منه ما كان لغير الله -عَزَّ وَجَلَّ-، ويكون لحظ النفس والهوى[1].

ولقد جاءت الشريعة الإسلامية بالبيان الكافي والشافي لعلاج الغضب المذموم؛ وذلك لخطورته، وآثاره السيئة على الإنسان في دنياه وأخراه.

ويتمثل علاج الغضب في الأمور الآتية:

١- **بيان آثاره**، ومنها[2]:

تغير اللون، واضطراب الحركة والكلام، فينطلق اللسان بالشتم، والفحش من الكلام، كما يؤدي إلى الاعتداء على الآخرين بالضرب، وقد يصل إلى القتل. وكذا يؤدي إلى الحقد، والحسد، وإضمار السوء، ويعطل التفكير.

---

(١) أحمد بن علي ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق، (١٠/٥٣٧)، ومحمد جمال الدين القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، بدون طبعة وتاريخ، دار ابن رجب، المنصورة (ص٤٠٣) وعدنان باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق (ص١٨١).

(٢) محمد جمال الدين القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، مرجع سابق (ص ٤٠٢). ومحمد عثمان نجاتي، الحديث النبوي وعلم النفس، مرجع سابق، (ص ١٠٥-١٠٦).

٢- **بيان أسبابه**، ومنها[١]: الغيرة من الزملاء أو الإخوة، والقسوة المفرطة، والتدليل المفرط، والجوع، والمرض، وإهانة الولد، والاستهزاء به.

فعندما يبيّن الوالدان والمربون أسباب الغضب وآثاره، فإن ذلك يؤدي إلى عدم الوقوع فيه، وهذا هو العلاج الوقائي[٢]، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رجلا قال للنبي -صلى الله عليه وسلم- أوصني قال:

((**لا تغضب**)) فردد مراراً، قال: ((**لا تغضب**))[٣].

ومعنى قوله: ((**لا تغضب**)) أي اجتنب أسباب الغضب، وليس المراد نفس الغضب؛ لأنه لا يتأتى النهي عنه؛ لأنه أمر طبيعي لا يزول من الجبلة[٤].

وأساليب العلاج عند حدوث الغضب ما يلي[٥]:

---

(١) عبد الله علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (ص١/٢٦٩-٢٧٠). وعدنان با حارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص١٨٥).

(٢) عبد العزيز محمد النغيمشي، الانفعالات: التشخيص والعلاج من المنظور الإسلامي، (العجلة، الغضب، الحزن، الخجل) ط٢(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، دار الهدي النبوي، المنصورة، مصر، ودار الفضيلة، الرياض)، ص٢٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، مرجع سابق، (ص١١٨٠).

(٤) علي بن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (١٠/٥٣٦).

(٥) علي بن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، مرجع سابق، (١٠/٥٣٧)، ومحمد جمال الدين القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، مرجع سابق، (ص٤٠٥-٤٠٦)، وعبد العزيز محمد النغيمشي، الانفعالات التشخيص والعلاج من المنظور الإسلامي العجلة، =

١- العلاج بالكظم؛ وذلك بتذكر أن كظم الغيظ من صفات المتقين؛ قال الله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾(١) ففي هذه الآية أمر بكظم الغيظ عندما يحدث لهم ما يغضبهم، ويسيء إليهم، بل وأمر بما هو أفضل من الكظم، وهو العفو؛ لأن فيه ترك المؤاخذة مع السماحة عن المسيء(٢).

كذلك فإن الله -ﷻ- رتب عليه الأجر العظيم؛ قال -ﷺ-: ((**ما من جرعة أعظم أجراً عند الله، من جرعة غيظ، كظمها عبد ابتغاء وجه الله**))(٣).

وقوله -ﷺ-: ((**من كظم غيظاً، وهو قادر أن ينفذ؛ دعاه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في أي الحور شاء**))(٤).

= الغضب، الحزن، الخجل، مرجع سابق، (ص ٢٤-٣٨)، وعبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (٢/٢٧٠-٢٧١)، وعدنان حسن باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص١٨٣).

(١) سورة آل عمران، الآية رقم (١٣٤).

(٢) عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، (ص ١٤٨).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الزهد، باب الحلم، مرجع سابق، (ص٤٥٢)، برقم (٤١٨٩) والحديث صححه الألباني،صحيح سنن ابن ماجه، (٣/٣٦٨).

(٤) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الزهد، باب الحلم، مرجع سابق، (ص ٤٥٢)، برقم (٤١٨٩). والحديث حسنه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، (٣/٣٦٧).

٢- العلاج اللفظي، ويتمثل في الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم؛ عن سليمان بن صرد -رضي الله عنه- قال: استبّ رجلان عند النبي -صلى الله عليه وسلم- ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه مغضَباً قد احمر وجهه، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((**إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**)) فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال: إني لست بمجنون[1].

٣- العلاج السلوكي أو (العملي)، ويتمثل في:

أ- تغيير الهيئة التي عليها الغضبان، كأن يكون قائماً، فيجلس أو جالساً، فيضطجع؛ قال -صلى الله عليه وسلم-: ((**إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع**))[2].

ب- الوضوء؛ فقد قال -صلى الله عليه وسلم-: ((**إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم، فليتوضأ**))[3].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، مرجع سابق، (ص ١١٨٠)، برقم (٦١١٥) ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب، مرجع سابق، (ص ١٤٠٦-١٤٠٧)، برقم (٢٦١٠).

(٢) رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب ما يقال عند الغضب، مرجع سابق، (ص ٧٢٦)، برقم (٤٧٨١). والحديث صححه الألباني،صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق، (ص٣/١٧٥).

(٣) المرجع السابق، نفس الكتاب، والباب، (ص٧٢٦-٧٢٧)، برقم (٤٧٨٤) والحديث =

ومع أن الحديث ضعيف إلا أن بعض العلماء ذكر أن من الأمور التي تعين على ترك الغضب أن يتوضأ[١].

ج- السكوت عن الكلام؛ لأن الغضبان تشتد رغبته للكلام، ويعلو صوته، وقد يجره الغضب إلى السباب والشتم. قال -ﷺ-: ((**علّموا، ويسّروا [علّموا ويسّروا (ثلاث مرات)] ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت [مرتين]**))[٢].

السبب الثامن: مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم بنسبة ٦, ٦٤%:

يرى الباحث أن هذا السبب نتيجة للسبب الخامس -وهو اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا كبارًا- فعندما يعامل المراهق معاملة الصغار، ويشعر بأن ليس له اعتبار يقوم ببعض التصرفات والسلوكيات التي يشعر عن طريقها أن له كياناً وشخصية. وعلاج هذا يتمثل في معاملة الأبناء معاملة حسنة كإشعارهم بالتقدير والاحترام وأن لهم قيمة، وأنهم مقبولون اجتماعياً ومرضي عنهم.

= ضعفه الألباني، ضعيف سنن أبي داود، (ص٣٩٣).

(١) أحمد بن علي ابن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، مرجع سابق، (٥٣٧/١٠).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب العفو والصفح عن الناس، مرجع سابق، (ص ٩٥) برقم (٢٤٦) والحديث صححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد، مرجع سابق، (ص٨١)، برقم (٢٤٥).

وأما بالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم أن يحرصوا على إثبات شخصيتهم عن طريق الأعمال الإيجابية، كتنفيذ أوامر الوالدين، أو النجاح فيما يقومون به من أعمال، كالدراسة، ونحوها.

وأما محاولة إثبات الشخصية من خلال الأعمال الشاذة، كالعقوق؛ فإن ذلك يعود عليهم بالمضرة، ويسبب لهم بغض من حولهم، ولا يتحقق لهم ما يصبون إليه.

السبب التاسع: شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم بنسبة ٦٤,٦%:

يتمثل علاج هذا السبب بعدم تركيز المربين خاصة الوالدين على السلبيات التي تصدر من الأبناء، بل لابد من الإشادة بالأعمال الإيجابية التي تحدث من الأبناء، وهذا الأسلوب يعين على عدم حصر العلاقة بين الوالدين وأبنائهما بالأوامر والنواهي. وكذلك يتجنب كثرة الأوامر المباشرة، أو التوجيهات المباشرة قدر المستطاع، وذلك عن طريق استبدالها بالأسئلة، فبدل أن تقول للابن: رتب غرفتك. قل له: هل سترتب غرفتك؟ – بأسلوب حسن – أو متى سترتب غرفتك؟[1].

كما يجب استخدام أساليب متنوعة عند توجيه الابن –وذلك حسب ما تقتضيه الحال– كاستخدام أسلوب التوجيه المباشر، أو التعريض، أو

---

(١) مصطفى أبو سعد، استراتيجيات التربية الإيجابية، مرجع سابق، (ص٣٣).

ضرب المثل، أو التوبيخ، أو القدوة، أو المكافأة، أو الحوار، أو الضرب، أو الإعادة والتكرار[1].

وأما بالنسبة للأبناء فإنه ينبغي عليهم قبول نصائح والديهم بصدور منشرحة؛ لأن توجيهات الوالدين إذا لم تكن فيها مخالفة شرعية، فإنها تعود على الأبناء بالمصالح والفوائد، كما أن قبول نصائحهما من البر بهما، وهذا يترتب عليه أجر عظيم.

---

(١) عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق، (ص٢٠٨-٢٣٦). وعزت عوض خليفة، تربية الأولاد كيف نجعلها متعة، مرجع سابق، (ص٦٢-٧٦). ومحمد نور بن عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، (ص٩٠-١٤١).

المبحث الثاني: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الأبناء في ضوء التربية الإسلامية.

سوف يقوم الباحث -بإذن الله- بذكر أسباب العقوق من وجهة نظر الأبناء المتعلقة بالوالدين على النحو التالي:

السبب الأول: عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة بنسبة ١, ٧٧%.

وعلاج هذا السبب يتمثل فيما يأتي:

١- شعور الوالدين بالمسؤولية الملقاة على عاتقهما تجاه أبنائهما؛ قال -ﷺ-: ((**ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته ... والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده، وهي مسؤولة عنهم...**))[1].

٢- العمل على تربية أبنائهما وفقاً لمنهج التربية الإسلامية في النواحي: الدينية، والعلمية، والاجتماعية، والنفسية، والجسدية، وذلك عن طريقين:

أ- حمايتهم وحفظهم من كل ما يفسد حياتهم الدينية والدنيوية.

ب- بناء شخصياتهم في جميع النواحي السابقة.

ويتحقق ذلك بأمرين أحدهما: التعليم. والآخر: التأديب.

وبهذا يمكن أن يحقق الوالدان التربية الإسلامية الصحيحة لأبنائهما. قال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا

---

(١) تقدم تخريجه.

وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾[١]. ((ووقاية الأهل والأولاد بتأديبهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله))[٢].

السبب الثاني: عدم العدل بين الأبناء بنسبة ٥ ,٧٥%:

يتمثل علاج هذا السبب في الالتزام بالعدل بين الأبناء؛ وذلك لأن التربية الإسلامية أوجبت العدل بين الأولاد؛ قال -ﷺ-: ((**اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم**))[٣]. ومن الأسباب المعينة على العدل تذكر فضل العدل قال -ﷺ-: ((**إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن -عز وجل- وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما وَلُوا**))[٤].

---

(١) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٢) عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص٨٧٤).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الهبة، باب الإشهاد في الهبة، مرجع سابق، (ص٤٩٠)، برقم (٢٥٨٧). ومسلم في صحيحه: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، مرجع سابق، (ص٨٧٨)، برقم (١٦٢٣).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، مرجع سابق، (ص١٠١٦)، برقم (١٨٢٧).

والعدل بين الأبناء يشمل العدل بينهم في العطية، والحقوق، والمعاملة[١]. ومن صور عدم العدل التي يجب الحذر منها[٢]:

١- التمييز بين الجنس الواحد في الحب، أو التلطف، ونحوهما من المعاملة.

٢- التمييز بين الجنس الواحد في النواحي المادية.

٣- التمييز بين الذكور والإناث في المعاملة.

ولعدم العدل بين الأبناء آثار سيئة منها[٣]:

١- ظهور الحقد والحسد بين الأبناء.

٢- العداوة الشديدة للإخوة.

٣- تولد الكراهية والبغضاء بين الأبناء.

٤- حدوث الفرقة والشقاق بين الأبناء.

٥- يؤدي إلى انحراف الأبناء.

٦- وقد يؤدي إلى كراهية الوالدين مما يؤدي بالأبناء إلى العقوق.

السبب الثالث: غياب القدوة الحسنة بنسبة ٧٤٫٨٪:

القدوة الحسنة من أعظم وسائل التربية تأثيراً، فالأبناء عندما يجدون في والديهم أو مربيهم القدوة الحسنة في كل شيء فإنهم يتشرّبون مبادئ الخير،

---

(١) أحمد فريد، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، مرجع سابق، (ص١٠٤).

(٢) عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق، (ص٢١٥).

(٣) عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق (ص٢١٤-٢١٥)، وعدنان باحارث، مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص٧٠-٧١).

ويتطبّعون على أخلاق الإسلام. ومهما قدم من برامج تربوية متكاملة فإنه لا غنى عن وجود القدوة الحسنة التي تمثل هذه البرامج في الحياة الواقعية[1]؛ لذلك أرسل الله -تعالى- الرسل أسوة للناس، وأمر المؤمنين باتباعهم والسير على طريقهم؛ فقال -تعالى-: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾[2]، وقال-تعالى-: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ﴾[3].

ولبقاء واستمرار القدوة الحسنة وتأثيرها في الأبناء يجب أن يكون الوالدان قدوة حسنة لأبنائهم، كما يجب ربط الأبناء بالقدوة الأول -وهو النبي محمد -ﷺ- ثم ربطهم بأصحاب النبي -ﷺ-، ويجب على الوالدين أن يوفّرا الأجواء الصالحة التي يمكن أن يتخذ الأبناء منها قدوة صالحة سواء في المدرسة أم في جماعة الأصدقاء أم في المجتمع[4].

وبهذه الطريقة يمكن التقليل من الشعور بغياب القدوة الحسنة.

وأما بالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم الحرص على الاقتداء بالنبي ﷺ في كل الأمور ولا يتأتى ذلك إلا بمعرفة توجيهاته وسيرته -ﷺ-.

---

(١) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق (ص٤٩٤)، وعبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق (ص٢١٠)، عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، مرجع سابق، (ص٢٥٤).

(٢) سورة الأنعام، الآية رقم (٩٠).

(٣) سورة الأحزاب الآية رقم (٢١).

(٤) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (ص٤٩٤-٤٩٧).

السبب الرابع: انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم ٧٣,٤%:

إن انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم من أعظم الأسباب التي تؤدي بالأبناء إلى الوقوع في الفتن والانحراف. ولانشغال الوالدين عن الأبناء صورتان:

إحداها: وهي كثيرة غياب الأب عن المنزل: إما بالسفر، أو قضاء كثير من الوقت في العمل، أو مع الأصدقاء، أو لأي سبب آخر؛ وكثرة خروج الأم من المنزل: إما للعمل، أو للتسوق، أو لزيارة الصديقات.

والصورة الأخرى: عدم الاهتمام بالأبناء داخل المنزل، فتجد الأب مشغولا عن الأبناء: إما بالقراءة، أو مشاهدة برامج التلفاز، أو بالجلوس مع أصدقائه. والأم تقضي وقتها: ما بين إعداد الطعام، والمحادثات الهاتفية مع قريباتها أو صديقاتها، أو استقبالهن.

ويجب على الوالدين أن يدركا أنه لا يمكن أن يقوموا بواجباتهما التربوية إلا بإعطاء وقت كافٍ للاهتمام بالأبناء ومتابعتهم[1]. قال -ﷺ-: «**إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فاعط كل ذي حق حقه**»[2].

---

(١) سعد كريم الفقي، أخطاء شائعة في تربية الأولاد وحلول عملية، دون طبعة وتاريخ، (دار الإيمان)، اسكندرية، (ص ٥٨-٥٩)، ومحمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، (ص ١٠٨- ١٠٩).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب: من أقسم على أخيه ليفطر في =

وفي رواية: «**وإن لولدك عليك حقاً**»[١].

قال الشاعر:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من   همّ الحياة وخلـفاه ذليلا

إن اليتيم هو الذي تلقى لــه   أُماً تخلت أو أباً مشغولا[٢]

وعلى هذا فإنه ينبغي على الأم الاستقرار في المنزل، وعدم الخروج إلا عند الضرورة استجابة لأمر الله -ﷻ-: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ[٣]﴾ وفي حالة حاجتها للخروج من البيت بسبب العمل، فإنه يجب عليها أن تضاعف من مشاعر العطف والحنان للأبناء في الأوقات التي تصحبهم فيها: في المنزل، أو خارجه.

كما أنه ينبغي على الوالد أن يخصص وقتاً للاهتمام بالأبناء ومتابعتهم مهما كان عنده من الأعمال والانشغالات[٤].

ويجب أن تشمل المتابعة المجالات: الدينية، والدنيوية.

= التطوع، مرجع سابق، (ص٣٧٣)، برقم (١٩٦٨).

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان فضل صوم يوم وإفطار يوم، مرجع سابق، (ص٥٨٦) برقم (١١٥٩).

(٢) أحمد شوقي، الشوقيات، ط١ بدون تاريخ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (ص١٨٣).

(٣) سورة الأحزاب، الآية رقم (٣٣).

(٤) محمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (ص٢٨٢).

السبب الخامس: وقوع الطلاق بين الوالدين بنسبة ٣, ٧٢%:

يجب على الوالدين الحذر من أن ينفصلا عن بعضهما إلا في أضيق الحدود، أو عندما لا يمكن أن تستقيم الأمور بينهما، أو أن المصالح المترتبة على الطلاق أكبر من المفاسد الناتجة عنه؛ لأن الطلاق له آثار سيئة على الزوجين والأولاد «وتدل الإحصاءات على أن تفكك الأسر – وبخاصة ما كان راجعاً إلى الطلاق – من أهم العوامل التي تؤدي إلى جنوح الأحداث، وهو مظهر متطرف من مظاهر سوء التكيف الاجتماعي... وقد ترسم في ذهن الطفل الذي ينشأ في هذا البيت صورة قبيحة مشوهة عن حياة الأسرة، وعن الدور الذي يلعبه كل من الرجل والمرأة في المجتمع، كما أن الطلاق نفسه قد يشعر بشيء من الخزي والنقص، فهو يحس أنه غريب في مجتمع أغلب أسره متماسكة حيث يعيش معظم الأولاد والبنات مع آبائهم وأمهاتهم»[١].

ومما يعين على عدم وقوع الطلاق بين الزوجين: تذكر الآثار السيئة الناجمة عن وقوع الطلاق، والقضاء على الخلافات بين الزوجين قبل استفحالها، وذلك باتباع الأساليب التي أرشد إليها الدين الإسلامي لتأديب المرأة، وهي: الموعظة، فإن لم تفد فالهجر في المضجع، وإن لم ينفع

---

(١) لانديس، بول هـ. وجون هاير، التكيف الاجتماعي للأطفال، ط٢ (١٩٦٢م)، (ترجمة السيد محمد عثمان وإشراف وتقديم عبد العزيز القوصي)، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، (ص ٨٩-٩٠).

فبالضرب غير المبرح[١]؛ قال الله -تعالى-: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا[٢]﴾.

فإن لم يحدث الوفاق باستخدام هذه الأساليب، فيدخل أقارب الزوجين، وذلك بِبَعْثِ حكمٍ من أهل الزوجة وحكمٍ من أهل الزوج، ولابد من أن يكونا عارفين بأحكام العلاقات الزوجية، ومتى يجب الجمع بينهما، ومتى ينبغي التفريق بينهما[٣]؛ قال الله -تعالى-: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا[٤]﴾.

وأما بالنسبة للمرأة فيجب عليها عدم طلب الطلاق من زوجها من دون ضرورة؛ قال -ﷺ-: «**أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة**»[٥]

---

(١) عبد الرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، (ص١٧٧)، وخاشع حقي، الطلاق تاريخاً وتشريعاً وواقعاً دراسة علمية مقارنة ط (١ ١٤١٧هـ-١٩٩٧م) دار ابن حزم، بيروت، لبنان (ص ٦٦-٧٤).

(٢) سورة النساء، الآية رقم (٣٤).

(٣) عبد الرحمن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، (ص ١٧٧).

(٤) سورة النساء، الآية رقم (٣٥).

(٥) رواه الترمذي في جامعه: كتاب الطلاق واللعان، باب ما جاء في المختلعات، =

وعليها التجمل بالصبر خاصة إذا كانت لها أولاد منه، واحتساب الأجر في تربية أولادها.

وإذا اتضح أن الخيار الأفضل هو وقوع الطلاق فإنه ينبغي أن يكون طلاقاً سنياً، وهو الذي وافق أمر الله تعالى وأمر رسوله -ﷺ-، وأوقع على الوجه المأذون به شرعاً.

كما ينبغي على الوالدين التخفيف من وطأة الطلاق في نفوس الأولاد؛ وذلك بعدة أمور منها[1]:

١- عدم تعمد أحد الوالدين غرس الكراهية والحقد في نفس الولد تجاه الآخر.

٢- بقاء الروابط متينة بين الولد ووالديه، وأن يكون ثمة نوع من الاحترام المتبادل – ولو في الظاهر – بين الوالدين.

٣- إيضاح أمر الطلاق للأولاد الكبار، وإقناعهم بأنه أفضل الحلول، وبيان حكمه الشرعي وحكمته.

وأما بالنسبة للأبناء فإنه ينبغي عليهم تقبل أوضاع أسرهم، وعدم التدخل في العلاقات بين الوالدين إلا بالتي هي أحسن. وعدم الميل إلى أحد الوالدين على حساب تضييع حقوق الآخر

= مرجع سابق، (ص٢١١) برقم (١١٨٧). والحديث صححه الألباني،صحيح سنن الترمذي (٦٠٨/١).

(١) عدنان با حارث، مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص٥٥١-٥٥٢)، وأحمد فريد، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، مرجع سابق، (ص١٥٢).

السبب السادس: انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء بنسبة ٦٩,٥٪:

يعود انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء لعدة أسباب، منها:

١- انشغال أحد الطرفين عن الآخر، فتجد الوالدين منشغلين عن الأبناء، وتجد الأبناء منشغلين عن الوالدين.

٢- الجهل بقيمة الحوار والنقاش، وذلك بجهل الوالدين بأنه أحد الأساليب المؤثرة في عقلية الأبناء وشخصيتهم.

٣- جهل الوالدين والأبناء بآداب الحوار، وأساليبه، وطرقه، مما ينتج عنه أضرار سيئة، كحدوث الخصومات بين أفراد الأسرة[(١)].

ولإيجاد مبدأ الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء ينبغي مراعاة ما يلي:

١- الشعور بأهمية الحوار والنقاش من قبل الوالدين والأبناء في مختلف القضايا.

٢- تعلم آداب الحوار وأساليبه.

٣- تدريب الوالدين للأبناء على الحوار والنقاش، وذلك بإتاحة الفرصة لهم عن التعبير عن آرائهم ومناقشتهم فيها، وإقناعهم بالرأي الصحيح.

٤- الاقتداء بالنبي -ﷺ- في جميع الأمور خاصة في استخدام أسلوب الحوار والنقاش مع الناشئة.

---

(١) مقداد يالجن، تربية الأجيال على أخلاقيات وآداب المناقشة والمحاورة والمناظرة العلمية، ط١(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، (دار عالم الكتب، الرياض)، (ص٢٨).

٥- إتاحة الفرص التي يمكن فيها حدوث الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء، كعقد الجلسات العائلية، وينبغي أن تكون بطابع البساطة وعدم التكلف. فليست جلسة درس أو محاضرة، وإنما جلسة ود ومحادثة، ويفسح فيها المجال للأبناء في الكلام والتعبير عما في نفوسهم وعما شاهدوه في يومهم من أحداث ووقائع. وبذلك يستطيع الوالدان أن يفهما نفسيات أبنائهم، ومعرفة مواهبهم وأفكارهم، ويصححا الخطأ، ويعززا السلوك الحسن. وإن استغل بعض وقت الجلسة لا كله في قراءة كتاب أو سماع شريط مناسب ومفيد، فهذا نور على نور[(١)].

السبب السابع: كثرة الخلافات الأسرية بنسبة ٢ ,٦٩%:

من العوامل الأساسية في انحراف الأبناء كثرة الخلافات الأسرية، كما أن التواد والتراحم والتفاهم بين الزوجين من العوامل المهمة في استقامة الأبناء وعدم جنوحهم وانحرافهم عن الصراط السوي؛ لذلك ينبغي على الوالدين الابتعاد عن كثرة الخلافات الأسرية؛ لأن «الأطفال لديهم حساسية مرهفة، مرتبطة بنفسية الوالدين، فإن أحسوا اضطراباً في وضع الوالدين انتقل هذا الاضطراب إلى نفوسهم»[(٢)] أي أن علاقة الوالدين ببعضهما تؤثر في بناء شخصية الأبناء: النفسية، والمعرفية، والأخلاقية، والاجتماعية، لارتباط

(١) عبد الله بن سعد الفالح، مرجع سابق (ص١٠٠-١٠١).

(٢) عدنان باحارث، مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق، (ص٥٤٦).

الأبناء بالوالدين. وإذا حدث خلاف بين الوالدين فيجب على الوالدين أن يخفيا خلافهما عن الأبناء، فلا يظهران أمامهم شيئاً يدل على وجود خلاف بينهما[١].

ومما يعين على تقليل الخلافات الأسرية ما يلي[٢]:

١- حرص كل من الزوجين على أداء حقوق صاحبه. فالزوج يحرص على أداء حقوق زوجته، والزوجة تحرص على أداء حقوق زوجها.

٢- تفهّم طبيعة المرأة والصبر عليها؛ قال -ﷺ-: «**المرأة كالضلع، إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج**»[٣].

٣- التغاضي عن الأخطاء، فيغض الزوج طرفه عن بعض أخطاء زوجته، وتغض الزوجة طرفها عن بعض أخطاء زوجها؛ قال -ﷺ-: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر**» أو قال: «**غيره**»[٤].

---

(١) المرجع السابق (ص٤٥٦-٤٥٧)، ونصر بن محمد الصنقري، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، مرجع سابق، (ص١٤٩)، ومحمد صالح عبدالله المنيف، تربية الطفل في السنة النبوية، ط١ (١٤١٤هـ-١٩٩٣م) بدون دار نشر (ص ٥٢).

(٢) عبد الله نجيب سالم، المراهقون. ظاهرة الانحراف أسبابها وعلاجها، ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، مكتبة دار حواء، الكويت، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان، (ص١١٤-١١٥). وعبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (ص١/٩٠).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، مرجع سابق، (ص١٠٢٦)، برقم (٥١٨٤)، ومسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، مرجع سابق، (ص٧٧٤) برقم (١٤٦٨).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، مرجع سابق، =

السبب الثامن: قسوة الوالدين على الأبناء بنسبة ٦و ٦٦%:

القسوة تعني: معاملة الأبناء بشتى أنواع العقاب المؤلم جسدياً ونفسياً بشدة، واعتماد ذلك أسلوباً أساسياً في التربية، كالضرب بشدة، والتوبيخ، والتقريع للابن أو أعماله، أو تخويفه بأمور مخيفة، أو تأنيبه المستمر، وإشعاره بالإهانة والنقص والحرمان[١].

واستخدام أسلوب الشدة في التعامل مع الأبناء ليس ممنوعاً على الإطلاق، فإذا كان نافعاً ومؤدياً للمصلحة التربوية فإنه مقبول، ولكن بشروط وقيود، وذلك بأن يكون في الوقت المناسب، وبالقدر المناسب، وبالأسلوب المناسب، وأن يكون بعد استخدام الأساليب الأخرى[٢].

وينبغي على المربين خاصة الوالدين استخدام أسلوب الرحمة والعطف والشفقة في أثناء التربية؛ لأنه هو الأصل في التعامل مع الأبناء؛ قال ﷺ:

= (ص٧٧٥) برقم (١٤٦٩).

(١) محمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (ص ٢٨٤).

(٢) آمال عمر خليل سندي، تربية الطفل بين القسوة والتدليل من وجهة نظر الأمهات في العاصمة المقدسة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية قسم التربية الإسلامية والمقارنة، الفصل الدراسي الثاني ١٤٢٤هـ (ص ٢٨-٢٩) وانظر: محمد ضيف الله الحربي، الضرب والتأديب بين الرفض والتأييد، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة (ص ١١٥) ومحمد صالح بن علي جان، الثواب والعقاب في التربية والتعليم بين الأصالة والمعاصرة، ط ١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، مطابع جامعة أم القرى (ص ٦٩-٧٤).

«**إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**»[١] وقوله -ﷺ-: «**من يحرم الرفق يحرم الخير**»[٢] وكان النبي ﷺ يتعامل مع الأطفال بالرحمة فيقبلهم، ويسلم عليهم، ويمسح رؤوسهم، ويحملهم[٣]؛ فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم. فقال النبي -ﷺ-: «**أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة**»[٤].

وعن أنس رضي الله عنه قال: «**كان رسول الله يزور الأنصار فيسلم على صبيانهم، ويمسح برؤوسهم، ويدعو لهم**[٥]»؛ وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، مرجع سابق، (ص١٣٩٨) برقم (٢٥٩٣).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، مرجع سابق برقم (٢٥٩٢).

(٣) عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق، (ص١٥١).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، مرجع سابق، (ص١١٦٢) برقم (٥٩٩٨). ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك، مرجع سابق، (ص١٢٦٧) برقم (٢٣١٧).

(٥) رواه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب أبناء الأنصار رضي الله عنهم، ط١ (١٤١١هـ-١٩٩١م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (٥/٩٢) برقم (٨٣٤٩) وصححه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، ط٣ =

قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته. قال: وإنه قدم من سفر، فسبق بي إليه، فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة، فأردفه خلفه. قال: فأدخلنا المدينة، ثلاثة على دابة[1].

قال أنس -رضي الله عنه-: ((**ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ**))[2].

ويجب على المربين خاصة الوالدين أن يبتعدوا عن استخدام أسلوب القسوة، وأن يجعلوه آخر الحلول في التأديب، ومما يعين على ترك استخدام أسلوب القسوة ما يلي:

١- تذكر فضل الرحمة بالناس خاصة الأبناء، قال -ﷺ-: ((**الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء، الرحم شجنة**[3] **من وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله**))[4].

= (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) المكتب الإسلامي، بيروت (٨٨٧/٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، انظر: المبارك بن محمد بن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مرجع سابق (ص ٣٤٩/٢).

(٤) رواه الترمذي في جامعه: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس مرجع سابق، (ص٣٢٤) برقم (١٩٢٤). والحديث صححه الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق، (ص٢/٣٥٠).

٢- تذكر الوعيد الشديد على ترك الرحمة؛ قال -ﷺ- ((**من لا يرحم الناس لا يرحمه الله**[(١)])) وقوله ﷺ: ((**ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا**))[(٢)].

٣- تذكر الآثار الإيجابية للرحمة بالأبناء، وهي: إشعارهم بالمحبة، والمودة، والطمأنينة، والأمان، وهذه الأمور تؤدي إلى بناء شخصية الأبناء، وتجعلهم في تآلف مع والديهم[(٣)].

٤- تذكر الآثار السلبية لترك الرحمة واستخدام أسلوب القسوة، فإن ((من كان مَرْبَاه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم، سطا به القهر وضيّق على النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاه إلى الكسل، وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره، خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقاً، وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن، وهي الحمية والمدافعة عن نفسه أو منزله، وصار عيالاً على غيره

---

(١) المرجع السابق، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس برقم (١٩٢٢). والحديث صححه الألباني،صحيح سنن الترمذي، (ص٣٤٩٢).

(٢) رواه الترمذي في جامعه:كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان، مرجع سابق، (ص٣٢٤) برقم (١٩١٩). والحديث صححه الألباني،صحيح سنن الترمذي، (ص٢/٣٤٨-٣٤٩).

(٣) عماد زهير حافظ، القصص القرآني بين الآباء والأبناء، ط١ (١٤١٠هـ-١٩٩٠م) دار القلم، دمشق (ص ٨١).

في ذلك، بل والنفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل، فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها، فارتكس، وعاد في أسفل السافلين»[(١)].

ومن آثار القسوة أيضا «كراهية الأطفال لمنازلهم وأسرهم، وعدم الرغبة في البقاء فيها، أو استمرار حياتهم مع والديهم أو ذويهم، ومن هنا يفرون إلى الشوارع، والطرقات، والجماعات المختلفة، حيث يجدون حرية أوسع وأكبر؛ الأمر الذي يعرضهم إلى كثير من ألوان الانحرافات السلوكية المختلفة، أو أن يمارسوا ألواناً من السلوك المضاد للمجتمع، يُعَدّ التشرد والإجرام أبرزها وأوضحها»[(٢)].

ويمكن تلخيص واستنتاج الآثار السيئة للقسوة من النصين السابقين، وأهمها ما يلي:

أ- الشعور بالنقص.

ب- ضعف الشخصية مما يؤدي إلى عدم القدرة على المناقشة، وإبداء الرأي، والدفاع عن النفس، والأهل، وغيرها.

ج- التعود على الكذب، والخبث، والخداع، حيث يظهر ما لا يبطن بسبب الخوف.

د- عدم المبالاة والاهتمام بالأمور الشخصية، أو للغير.

هـ- ضعف العلاقات الاجتماعية خاصة مع الوالدين.

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة بن خلدون، مرجع سابق، (ص ٦١٧).

(٢) محمد علي حسن، علاقة الوالدين بالطفل، بدون طبعة (١٩٧٠م)، مكتبة الأنجلو المصرية، (ص ٢٠٣).

٥- التفريق بين القسوة والحزم؛ لأن عدم التفريق بينهما قد يؤدي بالشخص إلى استخدام القسوة ظناً منه أنه يستخدم أسلوب الحزم، وأهم الفروق بينهما ما يلي[1]:

أ- أن الحزم يكون عن دراية وبصيرة بظروف الموقف ومقوماته، بل وبحالة المراهق، بينما لا تضع القسوة للظروف الموضوعية والنفسية اعتباراً.

ب- أن الحزم يكون لمصلحة المراهق، بينما تكون القسوة نتيجة انفعالات من المربي، فالشخص الحازم لا يصدر في حزمه إلا عن معرفة أكيدة بأن حزمه موصل إلى الطريق السليم، وأنه يستطيع توظيف حزمه في حياة المراهق والوصول به إلى الحياة السوية وإلى المستقبل المأمول.

أما الشخص القاسي فإنه لا يستطيع أن يميز بين ما يفيد المراهق وبين ما يضره. وإنما هذه القسوة ناتجة عن انفعالات تجيش في صدره غير متصبر بالعواقب.

ج- أن الحزم يعرف أكثر من طريقة لإلجام نزوات المراهق بينما لا تعرف القسوة إلا طريقاً واحداً لذلك، وهو طريق القهر والقمع.

د- أن الحزم يساعد المراهق على الاستقلال التدريجي، بينما لا تحقق القسوة إلا الاستذلال، وفقدان الإحساس بالمسؤولية، وامتناع تبلور الشخصية.

هـ- أن الحزم يشعر بالحب الصادق بينما القسوة تشعر بالكراهية.

---

(١) هبة ضياء إمام، في بيتنا مراهق دليل الآباء إلى حل مشكلات المراهقين، مرجع سابق، (ص١٠٢-١٠٥).

السبب التاسع: مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء بنسبة ٦٦,١٪:

المبالغة في التساهل تعني السماح للابن بعمل كل ما يشاء، وفي أي وقت شاء، ولا يبذل الوالدان أي جهد لتصحيح شيء من تصرفاته الخاطئة[١].

ولمبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء أسباب، منها[٢]:

١ - اعتقاد بعض الوالدين أن الحزم مع الابن وإلزامه أو نهيه في بعض الأمور أمر مضر بصحته النفسية، فيبالغون بدورهم في التساهل إلى حد يدفعهم إلى عدم بذل أية محاولة لتعويد أبنائهم النظام والطاعة.

٢- خلو العلاقات الزوجية من المحبة والعطف، فإن عدم إشباع هذه العاطفة يؤدي بالوالدين خاصة الأم إلى المبالغة في التساهل مع الأبناء عطفاً عليهم.

٣- يحدث التساهل مع الأبناء في حالات وفاة الأب أو كثرة غيابه؛ لأن الأم في مثل هذه الحالة توجه كل عطفها لأبنائها.

٤- شعور أحد الوالدين بقسوة والديه، فيتساهل مع أبنائه كردة فعل حتى لا يشعر أبناءه بما شعر به من والديه.

---

(١) ميسرة طاهر، أساليب المعاملة الوالدية (الاتفاق والاختلاف كما يراه الأبناء)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية، قسم علم النفس، عام ١٣٩٩هـ، (ص ٩٨).

(٢) المرجع السابق (ص ١٠٢- ١٠٤)، ومصطفى فهمي، دراسات في سيكلوجية التكيف، بدون طبعة وتاريخ، مكتبة الخانجي بالقاهرة، (ص ٩٦-٩٨).

٥- يحدث التساهل مع الأبناء تقليداً لسلوك والديهم عندما كانوا صغاراً، فقد يكون أحد الوالدين يجد تساهلاً من والديه، فهو يريد أن يفعل ما كان والداه أن يفعلانه معه.

وللمبالغة في التساهل مع الأبناء نتائج سيئة، منها[١]:

١- فقدان النظام في المنزل.

٢- عدم الرغبة أو القدرة على تحمل المسؤولية؛ لأن والديه لا يلزمانه بشيء ولم يعوداه على تحمل المسؤولية.

٣- السلوك العدواني والإجرامي، وهو من أخطر النتائج وأعظمها.

وعليه فإن المبالغة في التساهل مع الأبناء من الأساليب التي يجب على المربين خاصة الوالدين الابتعاد عنها؛ للآثار السيئة المترتبة عليها، ولأنه لا يمكن أن يقدّم الوالدين التربية الصحيحة للأبناء باعتمادهما على هذا الأسلوب.

السبب العاشر: دعاء الوالدين على الأبناء بنسبة ٦٣,٣%:

يجب على الوالدين الحذر كل الحذر من الدعاء على الأبناء؛ لأن دعوتهما مستجابة قال -ﷺ-: «**ثلاث دعوات مستجابات لاشك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده**[٢]»

---

(١) ميسرة طاهر، أساليب المعاملة الوالدية (الاتفاق والاختلاف كما يراه الأبناء)، مرجع سابق (ص٩٩-١٠٢)، ومصطفى فهمي، دراسات في سيكلوجية التكيف، بدون طبعة وتاريخ، مكتبة الخانجي بالقاهرة، (ص٩٨-١٠٠) وعادل فتحي عبدالله، أخطاء شائعة في التعامل مع المراهقين، بدون طبعة وتاريخ، دار الإيمان، الإسكندرية (ص ١٤).

(٢) تقدم تخريجه.

ولذلك ورد النهي عن الدعاء على الأولاد؛ قال -ﷺ-: ((**لا تدعو على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم**))[١]

ولدعاء الوالدين على الأبناء آثار سيئة، منها:

أنه سبب في إخفاقهم، وعدم توفيقهم[٢]، كما أنه يشعر الأبناء بالكراهية، وعدم التقدير والاحترام مما يسبب عقوقهم لوالديهم، وعلى هذا فيجب على الوالدين التعود والتدرب على الدعاء للأبناء وليس عليهم، والاقتداء بالنبي -ﷺ- حيث كان يدعو للصبيان.

ومن الألفاظ التي ينبغي للوالدين الدعاء بها عندما يصدر من الأبناء ما يغضبهما: أصلحك الله، وهداك الله، وسامحك الله، ونحوها.

السبب الحادي عشر: عدم تقدير الوالدين للأبناء بنسبة ٦٣,٢%:

لعدم تقدير الوالدين للأبناء مظاهر منها[٣]:

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد من منظار الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، (ص١٣٠).

(٣) سعد كريم الفقي، أخطاء شائعة في تربية الأولاد وحلول عملية، مرجع سابق، (ص٦٤-٦٥).

ومحمد إبراهيم الحمد، التقصير في تربية الأولاد المظاهر سبل الوقاية والعلاج، ط ٤ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، دار ابن خزيمة، الرياض، (ص ٢٩ - ٣٠).

١- إهمال الابن وعدم الاهتمام به سواء في المأكل أم المشرب، أم عدم السؤال عنه في المدرسة أم متابعته في الدراسة أم الجلوس معه ومناقشته.

٢- عدم الاعتداد برأيه في بعض الأمور خاصة الأمور التي تخصه، وعدم قبول آرائه التي يخالفه فيها الصواب.

٣- السخرية بالأبناء والاستهزاء بهم.

٤- الإفراط في عقابهم والقسوة عليهم سواء في القول أم الفعل.

٥- إسكات الأبناء إذا تكلموا.

ومن أسباب عدم تقدير الوالدين للأبناء: جهل الوالدين بأهمية حاجة الأبناء للتقدير والاحترام، وجهلهم بأساليب التربية الصحيحة ومقومات بناء الشخصية لدى الأبناء.

وعدم تقدير الوالدين للأبناء له آثار سيئة، ومنها[1]:

يضعف من ثقة المراهق بنفسه، ويكون قليل الجرأة في الكلام، ويولد لديه الخجل والهزيمة، ويشعره بالدونية والامتهان، وحدوث النفرة وعدم التآلف بين الوالدين وأبنائهم.

وعلى هذا يجب على الوالدين إشعار الأبناء بالتقدير والاحترام، والابتعاد عن كل ما يؤدي إلى شعور الأبناء بعدم التقدير والاحترام، وأن يقتدوا بالنبي -ﷺ- في تعامله مع الأبناء. فقد كان النبي -ﷺ- يشعر أبناء

---

(١) محمد إبراهيم الحمد، التقصير في تربية الأولاد المظاهر سبل الوقاية والعلاج، ط ٤ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) دار ابن خزيمة، الرياض (ص٣٠)، وعبد العزيز النغيمشي، المراهقون، مرجع سابق، (ص٦٠).

المسلمين بتقديرهم واحترامهم، فيسلم عليهم، ويداعبهم، ويحملهم ما يستطيعون من المسؤوليات، ويشاورهم، ويخالطهم.

السبب الثاني عشر: تدليل الوالدين الأبناء بنسبة ٨ ,٦٢%:

التدليل معناه: التراخي والتهاون في معاملة الأبناء، حيث يتم إشباع حاجات الابن في الوقت الذي يريده هو، وبالكيفية التي يرغب فيها -ولو كان غير مشروع أو غير مقبول-، وأن يكون الجميع في طاعته ورهن إشارته، ولا يرفض له طلب مهما كان [(١)].

وللتدليل مظاهر عدة أهمها[(٢)]:

١- المبالغة في التساهل مع الأبناء، وقد سبق ذكرها في سبب مستقل.

٢- عدم السماح للابن بأن يقوم بالأعمال التي أصبح قادراً عليها؛ وذلك شفقة عليه ورحمة به.

٣- احتضان الابن وعدم السماح له بالغياب عن ناظري الوالدين -خاصة الأم- ولو للحظة واحدة.

٤- الخوف الزائد على الأبناء.

---

(١) آمال عمر خليل سندي، تربية الطفل بين القسوة والتدليل من وجهة نظر الأمهات في العاصمة المقدسة، مرجع سابق، (ص ٤٨). ومحمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (ص ٢٨٣)

(٢) محمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (ص ٢٨٠). وعبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (١/٢٤٧-٢٤٨).

٥- الحماية الزائدة للأبناء، فتجد الوالدان يقومان بالدفاع عنهم في الأمور التي بإمكان الابن أن يدافع عن نفسه ويحميها.

ومن أهم أسباب تدليل الوالدين أو أحدهما للأبناء: أن يكون أصغرهم أو قد يكون جاء بعد تأخر من الإنجاب، أو قد يكون الابن الوحيد، أو قد يكون ابناً بين مجموعة إناث، أو أنثى بين مجموعة ذكور[1].

وللتدليل آثار سيئة إضافة إلى ما ذكر سابقاً عند السبب التاسع وهو: «المبالغة في التساهل مع الأبناء» ومن ذلك[2]:

١- من أعظم الأسباب في الانحراف.

٢- ضعف الثقة بالنفس.

٣- الخجل مما يؤدي به إلى الانطوائية.

٤- عدم النضج.

٥- سهولة إغضابه واستثارته.

٦- وعدم القدرة على مقاومة مشكلات الحياة.

---

(١) آمال عمر خليل سندي، تربية الطفل بين القسوة والتدليل من وجهة نظر الأمهات في العاصمة المقدسة، مرجع سابق، (ص ٥٧)، ومحمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (ص ٢٨٠).

(٢) محمد حسين، العشرة الطيبة مع الأولاد وتربيتهم، مرجع سابق، (١/٢٨٠ - ٢٨٣)، وعبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (ص ٢٤٧) وعبدالرحمن محمد عيسوي، سيكولوجية الشباب العربي، بدون طبعة ١٩٨٥م، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية (ص ١٠٤).

٧- التعود على الميوعة.

٨- عدم مراعاة حقوق الآخرين.

ويتمثل علاج هذا السبب في الآتي[1]:

١- تعميق عقيدة الإيمان بالقضاء والقدر في نفس الأبوين.

٢- تعويد الأبناء على الخشونة.

٣- التفريق بين المحبة والدلال، فإن المحبة لا تعني المبالغة في الدلال. ومن الفروق بينهما: أن الحب يدعو إلى تربية الأبناء بما يحقق مصالحهم الدنيوية والأخروية. أما الدلال فإنه يقتصر على تنفيذ رغبات الأبناء دون النظر إلى المصالح والمفاسد المترتبة على ذلك.

٤- الاقتداء بالنبي -ﷺ- في تعامله مع الأبناء، فإنه كان يراعي حقوقهم، ورغباتهم، ولكنه مع ذلك يربيهم، ويوجههم وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية.

السبب الثالث عشر: سرعة غضب الوالدين بنسبة ٥ ,٦٢%:

لقد ذكر الباحث علاج هذا السبب عند الكلام عن سرعة غضب الأبناء فأغنى عن ذكره هنا. ومما تجدر الإشارة إليه أن أسباب الغضب عند الأبناء تختلف عنها عند الوالدين. التي منها ما يلي:

١- عدم طاعة الأبناء للوالدين.

٢- ضغوط الأعمال اليومية.

---

(١) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، (١/٢٥٢، ٢٨٤).

٣- الخلافات الزوجية.

كما يجب على الأبناء الابتعاد عما يسبب غضب الوالدين والحرص على رضاهما وتقدير ظروفهما.

السبب الرابع عشر: عقوق الوالدين والديهم من قبل بنسبة ٦١%:

ويتمثل علاج هذا السبب بتوبة الوالدين من عقوق والديهم، فإذا كانوا أحياء سَعَيَا في إرضائهم وبرهم، فعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنه- أن رجلاً أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: إني جئت أبايعك على الهجرة، ولقد تركت أبواي يبكيان قال: «**ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما**»[1] ففي الحديث حث على إرضاء الوالدين، وترك عقوقهما.

(١) رواه النسائي في سننه: كتاب البيعة، باب البيعة على الهجرة، مرجع سابق (ص ٤٣٨) برقم (٤١٦٣) والحديث صححه الألباني، صحيح سنن النسائي، مرجع سابق (ص ٣/١٢٢).

المبحث الثالث: طرق علاج أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر الوالدين والأبناء المتعلقة بالمؤثرات الخارجية

السبب الأول: رفقاء السوء والتأثر بهم بنسبة ٨٢٫٣%

إن للصحبة تأثيراً كبيراً على الإنسان، لذلك حثت التربية الإسلامية على مصاحبة الأخيار، وحذّرت من مصاحبة الأشرار بأساليب مختلفة منها:

١- التنبيه على تأثير الصحبة، وأن الصاحب يماثل صاحبه؛ قال -ﷺ-: ((**الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل**[1])).

ولله در القائل[2]:

عن المرء لا تسل وسل عن قرينه	فكل قرين بالمقارن يقتدي
إذا كنت في قوم فصاحب خيارهم	ولا تصحب الأردى فتردى مع الردي

٢- الترغيب بمصادقة الأخيار، والتنفير من مصاحبة الأشرار عن طريق ضرب المثل:

قال -ﷺ-: ((**إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك، إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع**

---

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس، مرجع سابق (ص ٧٣٢) برقم (٤٨٣٣) وحسنه محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود (١٨٨/٣).

(٢) أبو الحسن علي الماوردي، أدب الدنيا والدين، مرجع سابق (ص ١٤٠).

منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة[١]».

٣- بيان مصير صداقة الأخيار وصداقة الأشرار؛ قال الله -تعالى-: ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ[٢]﴾ فإن صداقة الأشرار تكون عداوة يوم القيامة. أما صداقة الأخيار فإنها مستمرة، ومتصلة، ودائمة[٣].

٤- بيان صفات الصديق الصالح؛ قال -ﷺ-: «**لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي**[٤]».

ولقد بين العلماء الصفات التي يجب أن تتوفر في الصديق، ومن أبرزها[٥]:

أ- أن يكون عاقلاً.

ب- أن يكون حسن الخلق.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع، باب في العطار وبيع المسك، مرجع سابق (ص ٣٩٦).

(٢) سورة الزخرف، الآية رقم (٦٧).

(٣) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق (ص ٧٦٩).

(٤) رواه أبوداود في سننه: كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس، مرجع سابق (ص ٧٣٢) برقم (٤٨٣٢) والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، مرجع سابق (١٨٧/٣).

(٥) محمد جمال الدين القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، مرجع سابق (ص ٢٣٤).

ج- أن يكون متديناً ملتزماً بالكتاب والسنة وفق فهم السلف الصالح -رحمهم الله-.

د- أن لا يكون حريصاً على الدنيا.

وعليه فإنه يجب على الوالدين أن يقيا أبناءهما من أصدقاء السوء، ومن الوسائل التي تعينهم على ذلك ما يلي[1]:

١- بيان أهمية مصادقة الأخيار وثمراتها الدنيوية والأخروية.

٢- بيان صفات الصديق الصالح.

٣- بيان خطورة مصادقة الأشرار الدنيوية والأخروية.

٤- مساعدة الأبناء في اختيار أصدقائهم، وذلك بتوفير السكن في بيئة صالحة، وإن لم يستطيعا ذلك فيحرصا على ربط الأبناء بالأصدقاء الصالحين من أهل الحي وزملاء المدرسة، ومن الوسائل المعينة على ذلك القيام بزيارات عائلية لأصدقاء الأبناء الصالحين، ودعوة أصدقائهم وإكرامهم.

---

(١) خالد أحمد الشنتوت، كيف نحمّي أولادنا من رفاق السوء والمخدرات، مرجع سابق (ص ٥٦-٦٢) ونصر بن محمد الصنقري، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، مرجع سابق (ص ١٦٣) ووليد شلاش نايف شبير، مشكلات الشباب والمنهج الإسلامي في علاجها، ط١ (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م) مؤسسة الرسالة، بيروت (ص ١٩٣) (ص ١٩٣) وعبدالله بن ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق (ص ٦٣٣/٢ وما بعدها) ومصطفى العدوي، فقه تربية الأبناء وطائفة من نصائح الأطباء، مرجع سابق (ص ١٥٤-١٥٥) وعادل رشاد غنيم، خمس خطوات لتعديل سلوك الطفل، ط٢ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) الدار السعودية، جدة (ص ١٤٤-١٤٥).

السبب الثاني: التأثر السيء لبعض وسائل الإعلام ٦,٧٥%:

السبب الثالث: التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالانترنت ٧١,٢%:

لقد انتشرت وسائل الإعلام المختلفة انتشارًا كبيراً، وظهرت وسائل اتصال عديدة -وفي مقدمتها الانترنت-. وصار لهذه الوسائل تأثير كبير؛ لأنها أصبحت تتصل بحياة الناس اليومية حيثما كانوا على اختلاف في أعمارهم الزمنية، ومستوياتهم الثقافية، واهتماماتهم، ورغباتهم[١].

وتكمن خطورتها في أن من يقف وراءها غالبا[٢] إما الأعداء: من اليهود، والنصارى؛ لإفساد عقائد وأخلاق الناس عامة والمسلمين خاصة، وإما أن يكون هدفه كسب المال، فهو يقوم بنشر كل ما يرى أنه يجلب له المال دون النظر إلى حكمه الشرعي، أو تأثيره السيء على الأمة في عقيدتها وأخلاقها.

وتعدُّ وسائل الإعلام والاتصال عوامل هدم أو بناء حسب من يقوم بتوجيهها أو يستخدمها، أي: أنها سلاح ذو حدين، فإذا استخدمت في نشر العلم، والمعرفة النافعة، وتثبيت العقيدة الإسلامية الصحيحة، ونشر الفضيلة، والتحذير من الرذيلة، وغير ذلك مما يعود على الأمة على المستوى الفردي أو الجماعي بالخير في الدنيا والآخرة؛ فإنها تكون عامل بناء وإصلاح.

---

(١) عبدالحميد محمد الهاشمي، المرشد في علم النفس الاجتماعي، مرجع سابق (ص ١٣٠).

(٢) عدنان باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، مرجع سابق (ص ٤٨١).

وأما إذا استخدمت في نشر الفساد، والانحراف الديني والأخلاقي، وغير ذلك مما يعود على الفرد والجماعة بالشر، فإنها تكون عامل هدم وإفساد[(١)].

وعلى هذا فإنه يجب على المربين - خاصة الوالدين - وقاية الأبناء من التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام والاتصال، ويتم ذلك من خلال الآتي:

١- حماية الأبناء وحفظهم من هذه الوسائل وذلك بعدم إدخالها إلى المنزل، قال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ[(٢)]﴾ ولا يكتفى بمنع دخول هذه الوسائل إلى منزله بل يجب على الوالدين أن يسعيا جاهدين في إشغال وقت فراغ الأبناء بكل الوسائل المباحة والمشروعة. ومن فعل هذا فقد سلم له أمر دينه ودنياه، وحذر من فتنة الزوجة والأولاد؛ قال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ١٤ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ[(٣)]﴾ فالغالب أن من يدعو إلى اقتناء هذه الوسائل والحرص عليها الزوجة والأبناء.

---

(١) عبدالله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق (١/ ١٤٦) وخالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق (ص ٣٦٦).

(٢) سورة التحريم، الآية رقم (٦).

(٣) سورة التغابن، الآيتان (١٤-١٥).

٢- بيان مضار وخطر بعض وسائل الإعلام والاتصال السيئة التي منها: تصوير أوامر ونواهي الوالدين على أنها قيود للحرية، وعرض أساليب للتخلص من هذه القيود التي تتنافى مع مبادئ الإسلام.

٣- الاستفادة من وسائل الإعلام والاتصال الجيد والمفيد التي لا توجد فيها محاذير شرعية، وبهذا تحل هذه الوسائل مكان الوسائل السيئة. فمثلا: يمكنه أن يشاهد بعض الأفلام التي تنتجها بعض الهيئات الإسلامية التي لا تتعارض مع مفاهيم الإسلام، أو أن يقرأ بعض المجلات الهادفة، أو أن يستخدم الانترنت للدخول على المواقع المفيدة.

أما بالنسبة للأبناء فإنه يجب عليهم الابتعاد عن وسائل الإعلام والاتصال السيئة، وليتذكروا أنهم مسؤولون عما يسمعون، ويشاهدون، ويقولون، ويحبون، ويكرهون؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا [(١)]﴾.

السبب الرابع: السفر إلى الخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى بنسبة ١, ٦٩٪.

قد يؤدي السفر للخارج للعقوق من وجهين:

أحدهما: أن الإنسان لا يأمن على نفسه وأولاده من الفتنة؛ لأن الدول التي يسافر إليها: إما كافرة، وإما دول مسلمة إلا أن فيها كثيراً من المنكرات والفساد الظاهر، كالاختلاط بين الجنسين، وبيع الخمور في

---

(١) سورة الإسراء، الآية رقم (٣٦).

الأماكن العامة، وغيرها، ولاشك أن سفر الأبناء قد يكون سبباً في وقوعهم في بعض الذنوب والمعاصي مما يؤدي بهم إلى ضعف الوازع الديني، فإذا قل إيمان الإنسان سهل عليه الوقوع في المعاصي التي منها: عقوق الوالدين.

والآخر: أن لكل بلد ثقافته وعاداته الخاصة به. وتأثر الأبناء بهذه العادات قد يؤدي بهم إلى وقوع العقوق أو أنواع منه، وهم لا يدركون أنه عقوق، ومن الأمثلة على ذلك:

١)- أن ركوب الوالد في المقعد الخلفي للسيارة وركوب الولد بعده في المقعد الأمامي مع أنه غير سائق لا يشعر الوالد بعدم احترامه ويعده الناس في ذلك المجتمع شيء طبيعي، بينما لو فعل هذا في المجتمع السعودي مثلاً لَعُدّ ذلك من العقوق؛ لأنه لم يحترم والده.

٢)- ارتكاب المعاصي أمام الوالدين. ففي بعض الدول يقوم الأبناء بشرب الدخان أمام والديهم ويعدّ هذا أمراً طبيعياً لا يلام عليه من قبل والديه أو المجتمع. بينما لو فعل هذا في المجتمع السعودي في بعض البيئات لعد عيباً وانتقاصاً في حق والديه. فهنا يعيبون عليه فعله؛ لأنه فعل محرم أمام والديه بينما لو فعله في غير حضرة والديه لم ينكر عليه ذلك. فتأثر وتقليد الأبناء بهذه العادات يوقعه في العقوق.

ولهذا فإنه يجب على الوالدين منع الأبناء من السفر إلى الخارج ووقايتهم من أسباب الانحراف. وإذا اضطر للسفر إلى الخارج فيجب الحرص عليه، والذهاب معه، ومتابعته وعدم إتاحة الفرص له للاختلاط الذي قد يؤثر عليه في أمر دينه ودنياه.

السبب الخامس: البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء بنسبة ٦٩,١٪:

لاشك أن الفرد يتأثر في نموه الاجتماعي والخلقي والانفعالي بما يجري في بيئته ومجتمعه، فإذا كان في مجتمع صالح يحافظ فيه على المبادئ الإسلامية ويتمسك بسبل الفضيلة والخير والهدى؛ فإن ذلك يساعد الناشئين على حسن استكمال نموهم في جميع الجوانب على أساس سليم.

أما إذا كان المجتمع طالحاً ينتشر فيه الفسق، والفجور، والمنكرات، والأخلاق السيئة؛ فإن ذلك يؤدي إلى طمس الفطرة السوية للناشئين، وعرقلة نموهم في الجوانب المختلفة، وطبع سلوكهم وتصرفاتهم واتجاهاتهم بطابع السوء والفساد[(١)].

وتعدّ البيئة أو المجتمع من أهم العوامل المؤثرة في الفرد؛ لهذا فإنه ينبغي على الوالدين أن يحرصا على السكن في البيئة التي يغلب على سكانها الصلاح، وانتشار الفضائل بينهم، والحرص على تربية أبنائهم حتى يعينهم ذلك على التربية الإسلامية الصحيحة.

أما إذا لم يستطع الوالدان السكن في البيئة التي هذه أهم مواصفاتها فإنه يجب عليهما مضاعفة الجهد في متابعة الأبناء، والحرص على تربيتهم؛ ومما يساعد على ذلك ما يلي:

---

(١) عبد الحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، مرجع سابق (ص ٧٧٧).

١- محاولة تكوين بيئة صالحة سواء من الجيران أم الزملاء حيث تتم الزيارات أو الرحلات المتبادلة فيما بينهم.

٢- بذل قصارى الجهد بنشر الدعوة إلى الله بالعلم والحكمة؛ لأن ذلك سوف يعود عليه وعلى مجتمعه بالخير والصلاح.

٣- العمل على تربية الأبناء التربية الذاتية، وذلك ببيان أهميتها، وتدريبهم عليها.

السبب السادس: القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً بنسبة ٦٠,٥%

وذلك لاهتمام المدرسة بالتعليم دون التركيز على التربية[1]، فالاكتفاء بإعطاء المعلومات للتلاميذ بشكل عام لا يحقق الأهداف التربوية المرجوة من المدرسة.

وحتى تساهم المدرسة في الدور التربوي لتقوية العلاقة بين الوالدين وأبنائهم يجب عليها أن تراعي ما يلي:

١- دراسة الموضوع الواحد أكثر من مرة وفي المراحل الدراسية المختلفة، فمثلا: موضوع بر الوالدين:

- يدرس في مادة الحديث بإيراد الأحاديث الموجبة والمرغبة في بر الوالدين.
- يدرس في مادة التفسير الآيات الدالة على وجوب بر الوالدين.
- يدرس في مادة التعبير بتكليف الطلاب بكتابة موضوع عن بر الوالدين أو ذكر قصص وصور من بر الوالدين من سير السلف الصالح - رحمهم الله -.

---

(١) محمد عبد الله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، مرجع سابق (ص ١٠٩).

٢) دراسة الموضوع بأساليب مختلفة؛ فمرة عن طريق الإلقاء وثانية عن طريق المناقشة، وأخرى بتكليف بحث يقوم به الطالب.

٣) التعرض للموضوع عن طريق الأسئلة اللاصفية التي تقام في المدرسة، فتكتب لوحات في المدرسة تحث على بر الوالدين وتحذر من العقوق. كما يستضاف بعض أهل العلم حتى يقوم بالوعظ والإرشاد عن الموضوع.

٤) متابعة سلوك الطلاب؛ فمن يعرف بأنه يبر بوالديه يكافئ، ويشجع أمام زملائه بمكافآت مادية أو معنوية. ومن عرف عنه العقوق يعالج بحسب ما تقتضيه الحال، فيتعرف على أسباب عقوقه ومن ثم وضع العلاج المناسب لها.

ويرى الباحث أن دراسة موضوع عقوق الوالدين وفق النقاط السابقة قد يساهم في علاج قصور المدرسة في دورها التربوي.

الخَاتِمَة

أولا: النتائج.

ثانياً: التوصيات.

ثالثاً: المقترحات.

الخاتمة

أولاً: النتائج:

سوف يقتصر الباحث على أهم النتائج، وهي على النحو التالي:

١/ أن عقوق الوالدين له أسباب قد تتعلق بالوالدين حسب وجهة نظر الأبناء، ومنها:

عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة، عدم العدل بين الأبناء، غياب القدوة الحسنة، انشغال الوالدين عن الأبناء وعدم متابعتهم، وقوع الطلاق بين الوالدين، انعدام الحوار والنقاش بين الوالدين والأبناء، كثرة الخلافات الأسرية، قسوة الوالدين على الأبناء، مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء، دعاء الوالدين على الأبناء، عدم تقدير الوالدين للأبناء، تدليل الوالدين الأبناء، سرعة غضب الوالدين، عقوق الوالدين والديهم من قبل، عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء، ضعف شخصية الوالدين، ثقة الوالدين الزائدة في الأبناء، تسلط الوالدين على الأبناء، عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء، كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤولياتهما التربوية.

وقد تتعلق بالأبناء حسب وجهة نظر الوالدين، ومنها:

ضعف الوازع الديني، التقليد السيء من الأبناء للآخرين، جهل الأبناء حقوق والديهم، تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات، اعتقاد الأبناء أنهم أصبحوا رجالا كباراً، رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من

الأصدقاء والجيران، سرعة الغضب عند الأبناء، مخالفة الأبناء والديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الانتباه إليهم، شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين كالقيود لهم، ميل الأبناء للراحة والدعة، عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين، شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.

وقد تتعلق بمؤثرات خارجية من وجهة نظر الوالدين والأبناء، ومنها:

رفقاء السوء والتأثر بهم، التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام، التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال، كالإنترنت، السفر إلى الخارج والتأثر بالثقافات والأخرى، البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء، القصور في الدور التربوي للمدرسة أحياناً، ضعف رسالة المسجد التربوية أحياناً، ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة.

٢/ أن التربية الإسلامية قد عالجت عقوق الوالدين من خلال منهجين:

أحدهما: المنهج الوقائي، والمتمثل بالتزام الوالدين والأبناء بالحقوق المتبادلة بينهما، ومعرفة الثمار الدنيوية والأخروية المترتبة على البر بالوالدين، والوقوف على العواقب والنتائج السيئة المترتبة على عقوق الوالدين.

والآخر: المنهج العلاجي، والمتمثل في إتاحة فرصة الخلاص من هذا الذنب العظيم، وإمكانية التكفير عنه بالتوبة ومحو أثر الذنوب بفعل الحسنات، التذكير بجهود الوالدين في التربية، ومدى معاناتهما، والمتاعب التي حصلت لهما بسبب الأبناء.

ثانياً: التوصيات:

بناء على نتائج البحث، فإن الباحث يوصي بما يلي:

١- العمل على توعية الوالدين والأبناء بالأسباب المؤدية للعقوق.

٢- إصدار مطويات وكتيبات تتضمن حقوق كل من الوالدين والأبناء، وثمار أداء هذه الحقوق في الدنيا والآخرة، وكذا تحذر من العقوق، فتبين مظاهره وأسبابه، وعلاجه، والآثار السيئة المترتبة على الوقوع فيه.

٣- تقديم برامج مرئية تبين الطرق الصحيحة للتعامل مع الأبناء في سائر مراحلهم العمرية.

٤- تضمين المناهج الدراسية والأنشطة التربوية التي تقوم بها المدرسة موضوعات عن حقوق الوالدين، وكيفية أدائها، وثمارها في الدنيا والآخرة، وكذا عن العقوق للتحذير منه.

٥- تحفيز من يعرف عنه البر بوالديه، وذلك بالثناء عليه في المدرسة أمام زملائه، وإعطائه بعض الحوافز المادية.

٦- العمل على نشر ثقافة الحوار بين الوالدين وأبناءهم لاسيما عند وقوع الخلاف بينهم.

٧- قيام أئمة المساجد والخطباء والوعاظ بالحديث عن موضوعات تتعلق بواجبات الوالدين نحو الأبناء، وواجبات الأبناء نحو الوالدين.

ثالثاً: المقترحات:

يقترح الباحث ما يلي:

١- عمل دراسة عن أسباب عقوق الوالدين في دور الملاحظة والتوجيه في المملكة العربية السعودية.

٢- عمل دراسات مشابهة لهذه الدراسة في مناطق مختلفة من المملكة العربية السعودية وغيرها.

٣- عمل دراسة عن أسباب عقوق الوالدين في مرحلة الشيخوخة.

٤- عمل دراسة عن أسباب عقوق الوالدين من وجهة نظر المختصين من علماء الشريعة وعلم النفس وعلم الاجتماع.

الملاحق

الملحق رقم (١)

الاستبانة الاستطلاعية الموجهة للوالدين

استطلاع

رأي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

الوالد الكريم، الوالدة الكريمة ....حفظك الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إن الأسئلة الآتية موجهة للاستفادة منها في بحث علمي بعنوان (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية) علما بأن مرحلة المراهقة هي التي يكون فيها عمر ما بين (١٣ - ١٨) سنة تقريبا.

ونظرا لأهمية المتعرف على رأي الوالدين وهما المعنيان بتربية الأبناء آمل: منك كتابة المعلومات ثم الإجابة على الأسئلة. شاكرا لك حسن تعاونك، وجزاك الله خيرا.

أولا: المعلومات المطلوبة:

الجنس ☐ أب ☐ أم العمر (   ) سنة

ثانيا: الأسئلة:

س١: هناك تصرفات تصدر من الأبناء في سن المراهقة ناتجة عن التغيرات الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية – وهذا أمر مشاهد – في كثير من الأبناء. فما هي أكثر التصرفات التي تصدر من ابنك وتشعرك بالضيق؟.

١-

٢-
٣-
٤-
٥-
٦-
٧-
٨-
٩-

س٢: من خلال ملاحظاتك أيهما يحدث منه العقوق لوالديه أكثر الابن أم البنت؟

☐ الابن ☐ البنت

س٣: ما أسباب عقوق الأبناء لوالديهم في مرحلة المراهقة من وجهة نظرك؟

١-
٢-
٣-
٤-
٥-
٦-
٧-
٨-
٩-

الباحث

عبد الرحمن بن مطيع الحجيلي

الملحق رقم (٢)

الاستبانة الاستطلاعية الموجهة للأبناء

استطلاع

رأي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

أخي الشاب ....حفظك الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إن الأسئلة الآتية موجهة للاستفادة منها في بحث علمي بعنوان (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية)

ونظرا لأهمية التعرف على رأي الأبناء عن الأسباب التي تؤدي إلى عقوق الوالدين آمـــل: منك كتابة المعلومات ثم الإجابة على الأسئلة. شاكرا لك حسن تعاونك، وجزاك الله خيرا.

أولا: المعلومات المطلوبة:

الصف الدراسي ....   العمر (   ) سنة

ثانيا: الأسئلة:

س١ : مالتصرفات التي تصدر وترى أنها ربما تكون من عقوق الوالدين؟

١-

٢-

٣-

٤-

٥-

٦-

٧-

٨-

٩-

١٠-

س٢: هل تلاحظ سلوكيات تدل على عقوق الوالدين في المجتمع الذي تعيش فيه؟

☐ نعم ☐ لا

إذا كانت الإجابة بنعم فضلا اذكر هذه السلوكيات؟

١-

٢-

٣-

٤-

٥-

٦-

٧-

٨-

٩-

١٠-

س٣ ما أسباب عقوق الأبناء لوالديهم من وجهة نظرك؟

١-

٢-

٣-

٤-

٥-

٦-

٧-

٨-

٩-

١٠-

الباحث

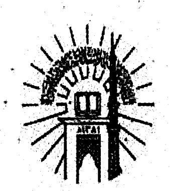
عبد الرحمن بن مطيع الحجيلي

الملحق رقم (٣)

خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية والنهاية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة [illegible] السعودية
وزارة [illegible] العالي
الجامعة الإسلامية
المدينة المنورة
كلية الدعوة وأصول الدين
مكتب العميد



سعادة مدير عام التعليم بمنطقة المدينة المنورة وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

أفيد سعادتكم بأن المعيد / عبدالرحمن بن مطيع الحجيلي بقسم التربية يرغب القيام بتوزيع الاستبانات الاستطلاعية والنهائية الخاصة بموضوع رسالته وعنوانها (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية) على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية والمتوسطة ،

لذا أرفق لسعادتكم نموذج الاستبانة الاستطلاعية ،

آمل من سعادتكم التكرم بتسهيل مهمته وتوجيه من يلزم بمساعدته في توزيع الاستبانتين المشار إليهما ،

شاكرين تعاونكم والله يحفظكم
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عميد كلية الدعوة وأصول الدين

د. محمد باكريم محمد باعبدالله

١٧/٢/١٤٢٤هـ

الرقم ٢١٧/د التاريخ ١٧/٢/١٤٢٤ المرفقات [illegible]

الملحق رقم (٤)

خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة الاستطلاعية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة المعارف
الإدارة العامة للتعليم بمنطقة المدينة المنورة
الشئون التعليمية – التطوير التربوي
البحوث والدراسات التربوية

الرقـــم : ١٥٠/١٢/٢٧
التاريـــخ : ١٤٢٤/٢/٢٠هـ
المشفوعات :

وزارة المعارف
MINISTRY OF EDUCATION

تعميم للمدارس الواردة في البيانات المرفق

إلــى : مدير مدرسة /

من : المدير العام للتعليم بمنطقة المدينة المنورة

بشأن / تطبيق أداة استطلاع رأي بعنوان (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة في ضوء التربية الإسلامية) للباحث/ عبدالرحمن مطيع الحجيلي .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد ،

فإشارة إلى خطاب سعادة عميد كلية التربية وأصول الدين بالجامعة الاسلامية رقم ١٧٢/د بتاريخ ١٤٢٤/٢/١٧هـ المتضمن رغبة الباحث عبدالرحمن مطيع الحجيلي تطبيق أداة استطلاع رأي بعنوان (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة في ضوء التربية الإسلامية) على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية والمتوسطة .

نأمل تسهيل مهمة الباحث لتطبيق أدوات بحثه .

ولكم تحياتـــــــــي ، ، ،

بهجت بن محمود جنيد

صورة للباحث .
صورة لإدارة التطوير التربوي / قسم البحوث والدراسات التربوية .
صورة للاتصالات .

التطوير التربوي (٨٢٣٥٠٥٢ / ٨٢٧٩٩٦١) البحوث التربوية (٣٠٥) فاكس (٢١٦)
e-mail (edu.development@madinaedu.gov.sa)

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة المعارف
الإدارة العامة للتعليم بمنطقة المدينة المنورة
الشئون التعليمية – التطوير التربوي
البحوث والدراسات التربوية

وزارة المعارف
MINISTRY OF EDUCATION

الرقـــم : / ١٥
التاريـــخ :
المشفوعات :

م	المدرسة	العنوان
١	م/ عوف بن الحارث	الحرة الغربية
٢	م / سيف الدولة الحمداني	الدويمة
٣	م / عبدالله بن أم مكتوم	العزيزية
٤	م / الخندق	الأزهري
٥	م / أبي بكر الصديق	الحرة الشرقية
٦	ث / الملك فهد	الحزام
٧	ث / الملك فيصل	الجرف
٨	ث / الأمير عبدالمجيد	أبار علي
٩	ث / هشام بن العاص	وعيرة
١٠	ث / الفتح	سكة الحديد

التطوير التربوي (٨٢٣٥٠٥٢ / ٨٢٧٩٢٦١) البحوث التربوية (٢٠٥) فاكس (٢١٦)
e-mail (edu.development@madinaedu.gov.sa)

الملحق رقم (٥)

الاستبانة الاستطلاعية النهائية قبل الحكم

الاستبانة الموجهة للوالدين وتشتمل على (٤٩) عبارة على النحو التالي:

المحور الأول: أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين من وجهة نظرهما، ويشمل العبارات الآتية:

١- ضعف الوازع الديني.

٢- قسوة الوالدين على الأبناء.

٣- عدم تلبية الوالدين لرغبات وحاجات الأبناء.

٤- دلال الوالدين للأبناء.

٥- عدم وجود القدوة الحسنة.

٦- وجود الخلافات بين الوالدين (الخلافات الأسرية).

٧- عدم العدل بين الأبناء.

٨- عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة منذ الصغر.

٩- انشغال الوالدين عن الأبناء.

١٠- عدم متابعة الوالدين للأبناء.

١١- فرض الوالدين على الأبناء أشياء لا يرغبونها.

١٢- عدم فتح الوالدين باب الحوار والنقاش مع الأبناء.

١٣- جهل الوالدين.

١٤- عدم احترام الوالدين للأبناء.

١٥- عقوق الوالدين لوالديهم.

١٦- إهمال الوالدين للأبناء.

١٧- دعاء الوالدين على الأبناء.

١٨- كبر سن الوالدين.

١٩- تسلط الوالدين على الأبناء.

٢٠- خوف الوالدين المفرط على الأبناء.

٢١- ثقة الوالدين اليانعة في الأبناء.

٢٢- حماية الوالدين الزائدة على الأبناء.

٢٣- ضعف شخصية الوالدين.

٢٤- سرعة غضب الوالدين.

٢٥- مبالغة الوالدين في التسامح مع الأبناء.

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظرهما:

١- ضعف الوازع الديني.

٢- جهل الأبناء.

٣- تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات.

٤- التقليد السيء من الأبناء للغير.

٥- عدم شعور الأبناء بالمسؤولية الملقاة عليهم تجاه والديهم.

٦- اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا رجالا كبارا (حب الاستقلالية عن الوالدين).

٧- حب الأبناء لإثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم.

٨- انشغال الأبناء عن الوالدين.

٩- تكبر الأبناء على الوالدين.

١٠- حب الأبناء للراحة والدعة.

١١- مقارنة الأبناء بمن حولهم من الأصدقاء أو الجيران.

١٢- اعتبار الأبناء توجيهات الوالدين أوامر.

١٣- شعور الأبناء بعدم محبة والديهم لهم.

١٤- أنانية الأبناء وحبهم للذات.

١٥- حب الأبناء حرية العيش بدون قيود ولا مسؤولية.

١٦- الفراغ.

١٧- سرعة الغضب عند الأبناء.

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الوالدين:

١- أصدقاء السوء والتأثر بهم.

٢- التأثر السلبي لبعض وسائل الإعلام.

٣- البيئة التي يعيش فيها الأبناء.

٤- افتقاد الدور التربوي للمدرسة.

٥- الفقر (ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة).

٦- التناقض بين ما يتعلمه الابن داخل الأسرة وخارجها.

٧- افتقاد الدور التربوي للمسجد.

الاستبانة الموجهة للأبناء وتشتمل على (٣٩) عبارة موزعة على ثلاثة محاور على النحو التالي:

المحور الأول: أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين من وجهة نظر الأبناء:

١- ضعف الوازع الديني.

٢- قسوة الوالدين على الأبناء.

٣- عدم تلبية الوالدين لرغبات وحاجات الأبناء.

٤- دلال الوالدين للأبناء.

٥- عدم وجود القدوة الحسنة.

٦- وجود الخلافات بين الوالدين (الخلافات الأسرية).

٧- عدم العدل بين الأبناء.

٨- عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة منذ الصغر.

٩- انشغال الوالدين عن الأبناء.

١٠- عدم متابعة الوالدين للأبناء.

١١- فرض الوالدين على الأبناء أشياء لا يرغبونها.

١٢- عدم فتح الوالدين باب الحوار والنقاش مع الأبناء.

١٣- جهل الوالدين.

١٤- عدم احترام الوالدين للأبناء.

١٥- عقوق الوالدين لوالديهم.

١٦- إهمال الوالدين للأبناء.

١٧- دعاء الوالدين على الأبناء.

١٨- كبر سن الوالدين.

١٩- خوف الوالدين المفرط على الأبناء.

٢٠- ضعف شخصية الوالدين.

٢١- سرعة غضب الوالدين.

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظرهم:

١- ضعف الوازع الديني.

٢- جهل الأبناء.

٣- تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات.

٤- التقليد السيء من الأبناء للغير.

٥- عدم شعور الأبناء بالمسؤولية الملقاة عليهم تجاه والديهم.

٦- اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا رجالاً كباراً (حب الاستقلالية عن الوالدين).

٧- حب الأبناء لإثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم.

٨- انشغال الأبناء عن الوالدين.

٩- تكبر الأبناء على الوالدين.

١٠- حب الأبناء للراحة والدعة.

١١- اختلاف مستوى التعليم بين الوالدين وأبنائهم.

١٢- شعور الأبناء بالضيق والاكتئاب النفسي.

١٣- حب الأبناء حرية العيش بدون قيود ولا مسؤولية.

١٤- سرعة الغضب عند الأبناء.

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الأبناء:

١- أصدقاء السوء و التأثر بهم.

٢- التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.

٣- البيئة التي يعيش فيها الأبناء.

الفقر (ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة).

الملحق رقم (٦)

بيان بأسماء المحكمين

قائمة بأسماء المحكمين الذين شاركوا في تحكيم الاستبانة

م	الاسم	الجهة
١	د. إبراهيم قشقوش.	أستاذ بجامعة طيبة قسم علم النفس.
٢	د. إبراهيم عبدالله المحيسن.	أستاذ طرق بجامعة طيبة قسم طرق التدريس.
٣	د. سمير عبدالحليم القطب.	أستاذ مساعد بجامعة طيبة قسم التربية الإسلامية والمقارنة.
٤	د. سيد طهطاوي.	أستاذ مشارك بجامعة طيبة قسم التربية الإسلامية والمقارنة.
٥	د. محروس أحمد غبان.	أستاذ بجامعة طيبة قسم التربية الإسلامية والمقارنة.
٦	د. محمود عطا محمد علي.	أستاذ مشارك. بجامعة أم القرى قسم التربية الإسلامية والمقارنة.
٧	د. محمد حسن عبدالله.	أستاذ مشارك. بجامعة أم القرى قسم علم النفس.
٨	د. عبدالمجيد سيد منصور.	أستاذ. مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية.

م	الاسم	الجهة
٩	د. سعيد بن إسماعيل صيني.	متقاعد من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
١٠	د. عبدالحميد صفوت إبراهيم.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم علم النفس.
١١	د. أحمد بن عبدالرحمن إبراهيم.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم علم النفس.
١٢	د. سليمان الغديان.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم علم النفس.
١٣	د. محمد التويجري.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم علم النفس.
١٤	د. عبدالعزيز المحيميد	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم التربية.
١٥	د. مقداد ياجن.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم التربية.

م	الاسم	الجهة
١٦	د. صالح العساف.	أستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم التربية.
١٧	د. عبدالله عازم الأحمدي.	أستاذ مساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بقسم علم الاجتماع.
١٨	د. أيمن إسماعيل يعقوب.	أستاذ مشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قسم علم الاجتماع
١٩	د. عبدالله حضيض السلمي.	أستاذ مساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. قسم علم الاجتماع
٢٠	د. عمر المفدى.	أستاذ علم النفس بجامعة الملك سعود.
٢١	د. عبداللطيف محمود محمد.	أستاذ مشارك جامعة الملك سعود قسم التربية.
٢٢	د. بدر العتيبي	أستاذ مشارك بجامعة الملك سعود قسم التربية.

م	الاسم	الجهة
٢٣	د. إبراهيم حمد صالح النقيثان.	أستاذ علم النفس مساعد بجامعة الملك سعود.
٢٤	د. سالم حسن علي هيكل.	أستاذ أصول التربية بجامعتي الأزهر وجامعة الملك سعود.
٢٥	د. عبدالرحمن بن محمد الأنصاري.	أستاذ مشارك بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٢٦	د. محمد بن عمر فلاته.	أستاذ مساعد بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٢٧	د. علي إبراهيم الزهراني.	أستاذ مشارك بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٢٨	د. طارق عبدالله حجار.	أستاذ بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٢٩	د. خالد بن حامد الحازمي.	أستاذ بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٣٠	د. عبدالله بن عبدالحميد محمود	أستاذ مشارك بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٣١	د. أحمد بن سعيد الغامدي.	أستاذ مشارك بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.

م	الاسم	الجهة
٣٢	د. عبدالحي فلاتة.	أستاذ مساعد بقسم التربية بالجامعة الإسلامية.
٣٣	د. عبدالرزاق بن عبدالمحسن العباد.	أستاذ بالجامعة الإسلامية قسم العقيدة.

الملحق رقم (٧)

الاستبانة في صيغتها الأولية

بسم الله الرحمن الرحيم

فضيلة عضو هيئة التدريس **حفظه الله**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

يُشرّفني أن أضع بين يديكم هذه الاستبانة المتعلقة برسالة الماجستير التي أُعدها بعنوان «**أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية**».

علماً أن هدف البحث هو:

التعرف على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة من وجهة نظر الوالدين والأبناء.

وتتكون الاستبانة من الأتي:

1. **استبانة موجهة للوالدين وتشتمل على قسمين:**

أحدهما: بيانات عامة عن أفراد العينة.

الثاني: عبارات الاستبانة وتتكون من (٤٩) عبارة.

2. **استبانة موجهة للأبناء وتشتمل على قسمين:**

أحدهما: بيانات عامة عن أفراد العينة.

الثاني: عبارات الاستبانة وتتكون من (٣٩) عبارة.

وقد قام الباحث بإعداد الاستبانة من خلال أدبيات البحث ثم بإجراء دراسة استطلاعية على مجموعة من الوالدين والأبناء وانتهت إلى القائمة المرافقة.

وسوف يقوم الباحث باستخدام المدَّرَج الخماسي التالي:

موافق جدا	موافق	موافق إلى حد ما	لا أوافق	لا ادري

واستخدام الأساليب الإحصائية التالية:

النسب المئوية ، والتكرار، واختبار كا[٢].

ولما كان لشخصكم الكريم خبرته الخاصة في هذا الميدان العملي ، فإني ألتمس من فضيلتكم تحكيم هذه الاستبانة لمعرفة مدى ملاءمة عباراتها لموضوع البحث ، وكذا صدق محتواها ، راجيا تفضلكم القيام بما يلي:

١- التأكد من ملاءمة العبارات للمحور المدرجة تحته.

٢- التأكد من عدم تعارض العبارات من الناحية الشرعية.

٣- سلامة العبارات من الناحية اللغوية.

٤- التفضل بوضع المقترحات والملاحظات العلمية التي تثري البحث.

شاكرا لكم سلفًا جهدكم وتوجيهاتكم الكريمة ولكم خالص التحية.

الباحث:

عبدالرحمن بن مطيع الحجيلي

قسم التربية

بكلية الدعوة وأصول الدين في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

هاتف: ٨٤٧٥٥٢٦

جوال: ٠٥٦٣١٣٩٣٠

ص ب / المدينة المنورة (٥٩٠٤).

أولاً: بيانات عامة عن أفراد العينة:

الجنس: ☐ أب ☐ أم العمر (   ) سنة.

مستوى التعليم : ☐ أمي (غير متعلم) ☐ أقرأ وأكتب ☐ ابتدائي

☐ ثانوي ☐ جامعي ☐ فوق ذلك

السكن: ☐ حي مخطط ☐ حي عشوائي

نوع السكن: ☐ ملك ☐ مستأجر

مستوى دخل الأسرة: ☐ أقل من ٢٠٠٠ ريال ☐ مابين ٣٠٠٠-٥٠٠٠ ريال

☐ أكثر من ٥٠٠٠ ريال

المهنة إن وجدت

أولا: بيانات عامة عن أفراد العينة:

العمر ( ) سنة.

مستوى التعليم: ☐ أول ثانوي ☐ ثاني ثانوي ☐ ثالث ثانوي

السكن: ☐ حي مخطط ☐ حي عشوائي

نوع السكن: ☐ ملك ☐ مستأجر

مستوى دخل الأسرة: ☐ قل من ٢٠٠٠ ريال ☐ مابين ٣٠٠٠– ٥٠٠٠ ريال

☐ أكثر من ٥٠٠٠ ريال

المهنة إن وجدت

المحور الأول: أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين من وجهة نظرهما:

مسلسل	العبـــارة	مناسبة						التعديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	ضعف الوازع الديني							
٢	قسوة الوالدين على الأبناء							
٣	عدم تلبية الوالدين لرغبات وحاجات الأبناء							
٤	دلال الوالدين للأبناء .							
٥	عدم وجود القدوة الحسنة.							
٦	وجود الخلافات بين الوالدين (الخلافات الأسرية).							
٧	عدم العدل بين الأبناء.							
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة منذ الصغر.							
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء .							
١٠	عدم متابعة الوالدين للأبناء .							
١١	فرض الوالدين على الأبناء أشياء لا يرغبونها .							
١٢	عدم فتح الوالدين باب الحوار والنقاش مع الأبناء							
١٣	جهل الوالدين							
١٤	عدم احترام الوالدين للأبناء							
١٥	عقوق الوالدين للأبناء.							
١٦	إهمال الوالدين للأبناء.							
١٧	دعاء الوالدين على الأبناء.							
١٨	كبر سن الوالدين.							
١٩	تسلط الوالدين على الأبناء.							
٢٠	خوف الوالدين المفرط على الأبناء.							
٢١	ثقة الوالدين البالغة في الأبناء.							
٢٢	حماية الوالدين الزائدة على الأبناء.							

مسلسل	العبــــارة	مناسبة						التعديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
٢٣	ضعف شخصية الولدين.							
٢٤	سرعة غضب الوالدين.							
٢٥	مبالغة الوالدين في التسامح مع الأبناء.							

ملاحظاتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا:

١- ....

٢- ....

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظرها:

مسلسل	العبـــارة	مناسبة						التعـديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	ضعف الوازع الديني							
٢	جهل الأبناء .							
٣	تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات .							
٤	التقليد السيء من الأبناء للغير.							
٥	عدم شعور الأبناء بالمسؤولية الملقاة عليهم تجاه والديهم.							
٦	اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا رجالا كبارا (حب الاستقلالية عن الوالدين).							
٧	حب الأبناء لإثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم							
٨	انشغال الأبناء عن الوالدين.							
٩	تكبر الأبناء على الوالدين.							
١٠	حب الأبناء للراحة والدعة.							
١١	مقارنة الأبناء بمن حولهم من الأصدقاء أو الجيران							
١٢	اعتبار الأبناء توجيهات الوالدين أوامر.							

مسلسل	العبارة	مناسبة للمحور		مناسبة شرعاً		مناسبة لغويًا		التعديل المناسب
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١٣	شعور الأبناء بعدم محبة والديهم لهم.							
١٤	أنانية الأبناء وحبهم للذات							
١٥	حب الأبناء حرية العيش بدون قيود ولا مسؤولية							
١٦	الفراغ							
١٧	سرعة الغضب عند الأبناء							

ملاحظتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا:

١- ....

٢- ....

٣- ....

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الوالدين:

مسلسل	العبارة	مناسبة						التعديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	أصدقاء السوء والتأثر بهم .							
٢	التأثر السلبي لبعض وسائل الإعلام.							
٣	البيئة التي يعيش فيها الأبناء.							
٤	افتقاد الدور التربوي للمدرسة .							
٥	الفقر (ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة)							
٦	التناقض بين ما يتعلمه الابن داخل الأسرة وخارجها.							
٧	افتقاد الدور التربوي للمسجد.							

ملاحظاتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا:

١- ....

٢- ....

٣- ....

أولا: بيانات عامة عن أفراد العينة:

العمر (   ) سنة .

مستوى التعليم: ☐ أول ثانوي ☐ ثاني ثانوي ☐ ثالث ثانوي ☐

السكن: ☐ حي مخطط ☐ حي عشوائي

نوع السكن: ☐ ملك ☐ مستأجر

مستوى دخل الأسرة: ☐ أقل من ٢٠٠٠ ريال ☐ مابين ٣٠٠٠-٥٠٠٠ ريال

☐ أكثر من ٥٠٠٠ ريال

المهنة إن وجدت

المحور الأول: أسباب العقوق المتعلقة بالوالدين من وجهة نظر الأبناء:

مسلسل	العبـــارة	مناسبة للمحور		مناسبة شرعاً		مناسبة لغويًا		التعديل المناسب
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	ضعف الوازع الديني.							
٢	قسوة الوالدين على الأبناء							
٣	عدم تلبية الوالدين لرغبات وحاجات الأبناء							
٤	دلال الوالدين للأبناء .							
٥	عدم وجود القدوة الحسنة.							
٦	وجود الخلافات بين الوالدين (الخلافات الأسرية).							
٧	عدم العدل بين الأبناء.							
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة منذ الصغر.							
٩	انشغال الوالدين عن الأبناء .							
١٠	عدم متابعة الوالدين للأبناء .							
١١	فرض الوالدين على الأبناء أشياء لا يرغبونها							
١٢	عدم فتح الوالدين باب الحوار والنقاش مع الأبناء							
١٣	جهل الوالدين							
١٤	عدم احترام الوالدين للأبناء							
١٥	عقوق الوالدين لوالديهم							
١٦	إهمال الوالدين للأبناء							
١٧	دعاء الوالدين للأبناء							
١٨	كبر سن الوالدين							

١٩	خوف الوالدين المفرط على الأبناء							
٢٠	ضعف شخصية الوالدين							
٢١	سرعة غضب الوالدين							

ملاحظاتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا

١- ....

٢- ....

٣- ....

المحور الثاني: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالأبناء من وجهة نظرهم:

مسلسل	العبـــــارة	مناسبة						التعديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	ضعف الوازع الديني							
٢	جهل الأبناء.							
٣	تعاطي الأبناء للمخدرات والمسكرات.							
٤	التقليد السيء من الأبناء للغير .							
٥	عدم شعور الأبناء بالمسؤولية الملقاة عليهم تجاه والديهم.							
٦	اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا رجالا كبارا (حب الاستقلالية عن الوالدين).							
٧	حب الأبناء لإثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم .							
٨	انشغال الأبناء عن الوالدين.							
٩	تكبر الأبناء على الوالدين.							
١٠	حب الأبناء للراحة والدعة.							
١١	اختلاف مستوى التعليم بين الوالدين وأبناءهم .							
١٢	شعور الأبناء بالضيق والاكتئاب النفسي.							
١٣	حب الأبناء حرية العيش بدون قيود ولا مسؤولية							
١٤	سرعة الغضب عند الأبناء							

ملاحظاتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا:

١- ....

٢- ....

٣- ....

المحور الثالث: أسباب عقوق الوالدين المتعلقة بالمؤثرات الخارجية من وجهة نظر الأبناء:

مسلسل	العبـــارة	مناسبة						التعديل المناسب
		للمحور		شرعاً		لغويًا		
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	
١	أصدقاء السوء والتأثر بهم .							
٢	التأثير السلبي لبعض وسائل الإعلام.							
٣	البيئة التي يعيش فيها الأبناء .							
٤	الفقر (ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة).							

ملاحظاتكم واقتراحاتكم التي تثري البحث علميا

١ – ....

٢ – ....

٣ – ....

الملحق رقم (٨)

الاستبانة في صورتها النهائية الموجهة إلى الوالدين

... السلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ؛ وبعد:

.... (حفظك الله).

... وبركاته .

... التي بين يديكم متعلّقة ببحث عِلميّ بعنوان ((**أسباب عقوق الوالدين في ... المراهقة وعلاجها في ضوء التربية الإسلامية**)) ؛ علمًا بأن مرحلة المراهقة هي ... يكون فيها عمر الابن ما بين (١٣ – ١٨) سنة تقريبًا .

... يهدف البحث إلى التعرف على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة ثم بيان علاجها

هذه الاستبانة متضمنة الأسباب التي تؤدي بالأبناء إلى عقوق والديهم ، وإجابتك على عبارات الاستبانة تساعد على تحقيق أهداف الدراسة .

لذا أرجو تكرمكم بتعبئة البيانات الواردة في الاستبانة بعد قراءة العبارات بكل تأنٍّ ودقة ، مع مراعاة الأمور الآتية :

١– ضع علامة (✓) تحت المستوى الذي يتفق مع وجهة نظرك أمام كل عبارة .

٢– التكرم بالإجابة على جميع العبارات، وعدم ترك أي عبارة .

٣– يمكنك إضافة أسباب للعقوق لم يرد ذكرها في الاستبانة في المكان المخصص لذلك .

تأكد (تأكدي) أن هذه البيانات لا تستخدم في غير الأغراض العلمية، وأنه لا توجد ... صحيحة وأخرى خاطئة، وإنما هذه الإجابات تعبر عن وجهة نظرك، والتي لها قيمتها

... شاكرًا لك حسن تعاونكم وجزاكم الله خيرًا .

الباحث

عبدالرحمن بن مطيع الحجيلي
هاتف جوال : ٠٥٦٢١٣٩٢٠.
هاتف المنزل : ٨٤٢٥٥٢٩٦

بيانات عامة عن الأفراد العينة:

أولا: علاقتك بالمراهق

(١) أب. ( )

(٢) أم. ( )

ثانيا: السن:

(١) ٣٥ – ٤٠ سنة. ( )

(٢) ٤١ – ٤٥ سنة. ( )

(٣) ٤٦ – ٥٠سنة. ( )

(٤) ٥١ – ٥٥ سنة. ( )

(٥) أكثر من ذلك. ( ) حدد........

ثالثا: عد أفراد الأسرة:

(١) ٣ – ٥ أفراد . ( )

(٢) ٦ – ٨ أفراد. ( )

(٣) ٩ – ١١ فردا ( )

(٤) أكثر من ذلك ( ) حدد ......

رابعا: المستوى التعليمي:

(١) لا أقرأ ولا أكتب. ( )
(٢) أقرأ وأكتب. ( )
(٣) ابتدائي. ( )
(٤) متوسط. ( )
(٥) ثانوي. ( )
(٦) دبلوم. ( )
(٧) جامعي. ( )
(٨) ماجستير. ( )
(٩) دكتوراه. ( )
(١٠) غير ذلك. ( ) حدد ....

خامسا: التخصص:

(١) شرعي. ( )
(٢) علمي . ( )
(٣) إداري. ( )
(٤) تجاري ( )
(٥) مهني. ( )
(٦) أخرى. ( ) حدد ....

سادسا: المسكن:

(١) منزل شعبي . ( )

(٢) شقة. ( )

(٣) فيلا. ( )

(٤) غير ذلك. ( ) حدد ....

سابعا: نوع المسكن:

(١) ملك. ( )

(٢) مستأجر. ( )

ثامنا: مستوى دخل الأسرة شهريا:

(١) أقل ٢٠٠٠ ريال. ( )

(٢) ما بين ٢٠٠٠ – ٤٠٠٠ ريال. ( )

(٣) ما بين ٤٠٠٠ – ٦٠٠٠ ريال. ( )

(٤) ما بين ٦٠٠٠ – ٨٠٠٠ ريال. ( )

(٥) ٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠ ريال. ( )

(٦) أكثر من ١٠٠٠٠ ريال. ( )

تاسعا: المهنة:

(١) موظف (موظفة) حكومي ( ) نوع الوظيفة........

(٢) موظف (موظفة) في قطاع خاص ( ) نوع الوظيفة.......

(٣) رجل أعمال. ( )

(٤) متسبب. ( )

(٥) ربة بيت. ( )

(٦) أخرى. ( ) حدد...............

مسلسل	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء.					
٢	قسوة الوالدين على الأبناء.					
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء.					
٤	تدليل الوالدين للأبناء.					
٥	غياب القدوة الحسنة.					
٦	كثرة الخلافات الأسرية.					
٧	عدم العدل بين الأبناء.					
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة.					
٩	انشغال الوالدين للأبناء، وعدم متابعتهم.					
١٠	انعدام الحوار بين الوالدين والأبناء.					
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.					
١٢	عقوق الوالدين للأبناء لوالديهم من قبل.					
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء.					
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤوليتهما التربوية.					
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء.					
١٦	ثقة الوالوين الزائدة في الأبناء.					
١٧	ضعف شخصية الوالدين.					
١٨	سرعة غضب الوالدين					
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.					

٢٠	جهل الأبناء بحقوق والديهم					
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.					
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.					
٢٣	مخالفة الأبناء لوالديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم.					
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.					
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.					
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيهم من الأصدقاء والجيران.					
٢٧	اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا كبارا.					
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين قيود لهم.					
٢٩	سعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.					
٣٠	سرعة غضب الأبناء.					
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.					
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.					
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.					
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحيانا					
٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة					
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحيانا					

٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالانترنت					
٣٨	السفر للخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.					
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.					
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.					

إذا كان هناك أسباب أخرى لعقوق الوالدين لم يرد ذكرها؛ فأرجو التكرم بإضافتها.

١- ....

٢- ....

٣- ....

٤- ....

الملحق رقم (٩)

الاستبانة في صورتها النهائية الموجهة إلى الأبناء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصّلاة والسّلام على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم ؛ وبعد:

أخي الطالب (حفظك الله).

السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فإن الاستبانة التي بين يديك متعلّقة ببحث علميّ بعنوان ((**أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة وعلاجها في ضوء التّربية الإسلامية**)) .

يهدف البحث إلى التعرف على أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة ثم بيان علاجها.

هذه الاستبانة متضمّنة الأسباب التي تؤدّي بالأبناء إلى عقوق والديهم ، وإن إجابتك على عبارات الاستبانة تساعد على تحقيق أهداف الدراسة .

لذا أرجو تكرّمك بتعبئة البيانات الواردة في الاستبانة، بعد قراءة العبارات بكل تأنٍّ ودقة، مع مراعاة الأمور الآتية :

١- ضع علامة (√) تحت المستوى الذي يتفق مع وجهة نظرك أمام كل عبارة .

٢- التكرم بالإجابة على جميع العبارات، وعدم ترك أي عبارة .

٣- [illegible] إضافة أسباب للعقوق لم يرد ذكرها في الاستبانة في المكان المخصص لذلك .

[illegible] البيانات لا تستخدم في غير الأغراض العلمية ، وأنه لا توجد إجابات [illegible] خاطئة، وإنما هذه الإجابات تعبر عن وجهة نظرك، والتي لها قيمتها عند [illegible]

[illegible] تعاونك ، وجزاك الله خيرًا .

الباحث

عبدالرحمن [illegible]

[illegible]

بيانات عامة عن الأفراد العينة

أولا: السن

(١) ١٥ – ١٦ سنة. ( )

(٢) ١٧ – ١٨ سنة. ( )

(٣) أكثر من ١٨ سنة. ( )

ثانيا: عدد أفراد الأسرة

(١) ٣ – ٥ أفراد . ( )

(٢) ٦ – ٨ أفراد. ( )

(٣) ٩ – ١١ فردا ( )

(٤) أكثر من ذلك ( ) حدد ....

ثالثا: المستوى التعليمي:

(١) أولى ثانوية. ( )

(٢) ثانية ثانوي. ( )

(٣) ثالثة ثانوي. ( )

رابعا: التخصص:

(١) شرعي. ( )

(٢) علمي . ( )

(٣) إداري. ( )

(٤) تجاري ( )

(٥) مهني. ( )

(٦) أخرى. ( ) حدد ....

سادسا: المسكن:

(١) منزل شعبي . ( )

(٢) شقة. ( )

(٣) فيلا. ( )

(٤) غير ذلك. ( ) حدد ....

سابعا: نوع المسكن:

(١) ملك. ( )

(٢) مستأجر. ( )

ثامنا: مستوى دخل الأسرة شهريا:

(١) أقل ٢٠٠٠ ريال. ( )

(٢) ما بين ٢٠٠٠ – ٤٠٠٠ ريال. ( )

(٣) ما بين ٤٠٠٠ – ٦٠٠٠ ريال. ( )

(٤) ما بين ٦٠٠٠ – ٨٠٠٠ ريال. ( )

(٥) ٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠ ريال. ( )

(٦) أكثر من ١٠٠٠٠ ريال. ( )

مسلسل	الأسباب المؤدية إلى عقوق الأبناء لوالديهم	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق
١	ضعف الوازع الديني لدى الأبناء					
٢	قسوة الوالدين على الأبناء					
٣	عدم تلبية الوالدين احتياجات الأبناء					
٤	تدليل الوالدين للأبناء					
٥	غياب القدوة الحسنة					
٦	كثرة الخلافات الأسرية					
٧	عدم العدل بين الأبناء					
٨	عدم تربية الوالدين للأبناء تربية إسلامية صحيحة					
٩	انشغال الوالدين للأبناء، وعدم متابعتهم					
١٠	انعدام الحوار بين الوالدين والأبناء					
١١	عدم تقدير الوالدين للأبناء.					
١٢	عقوق الوالدين للأبناء لوالديهم من قبل.					
١٣	دعاء الوالدين على الأبناء					
١٤	كبر سن الوالدين وعجزهما عن القيام بمسؤوليتهما التربوية.					
١٥	تسلط الوالدين على الأبناء					
١٦	ثقة الوالوين الزائدة في الأبناء.					
١٧	ضعف شخصية الوالدين.					

١٨	سرعة غضب الوالدين					
١٩	مبالغة الوالدين في التساهل مع الأبناء.					
٢٠	جهل الأبناء بحقوق والديهم					
٢١	تعاطي الأبناء للمخدرات أو المسكرات.					
٢٢	التقليد السيء من الأبناء للآخرين.					
٢٣	مخالفة الأبناء لوالديهم رغبة في إثبات شخصيتهم ولفت الأنظار إليهم.					
٢٤	عدم رضا الأبناء عن حالة الوالدين.					
٢٥	ميل الأبناء للراحة والدعة.					
٢٦	رغبة الأبناء في مساواتهم بغيرهم من الأصدقاء والجيران.					
٢٧	اعتقاد الأبناء بأنهم أصبحوا كبارا.					
٢٨	شعور الأبناء بأن نصائح الوالدين قيود لهم.					
٢٩	شعور الأبناء بكراهة الوالدين لهم.					
٣٠	سرعة غضب الأبناء.					
٣١	رفقاء السوء والتأثر بهم.					
٣٢	التأثير السيء لبعض وسائل الإعلام.					
٣٣	البيئة غير الصالحة التي يعيش فيها الأبناء.					
٣٤	القصور في الدور التربوي للمدرسة أحيانا					

٣٥	ضعف الحالة الاقتصادية للأسرة					
٣٦	ضعف رسالة المسجد التربوية أحيانا					
٣٧	التأثير السيء لبعض وسائل الاتصال كالانترنت					
٣٨	السفر للخارج والتأثر السيء بالثقافات الأخرى.					
٣٩	عدم توسط الأسر الغنية في الإنفاق على الأبناء.					
٤٠	وقوع الطلاق بين الوالدين.					

إذا كان هناك أسباب أخرى لعقوق الوالدين لم يرد ذكرها؛ فأرجو التكرم بإضافتها:

١- ....

٢- ....

٣- ....

الملحق رقم (١٠)

بيان خطاب الموافقة على تطبيق الاستبانة على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية مع بيان بأسماء المدارس الثانوية التي طبقت عليها الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة المدينة المنورة
الشئون التعليمية – التطوير التربوي
البحوث والدراسات التربوية

وزارة التربية والتعليم
Ministry of Education

الرقم : ١٣٢ / ١٠
التاريخ : ٢٠ / ٢ / ١٤٢٤هـ
المرفقات : (٦٠)

تعميم للمدارس الواردة في البيان المرفق

إلـى : مدير مدرسة / المحترم

مـن : مدير إدارة التطوير التربوي

بشأن/ تطبيق الاستبانة الخاصة بالباحث بعنوان (أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة في ضوء التربية الإسلامية)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد ،

فإشارة إلى خطاب سعادة عميد كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية رقم ١٧٢/د وتاريخ ١٤٢٤/٢/١٧هـ المتضمن تطبيق استبانة للباحث / عبدالرحمن مطيع الحجيلي بعنوان " أسباب عقوق الوالدين في مرحلة المراهقة في ضوء التربية الإسلامية " على معلمي وطلاب المرحلة الثانوية .

تجدون رفقه عدد (٦٠ استبانة) يتم تعبئة (٥ استبانات) من المعلمين بمدرستكم والباقي يقوم بتعبئتها الطلاب من الصفوف المختلفة .

نأمل تجميع الاستبانات لديكم وتسليمها للباحث حين الحضور إلى المدرسة .

ولكم خالص التحية والتقدير ، ، ،

أحمد بن عبدالله داغستاني

- صورة للباحث .
- صورة لقسم البحوث التربوية .
- صورة للاتصالات .

وحدة التطوير الإداري (٨٢٣٥٠٥٢) تحويلة (٢٠٤ / ٢٠٥) مباشر وفاكس (٨٢١١٨٠٢)
e-mail (admin_dev@madinaedu.gov.sa)

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة المدينة المنورة
الشئون التعليمية – التطوير التربوي
البحوث والدراسات التربوية



الرقم :
التاريخ :
المرفقات : أسبانه

م	المدرسة	العنوان
١	ثانوية الملك فهد	الحزام
٢	ثانوية الملك فيصل	الجرف
٣	ثانوية الأمير عبدالمجيد	أبار علي
٤	ثانوية هشام بن العاص	وعيره
٥	ثانوية الفتح	سكة الحديد
٦	ثانوية أحد	حي النصر
٧	ثانوية طيبة	العنبرية
٨	ثانوية عبدالعزيز الربيع	قربان
٩	ثانوية الأنصار	الحرة الشرقية
١٠	ثانوية الأمير سلطان	مخطط الأميرنايف

وحدة التطوير الإداري (٨٢٣٥٠٥٢) تحويلة (٢٠٤ / ٢٠٥) مباشر وفاكس (٨٢١١٨٠٢)
e-mail (admin_dev@madinaedu.gov.sa)

الفهارس الفنية

أولاً: فهرس الآيات

الآيـــــات	رقمها	الصفحة
ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾		
سورة النور		
﴿ وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ﴾	٥٩	١٧٦
سورة العنكبوت		
﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾	٨	٧٥,٥٠
﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ ﴾	٤٥	٣٨٠
سورة لقمان		
﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ ﴾	١٣	٣٨٥
﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ ﴾	١٤	٥٠، ٣٧٥
﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾	١٥	١٦، ٥١
سورة الأحزاب		
﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ ﴾	٢١	٤٠٦
﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ ﴾	٣٣	٤٠٨
سورة الزمر		
﴿ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	٩	٣٦٣

ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية

ثالثا: فهرس الأعلام

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع:

١. إبراهيم بن عبدالله الحازمي: عاقبة عقوق الوالدين قصص واقعية مبكية للمتقدمين والمتأخرين والمعاصرين . ط١(١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م) دار الشريف -الرياض.

٢. إبراهيم بن علي بن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، بدون طبعة وتاريخ، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة.

٣. إبراهيم مصطفى ، ورفاقه ، المعجم الوسيط، ط٢ بدون (ت) المكتبة الإسلامية، استانبول -تركيا.

٤. ابن حزم الظاهري، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ط١ (١٤١٩هـ- ١٩٩٨م) بعناية حسن أحمد اسبر دار ابن حزم بيروت لبنان.

٥. ابن حميد المكي، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، ط١ (١٤١٦هـ) تحقيق بكر أبوزيد ورفيقه، مؤسسة الرسالة ، سوريا.

٦. ابن ماجه، السنن ، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية، (د . ت) الرياض.

٧. أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ضبطه وراجعه: محمد خليل عيناني ط ٢ (١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م) بيروت لبنان.

٨. أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، ط ١ (١٤١٥هـ-١٩٩٥م) دار الكتب العلمية ، لبنان.

٩. أبو سليمان الخطابي: معالم السنن ، هامش سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث، بدون طبعة وتاريخ (إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس، دار الحديث، حمص، سورية.

١٠. أبو نصر عبدالوهاب السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ط٢ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م) تحقيق محمود محمد الطناحي وآخر، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

١١. أبوبكر جابر الجزائري ، منهاج المسلم ط ٢ (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

١٢. أبوداود سليمان الأشعث السجتاني، السنن، ط ١ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) (ص ٢٦٢) برقم (١٦٧٢).

١٣. أحمد بن إبراهيم الغرناطي، كتاب صلة الصلة، ط (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، تحقيق عبدالسلام الهراس وآخر، من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.

١٤. أحمد بن حسين الموجان السعدي، المسؤولية الأخلاقية وأثرها في التربية الإسلامية ط١ (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، دار الاعتصام، القاهرة.

١٥. أحمد بن حسين سالم، حقوق الوالدين على أولادهم والأولاد على والديهم، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار الراوي، الدمام.

١٦. أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، ط١ (١٤١١هـ-١٩٩١م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٧. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق وتعليق: ناصر العقل ط ٧ (١٤١٩هـ-١٩٩٩م) المملكة العربية السعودية، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

١٨. أحمد بن عبدالرحمن بن قدامة، مختصر منهاج القاصدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) تحقيق خالد بن محمد عثمان، مكتبة الصفا، القاهرة.

١٩. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري/ ط ١ (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) دار الريان للتراث، القاهرة.

٢٠. أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ط١ (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م) دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٢١. أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير. بدون (ط. ت) مكتبة لبنان، بيروت.

٢٢. أحمد بن محمد الهيتمي: الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) دار المعرفة، بيروت -لبنان.

٢٣. أحمد بن يحيى الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، ط (١٩٦٧م) دار الكاتب العربي.

٢٤. أحمد شوقي، الشوقيات، ط١ بدون تاريخ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٢٥. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط٢ (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) تحقيق أحمد عطار، مكتبة دار العلم للملايين، بيروت.

٢٦. إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) دار الحديث القاهرة .

٢٧. أشرف عبدالمقصود، فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، ط١ ١٤١١هـ-١٩٩١م دار عالم الكتب، الرياض.

٢٨. آمال صادق، وآخر، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، ط٤ (١٩٩٩م) مكتبة الأنجلو المصرية.

٢٩. آمال عمر خليل سندي، تربية الطفل بين القسوة والتدليل من وجهة نظر الأمهات في العاصمة المقدسة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية قسم التربية الإسلامية والمقارنة، الفصل الدراسي الثاني ١٤٢٤هـ.

٣٠. بدرية صالح عبدالرحمن الميمان، نحو تأصيل إسلامي لمفهومي التربية وأهدافها، دراسة في التأصيل الإسلامي للمفاهيم، ط١ (١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م) دار عالم الكتب، الرياض.

٣١. بدير محمد بدير: منهج السنة النبوية في تربية الإنسان، ط ٢ (١٤١٣ هـ- ١٩٩٢م) مكتبة الضياء- جدة، ومكتبة المنارات بالمنصورة.

٣٢. بكر بن عبدالله أبوزيد، تسمية المولود: آداب وأحكام ط ٣ (١٤١٦ - ١٩٩٥ م) دار العاصمة المملكة العربية السعودية، الرياض.

٣٣. بول مسن وجون كونجر، وجيروم كاجان، أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة، ط٣(١٤٢٢هـ -٢٠٠١م)، (ترجمة، أحمد عبدالعزيز سلامة) (مكتبة الفلاح، العين، الإمارات العربية المتحدة).
٣٤. تماضر زهري حسون، جرائم الأحداث الذكور في الوطن العربي، (د) ١٤١٥هـ المركز العربي للدراسات الأمنية.
٣٥. توفيق محمد عزالدين، التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية البحث في النفس الإنسانية والمنظور الإسلامي . ط١ (١٩٩٨م/ ١٤١٨هـ) دار السلام، القاهرة، مصر.
٣٦. ثريا التركي، تفاوت القيم والمفاهيم بين الأجيال في المجتمع العربي السعودي المتغير، مجلة المستقبل العربي، السنة التاسعة، العدد ٩٧ آذار / مارس ١٩٨٧م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
٣٧. جمال عبدالرحمن، أطفال المسلمين كيف رباهم النبي ﷺ، ط١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) دار طيبة الخضراء . مكة المكرمة، دار ابن كثير . الزقازيق.
٣٨. جميل بن حبيب اللويحق، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، ط١ (١٤١٩هـ-١٩٩٩م) دار أندلس الخضراء، جدة.
٣٩. حامد عبدالسلام زهران، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة ط ٥ (٩٩٥ - ١٩٩٩م) عالم الكتب، القاهرة .
٤٠. حسان شمسي باشا، كيف تربي أبناءك في هذا الزمان، ط٣ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، دار القلم، دمشق .

٤١. الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، بدون طبعة (١٤١١هـ) تحقيق محمد عبدالله النمر وآخرون، دار طيبة، الرياض.

٤٢. حمد حسن رقيط:، كيف نربي أبناءنا تربية صالحة، ط الأولى (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م) مكتبة مركز الشريط الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، الشارقة، دار ابن حزم، بيروت لبنان.

٤٣. حنان عطية الطوري الجهني، الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة المراهقة، ط١ ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م (من إصدارات المنتدى الإسلامي).

٤٤. خاشع حقي، الطلاق تاريخاً وتشريعاً وواقعاً دراسة علمية مقارنة ط (١ ١٤١٧هـ-١٩٩٧م) دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

٤٥. خالد أحمد الشنتوت، كيف نحمي أولادنا من رفاق السوء والمخدرات ؟، ط١(١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، (مطابع الرشيد، المدينة المنورة).

٤٦. خالد أحمد الشنتوت، تربية الشباب المسلم للآباء والدعاة، ط ١ (١٤١٣هـ-١٩٩٣م) (دار المجتمع، جدة).

٤٧. خالد بن حامد الحازمي: مراحل النمو في ضوء التربية الإسلامية. بدون (ط) و(ت)، مطابع المجموعة الإعلامية.

٤٨. خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) دار عالم الكتب، الرياض.

٤٩. خليل عبدالله الحدري، التربية الوقائية في الإسلام ومدى استفادة المدرسة الثانوية منها، بدون طبعة ١٤١٨هـ، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة .

٥٠. خليل محمد محمد بيومي، سيكلوجية العلاقات الأسرية، ط بدون ط (٢٠٠٠م)، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

٥١. خليل ميخائيل معوض، سيكلوجية النمو الطفولة والمراهقة، ط٣ (٢٠٠٣م) توزيع مركز الاسكندرية للكتاب).

٥٢. خيرالدين الزركلي، الأعلام، ط٥ بدون تاريخ، بيروت .

٥٣. ذوقان عبيدات ورفاقه، البحث العلمي مفهومه، أدواته، أساليبه .بدون طبعة (٢٠٠٠م)، دار أسامة، الرياض .

٥٤. رضاء المصري، بر الوالدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، دار الدعوة، الإسكندرية (ص ٦٠) .

٥٥. سائد بكداش، طاعة الوالدين في الطلاق، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.

٥٦. سعاد إبراهيم صالح، علاقة الوالدين بالأبناء في الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة، ط٢ (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) تهامة، جدة.

٥٧. سعد كريم القفي، أخطاء شائعة في تربية الأولاد وحلول عملية، دون طبعة وتاريخ، (دار الإيمان)، اسكندرية.

٥٨. سعود بن ضحيان الضحيان، ورفيقه، معالجة البيانات باستخدام برنامج (spss) ط بدون (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) سلسلة بحوث منهجية الكتاب الثالث، الرياض.

٥٩. سعيد إسماعيل صيني، قواعد أساسية في البحث العلمي، ط١(١٤١٥هـ- ١٩٩٤م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦٠. سليمان قاسم العيد، المنهاج النبوي في دعوة الشباب، ط١ (١٤١٥هـ) دار العاصمة، الرياض.

٦١. سمير جميل أحمد الراضي، المراهقون دراسة تربوية نفسية من وجهة النظر الإسلامية، ط١ (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) رابطة العالم الإسلامي.

٦٢. السيد سابق، العقائد الإسلامية، ط٣ (١٤٠٣هـ -١٩٨٣م)، دار الفكر، بيروت.

٦٣. صالح بن حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، ط١ (١٤٠٩هـ١٩٨٩م) شركة العبيكان، الرياض.

٦٤. صبري الدمرداش، المناهج حاضرا ومستقبلا، مرجع سابق ط١ (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، مكتبة المنار الإسلامية، خولي، الكويت.

٦٥. صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، ط بدون (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م) دار المؤيد، الرياض.

٦٦. طه عبد الله العفيفي، حق الوالدين على الأبناء وحق الأبناء على الوالدين، (د.ت) دار الاعتصام، القاهرة.

٦٧. عادل حسن منور، رعاية وتوجيه المراهق في الإسلام ط بدون طبعة (١٤١٩هـ)، مطبعة حراء مكة .

٦٨. عادل رشاد غنيم، خمس خطوات لتعديل سلوك الطفل، ط٢ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) الدار السعودية، جدة .

٦٩. عادل فتحي عبدالله، أخطاء شائعة في التعامل مع المراهقين، بدون طبعة وتاريخ، دار الإيمان، الإسكندرية .

٧٠. عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ط٢ بدون تاريخ، تحقيق عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، وآخر، دار الفكر العربي، القاهرة.

٧١. عبدالحميد الصيد الزنتاني، أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية، ط٢ (١٩٩٣م) الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس.

٧٢. عبدالحميد محمد الهاشمي، المرشد في علم النفس الاجتماعي، ط٢(١٤٠٩-١٩٨٩م)، دار الشروق، جدة.

٧٣. عبدالحميد محمد الهاشمي، علم النفس التكويني أسسه وتطبيقه، ط٧ (١٩٩٢م)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٧٤. عبدالحي بن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ط٢ بدون تاريخ، دار المسيرة، بيروت.

٧٥. عبدالرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، ط ١ (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) حققه وهبة الزحيلي، (دارالخير، بيروت).

٧٦. عبدالرحمن بن عبدالخالق حجر الغامدي، دور الأسرة المسلمة في تربية أولادها في مرحلة البلوغ، ط (١٤١٨هـ) دار الخريجي، الرياض.

٧٧. عبدالرحمن محمد العيسوي، سيكلوجية المراهق المسلم المعاصر، ط١ (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) دار الوثائق، الكويت.

٧٨. عبدالرحمن محمد العيسوي، سيكولوجية الشباب العربي، بدون طبعة ١٩٨٥م، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية .

٧٩. عبدالرحمن محمد العيسوي، مشكلات الطفولة والمراهقة أسسها الفسيولوجية والنفسية، ط٣ (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان .

٨٠. عبدالسلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) دار الرازي، عمان، الأردن، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان.

٨١. عبدالعزيز بن سليمان الجربوع، حقوق الوالدين على الأولاد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الفقه المقارن، ١٤١٢هـ.

٨٢. عبد العزيز محمد النغيمشي، الانفعالات: التشخيص والعلاج من المنظور الإسلامي، (العجلة، الغضب، الحزن، الخجل) ط ٢ (١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م)، دار الهدي النبوي، المنصورة، مصر، ودار الفضيلة، الرياض).

٨٣. عبدالعظيم عبدالقوي المنذري، الترغيب والترهيب ط ١ (١٤١٧هـ) تحقق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٤. عبدالعلي الجسماني، سيكولوجية الطفولة والمراهقة وحقائقهما الأساسية، ط١ (١٤١٤هـ- ١٩٩٤م) الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان.

٨٥. عبدالله بن أحمد ابن قدامة: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. ط ٤ (١٤١٦هـ-١٩٩٥م) (تحقيق وتعليق النملة: عبدالكريم بن علي بن محمد) مكتبة الرشد. المملكة العربية السعودية. الرياض.

٨٦. عبدالله بن أحمد ابن قدامة، المغني. ط ٣ (١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م) تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو) دار عالم الكتب،الرياض.

٨٧. عبدالله بن سعد الفالح، تربية الأبناء: مراحل عمرية، وخطوات عملية، ووسائل تربوية، ط ١(١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م)، دار ابن الأثير، الرياض.

٨٨. عبدالله راجح العبدلي، عاق يطعن والده، جريدة عكاظ، الثلاثاء ذو القعدة ١٤٢١هـ، العدد ١٢٥٩٦.

٨٩. عبدالله عبدالرحمن الجربوع، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، ط١ (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة أضواء السلف، الرياض .

٩٠. عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام. ط ٣٢ (١٤١٩هـ- ١٩٩٩م) دار السلام، القاهرة، مصر.

٩١. عبدالله نجيب سالم، المراهقون . ظاهرة الانحراف أسبابها وعلاجها، ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، مكتبة دار حواء، الكويت، ودار ابن حزم، بيروت، لبنان.

٩٢. عبدالمجيد نشواتي، علم النفس التربوي، ط٨ (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) مؤسسة الرسالة، بيروت.

٩٣. عبدالملك بن هشام، السيرة النبوية، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، تحقيق أحمد جاد، دار الغد الجديد، المنصورة، مصر.

٩٤. عدنان حسن صالح باحارث، مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة ط ٥ (١٤١٧هـ -١٩٩٧م) دار المجتمع، جدة .

٩٥. عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام، ط١ (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م) مؤسسة الصباح، الكويت.

٩٦. عفيف عبد الفتاح طباره، الخطايا في نظر الإسلام، ط٤ (آذار ١٩٧٩) توزيع دار العلم للملايين، بيروت — لبنان.

٩٧. علي بن محمد بن حبيب الماوردي، نصيحة الملوك ط الأولى (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) تحقيق: خضر محمد خضر، مكتبة الفلاح . الكويت.

٩٨. عماد زهير حافظ، القصص القرآني بين الآباء والأبناء، ط١ (١٤١٠هـ-١٩٩٠م) دار القلم، دمشق .

٩٩. عمر بن عبد الرحمن المفدى، علم نفس المراحل العمرية النمو من الحمل إلى الشيخوخة والهرم، ط ٢ (١٤٢٣هـ)، مطبعة دار طيبة، الرياض.

١٠٠. عمر بن علي بن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، ط١ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) تحقيق وتعليق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

١٠١. عمرو ابن أبي عاصم الشيباني في كتاب السنة، ط٣(١٤١٣هـ١٩٩٣م) المكتب الإسلامي، بيروت.
١٠٢. فؤاد البهي السيد، الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة، ط ٢ (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) دار الفكر العربي -القاهرة.
١٠٣. فؤاد حيدر، الشخصية في الإسلام وفي الفكر الغربي، ط١ (١٩٩٠م)، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان.
١٠٤. فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، ط١ (١٤١٥هـ) جمع وترتيب محمد بن عبدالعزيز المسند، دار الوطن، الرياض (٤/٢٠٩).
١٠٥. فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول، ط١ (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، تحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي، مكتبة المعارف، الرياض.
١٠٦. فرج موسى الربضي، ورفيقه، مبادئ البحث التربوي، (ب ت)، دار النهضة،— بيروت.
١٠٧. فضل إلهي، الاحتساب على الوالدين، مشروعيته، ودرجاته، وآدابه، ط١ (١٤١٨هـ-١٩٩٨م)، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان.
١٠٨. كاميليا عبدالفتاح، المراهقون وأساليب معاملتهم، بدون طبعة (١٩٩٨م) دار قباء القاهرة.

١٠٩. لانديس، بول هـ . وجون هاير، التكيف الاجتماعي للأطفال، ط٢ (١٩٦٢م)، (ترجمة السيد محمد عثمان وإشراف وتقديم عبد العزيز القوصي)، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة .

١١٠. المبروك عثمان أحمد، تربية الأولاد والآباء في الإسلام، ط١ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م) دار قتيبة، بيروت.

١١١. محمد إبراهيم الحمد، التقصير في تربية الأولاد المظاهر سبل الوقاية والعلاج، ط٤(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) ،دار ابن خزيمة، الرياض.

١١٢. محمد إبراهيم السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، دراسة سوسيو انثروبولوجية في مجتمع عنيزة، (د) (١٤١٠هـ-١٩٩٠م) من إصدارات المهرجان الوطني للتراث والثقافة، رئاسة الحرس الوطني.

١١٣. محمد إبراهيم السيف، العوامل الاجتماعية المرتبطة بنمط الجريمة الجنسية، دراسة تطبيقية على المودعين في سجون المملكة، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الاجتماع، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م .

١١٤. محمد البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط١، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٥. محمد الرازي فخر الدين بن عمر، تفسير الفخر الرازي ((مفاتيح الغيب – التفسير الكبير)) ط١ ١٣٧٥هـ-١٩٣٨م المطبعة البهية المصرية، القاهرة.

١١٦. محمد السيد يوسف، منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) دار السلام، القاهرة، مصر.
١١٧. محمد الصالح، التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ط٢ (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
١١٨. محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، دون طبعة ١٩٨٤م الدار التونسية، تونس.
١١٩. محمد القمام، سعادة الأبناء في بر الأمهات والوالدين، ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م) دار البشائر دمشق.
١٢٠. محمد بلال الجيوشي، أنت أنا مقدمة في مهارات التواصل الإنساني، ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض.
١٢١. محمد بن إبراهيم الحمد، عقوق الوالدين: (أسبابه- مظاهره- سبل العلاج) ط ٢ (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) دار ابن خزيمة.
١٢٢. محمد بن إبراهيم العبدالرحمن السيف، التغيير الاجتماعي والعلاقات القرابية، رسالة ماجستير، منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الاجتماع، الرياض ١٤١٠هـ.
١٢٣. محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، روضة المحبين ونزهة المشتاقين ط١ (١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م) خرج أحاديثه وعلق عليه عبد الرزاق المهدي، دار الخير، دمشق، بيروت، دار العصيمي الرياض.

١٢٤. محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود ط ٣ (١٤١٢هـ -١٩٩١م) بتحقيق وتعليق: عيون: بشير محمد، مكتبة المؤيد . الطائف.

١٢٥. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح. ط (١٩٨٩م) مكتبة لبنان، لبنان بيروت.

١٢٦. محمد بن أحمد السفاريني، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، ط١ (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) ضبطه وصححه محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٢٧. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط ٨ (١٤١٢هـ -١٩٩٢م) تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت.

١٢٨. محمد بن إسحاق ين يسار المطلبي، السير والمغازي، تحقيق سهيل زكار ط١ (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م) دار الفكر، دمشق.

١٢٩. محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح (ط ١٤١٩هـ-١٩٩٨م) بيت الأفكار الدولية، الرياض .

١٣٠. محمد بن إسماعيل الصنعاني: سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام. ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) (تقديم وتخريج. عطا: محمد عبدالقادر أحمد). دار الكتب العلمية بيروت. لبنان.

١٣١. محمد بن الوليد الطرطوشي، بر الوالدين ما يجب على الوالد لولده وما يجب على الولد ووالده ط ٣ (١٤١١هـ-١٩٩١م) تحقيق محمد عبدالحكيم القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.

١٣٢. محمد بن صالح العثيمين: الشرح الممتع على زاد المستقنع ط ١ (١٤١٦هـ - ١٩٩٦ م) اعتنى به الدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل و الدكتور خالد بن علي المشيقح . مؤسسة آسام المملكة العربية السعودية - الرياض.

١٣٣. محمد بن صالح العثيمين، حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة/ ط ٣ (١٤٠٧هـ) مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

١٣٤. محمد بن عبدالرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دون طبعة وتاريخ، دار الجيل، بيروت .

١٣٥. محمد بن عبدالله الحاكم، المستدرك على الصحيحين: كتاب البر والصلة، ط١ بدون تاريخ تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

١٣٦. محمد بن عبدالله الغدير، أحكام الأبوين في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة الملك سعود، قسم الثقافة الإسلامية (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

١٣٧. محمد بن عبدالوهاب، مختصر سيرة الرسول ﷺ، بدون طبعة، ١٤١٨هـ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

١٣٨. محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، راجعه وعلق عليه هشام البخاري وخضر عكاري، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م)، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.

١٣٩. محمد بن عيسى الترمذي، جامع الترمذي، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية (دون طبعة وتاريخ)، بيت الأفكار الدولية، الرياض.

١٤٠. محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، ط ٣ بدون تاريخ، صحح بإشراف عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم، بيروت – لبنان.

١٤١. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، (دون طبعة وتاريخ) دار صادر، بيروت.

١٤٢. محمد جمال الدين القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، بدون طبعة وتاريخ، دار ابن رجب، المنصورة.

١٤٣. محمد حامد الناصر، وخولة درويش، تربية المراهق في رحاب الإسلام، ط٢ (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، دار المعالي، عمان، الأردن.

١٤٤. محمد ربيع محمد جوهري، أخلاقنا ط١ (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) مكتبة دار الفجر الإسلامية، المدينة المنورة.

١٤٥. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ط٢ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) دار الهجرة، الرياض.

١٤٦. محمد شريف الصواف، حقوق الأولاد في منظار الشريعة الإسلامية ط ١ (١٤٢١هـ -٢٠٠٠م) دار الفكر، دمشق- سورية.

١٤٧. محمد صالح بن علي جان، الثواب والعقاب في التربية والتعليم بين الأصالة والمعاصرة، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، مطابع جامعة أم القرى.

١٤٨. محمد صالح عبدالله المنيف، تربية الطفل في السنة النبوية، ط١ (١٤١٤هـ-١٩٩٣م) بدون دار نشر.

١٤٩. محمد ضيف الله الحربي، الضرب والتأديب بين الرفض والتأييد، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة.

١٥٠. محمد عبدة النوساني، مراهق يحرق والده وأسرته بجدة، جريدة عكاظ، الأربعاء ١٣ ذو القعدة ١٤٢١هـ، العدد ١٢٥٨٣، جريدة عكاظ، الثلاثاء ذو القعدة ١٤٢١هـ، العدد ١٢٥٩٦.

١٥١. محمد عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ط ١ (١٤٠٣ – ١٩٨٣)، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان.

١٥٢. محمد علي حسن، علاقة الوالدين بالطفل، بدون طبعة (١٩٧٠م)، مكتبة الأنجلو المصرية.

١٥٣. محمد قطب، منهج التربية الإسلامية ط٤(١٤١٤هـ-١٩٩٣م) دار الشروق، القاهرة.

١٥٤. محمد مصطفى زيدان، النمو النفسي للطفل والمراهق، ونظريات الشخصية، ط ٤ (١٤١٤هـ-١٩٩٤م) دار الشروق، جدة.

١٥٥. محمد ناصر الألباني، ضعيف سنن الترمذي، ط٢ (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) مكتبة المعارف، الرياض.

١٥٦. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) دار الصديق، الجبيل.

١٥٧. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، المعارف، الرياض.

١٥٨. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، ط١ (١٤١٧هـ-١٩٩٧م) مكتبة المعارف، الرياض.

١٥٩. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، ط٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) مكتبة المعارف، الرياض.

١٦٠. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، ط٣ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) المكتب الإسلامي.

١٦١. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي، ط٢، (١٤٢٢-٢٠٠٢م) مكتبة المعارف، الرياض.

١٦٢. محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن أبي داود ط٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) مكتبة المعارف، الرياض.

١٦٣. محمد نور سويد، منهج التربية النبوية للطفل من منظار الشريعة الإسلامية، ط٣ (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة.

١٦٤. محمود بن عمر الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٨م) (تحقيق عبد الموجود: عادل أحمد، ومعوض علي محمد مكتبة العبيكان – الرياض.

١٦٥. محمود شكري الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. ط١(١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) علق عليها (الأمد / محمد أحمد، السلامي: عمر عبد السلام. دار إحياء التراث العربي. مؤسسة التاريخ العربي. بيروت – لبنان.

١٦٦. محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني الطفولة والمراهقة، ط ٥ (١٤١٩ - ١٩٩٨) دار الخريجي - الرياض.

١٦٧. مسفر بن سعيد بن محمد الزهراني، التوجيه والإرشاد النفسي من القرآن الكريم والسنة النبوية، ط١(١٤٢١هـ) المكتبة المكية، مكة المكرمة.

١٦٨. مصطفى أبوسعد، استراتيجيات التربية الإيجابية، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.

١٦٩. مصطفى العدوي، فقه التعامل مع الوالدين، ط١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) مكتبة مكة، طنطا.

١٧٠. مصطفى العدوي:، فقه تربية الأبناء وطائفة من نصائح الأطباء، ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) الناشر دار ماجد عسيري، جدة.

١٧١. مصطفى فهمي، دراسات في سيكلوجية التكيف، بدون طبعة وتاريخ، مكتبة الخانجي بالقاهرة.

١٧٢.مقداد يالجن، تربية الأجيال على أخلاقيات وآداب المناقشة والمحاورة والمناظرة العلمية، ط١(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، (دار عالم الكتب، الرياض).

١٧٣. مقداد يالجن، جوانب التربية الإسلامية الأساسية، ط١ (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م) مؤسسة دار الريحاني، بيروت، لبنان.

١٧٤. مقداد يالجن، مناهج البحث وتطبيقاتها في التربية الإسلامية، ط١ (١٤١٩هـ- ١٩٩٩م)، دار عالم الكتب، الرياض.

١٧٥. نصر بن محمد الصنقري، موسوعة تربية الأجيال المسلمة، ط١ دون تاريخ، دار الإيمان، إسكندرية.

١٧٦. نظام محمد صالح يعقوبي، قرة العينين في فضائل بر الوالدين، ط٣ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) دار النفائس بيروت، لبنان.

١٧٧. نوري الحافظ، المراهق، ط ٢ (١٩٩٠م) المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.

١٧٨. هشام محمد مخيمر، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) إشبيليا، الرياض.

١٧٩. وليد شلاش نايف شبير، مشكلات الشباب والمنهج الإسلامي في علاجها، ط١ (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م) مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٨٠. وهبة الزحيلي: أصول الفقه الإسلامي، ط١(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م) دار الفكر. سورية. دمشق.

١٨١. وهبة الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) دار الفكر، دمشق، سورية.

١٨٢. وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، ط١ (١٤٢١هـ -٢٠٠٠م)، دار الفكر، دمشق، سورية.

١٨٣. يحي بن سعيد آل شلوان: تحفة الوالدين بما ورد في تربية الأبناء. ط ٢ (١٤١٧هـ -١٩٩٦م)، دار القاسم - الرياض.

١٨٤. يحي بن شرف الدين النووي، صحيح مسلم بشرح النووي ط١ (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م م) دار الريان للتراث، القاهرة.

١٨٥. يوسف القرضاوي، العبادة في الإسلام، ط١٥ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٣م)، (مكتبة وهبة، القاهرة، مصر).

قائمة محتويات البحث

قائمة الجداول

